الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد بوضياف
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

Université de M'SILA
Faculté des Sciences Économiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département :Sciences économique

العنوان

تسيير مخاطر القروض في البنوك التجارية

- دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية-

وكالة المسيلة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر(أكاديمي) في العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية و إدارة المخاطر

إعداد الطالب:

- لقليب فضيلة

إشراف الأستاذ:

ـــ كزار رمضان

- لجنة المناقشة

أعضاء اللجنة	الرتبة	الصفة
1- لمين عايـــــد	أستاذ مساعد (ب)	رئيسا
2- عمر بوعزيز	أستاذ محاضر (أ)	مناقشا
3- رمضان كزار	أستاذ مساعد (ب)	مشرفا

السنة الجامعية: 2015/2014

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

أولا لك الحمد ربي على كثير فضلك وجميل عطائك وجودك،الحمد لك ربي ومهما حمدنا فلن نستوفي حمدك والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

بسم الله الرحمن الرحيم"وقضى ربك ألا تعبدو إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

إلى الذي رسم الزمان على جبينه تجاعيد التعب والعناء في سبيل أن يرانا نحمل مشعل العلم ،إلى درعي الذي احتميت و في الحياة به اقتديت،إلى الذي رعاني و علمني الصمود وزرع في نفسي العزة و الكرامة ،إلى الذي شق بي بحر العلم و التعلم وكان مصدر فخري إلى الذي كان و مازال شمعة تحترق لتضيء دروبي:أبى العزيز أطال الله في عمره.

إلى التي حملتني تسعا و أرضعتني حولين، إلى من زرعتها في قلبي و سقيتها في فؤادي و أصبحت أسيرتها، إلى من تنفست أنفاسها و أنا في أحشائها، إلى من لو جاز السجود لغير الله لسجدت لها

إلى من القلب يهواها و العمر فداها و العين ترتاح لرؤيا ها، إلى منبع العطاء، و بهجة الروح،إلى درة الحب في قلبي، و نسمة التفاؤل في فكري، إلى من وضعت جنة الرحمان تحت أقدامها:أمي الغالية أطال الله في عمرها.

إلى من أنار حبها دربي، إلى بهجة الخاطر و صديقة الروح،إلى نور البيت غاليتي :لبنى وإلى من كان بهجة وسرورالعائلة إلى العصفور: ورشيد.

إلى من تقاسم معي حلو الحياة ومرها إلى شقيقتي الروح و بهجتها إلى قرة عيني: مسعودة

إلى ساعدي في هذه الدنيا، أخي الكبير علي، والى من أشعر بالسعادة كلما نظرت إليهما :جدتي قمير وجدي عبد القادر الذي أتمنا لهما الصحة وطول العمر

إلى كل العائلة و الأقارب: أعمامي و عماتي، أخوالي و خالاتي و أبنائهم وأزواجهم، إلى عمتي فاطمة وأتمنى لها الشفاء العاجل.

إلى من غربتهم الغربة عنا .

إلى من أبعدوا عني وطأة الغربة فكانوا بلسم جراحي، إلى اللواتي سكن قلبي،و شاركن دربي،

إلى صديقات الروح : دليلة ، سماح ، أم الخير ،وصارة.

وأهدي ثمرة جهدي إلى سندي سعد وكل عائلته خاصة العمة زينب

إلى كل من لهم معزة في قلبي ونسيهم قلمي .

شكر وعرفان

بسم الله الرحمان الرحيم

يقول الله تعالى : { رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ }

ويقول تعالى : { لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ }

ويقول عليه الصلاة والسلام: " من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

اللهم لك الحمد حتى ترضي و لك الحمد عند الرضا و لك الحمد بعد الرضا، الحمد لله الذي تمت بحمده الصالحات وطرحت به البركات، نحمده سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإنجاز هذه المذكرة والصلاة و السلام على الرحمة المهداة نبيينا وحبيبنا محمد أفضل المخلوقات.

إننا ونحن نضع اللمسات الأخيرة على هذا البحث لا يسعنا إلا أن نتوجه بالشكر الجزيل والإمتنان العظيم إلى الأستاذ المحترم والمشرف «كزار رمضان» الذي كان نعم المرشد والموجه.

كما يملي علينا الواجب التوجه بالشكر الجزيل إلى كل أساتذة قسم العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسييروخاصة تخصص مالية وإدارة المخاطر، وإلى مدير بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة المسيلة ورئيس مصلحة القروض كل موظفيه خاصة: يوسف السبع.

إلى كل من ساهم معنا من قريب أو بعيد في إنجاز هذا البحث.

إلى وليد :" مكتبة الساعة"

وخالص الإمتنان إلى كل من علمنا أن العلم فوق الجميع، وأن التواضع تاج لا يلبسه إلا الرفيع وما عسانا أن نقول إلا أنه ليس بالكثير أن نشكر المحسن على إحسانه.

اللهم اجعلنا من الشاكرين لك ولعبادك .

الطالبتين فنديانة

مقدمة:

إن هدف أي دولة هو تعزيز مكانتها الدولية وذلك من خلال تطوير اقتصادها، هذا ما جعل الدول تعطي أهمية بالغة للتنمية الاقتصادية للتمكن من تطوير مجتمعاتها باعتبار أن التنمية الاقتصادية بوابة التقدم،وفي ظل تحول الاقتصاد الجزائري من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق وآفاق دخول الجزائر إلى منظمة التجارة العالمة، أدى بالجزائر إلى إتباع إصلاحات اقتصادية ومصرفية خاصة بالبنوك التجارية التي عرفت تطورا وإصلاحات كبيرة طرأت على سياستها الإقراضية والادخارية .

ولتحقيق البنوك أهدافها الرئيسية والمتمثلة في تعظيم أرباحها وتوفير السيولة اللازمة وكذا تحقيق الأمان للمودعين، وجب عليها رسم سياسة تعتمدها في عملية الإقراض وقد ينجم على هذه الأخيرة مخاطر يجب على البنك تجنبها وذلك يتطلب منه القيام بدراسة تحليلية تقيم فيها وضعية المؤسسة، فنجد أن المصرف لأجل اتخاذ قرار منح القرض عليه أن يقلل الخطر لذلك، يجب أن يركز قراره على ركائز علمية لكن أحيانا ورغم نجاعة وخبرة البنك الطويلة في الميدان إلا أنها تواجه صعوبات مع هذه القروض وهذه الصعوبات لا تتعلق لمن ستمول وكيف ستمول فقط ، وإنما تتعلق بكيفية استرجاع وتحصيل هذه الأموال المقترضة عند حلول آجال استحقاقها ، فان لم تسدد يدخل البنك بذلك في مجال التعثر المالي مع هذه القروض، كما يقوم البنك بإجراءات وقائية أخرى والتي تسمح له بالتقليل من المخاطر الائتمانية والتخفيف من حدتها، وتتمثل هذه الإجراءات في احترام القواعد الاحترازية المنظمة من طرف السلطات النقدية ووضع نظام لمراقبة تسيير خطر القروض، ولكن البنك لا يكتفي بذلك فقط بل يلجأ إلى أخذ ضمانات والتي تعتبر كآخر الإجراءات التي تسمح له بالتحقق من سلامة القرض .

ولهذا تجد البنوك التجارية صعوبات كبيرة في اتخاذ قرار مناسب بشأن طلبات القروض وما يشوب هذه الأخيرة من مخاطر كالتأخر عن سداد قيمة القرض عند تاريخ استحقاقها أو عدم تسديده نهائيا لإفلاس العميل أو وفاته .

وفي النهاية إن الإدارة السليمة والجيدة للمخاطر المصرفية تستلزم وجود إطار جيد للحكومة وقياس المخاطر المصرفية بصورة دقيقة وتطبيق الإرشادات الخاصة بإدارة المخاطر .

وعلى ضوء هذا المدخل نقوم بطرح الإشكالية التالية :

ما مدى قدرة البنوك التجارية على تسيير مخاطر القروض؟ وما هي الأساليب المتخذة لذلك؟

وحتى يتيسر لنا السيطرة على الموضوع ارتأينا تجزئة الإشكالية إلى الأسئلة الفرعية التالية :

- ما هي البنوك التجارية وما هي وظائفها ما أهدافها الأساسية ؟
- ما هي القروض وما هي أهم مصادرها ؟
- فيما تكمن الضمانات المفروضة على العملاء وما هي حدودها في استرداد حقوق البنك؟
- ما أهم أساليب وسياسات البنك في عملية منح القروض وتقييم مخاطرها ؟
- ما أثر النظام المصرفي على تمويل التنمية الاقتصادية ؟

ومحاولة منا لفهم الموضوع والإحاطة بجوانبه، استعنا بفرضيات نراها موجهة لمسار البحث وهي متمثلة:

- تتجسد المخاطر التي يتعرض لها البنك التجاري في مخاطر مرتبطة بالعميل ومخاطر متعلقة بالبنك نفسه وأخرى بالظروف الاقتصادية المحيطة لهما.

- تؤدي البنوك التجارية دورها كحلقة أساسية في تمويل التنمية وذلك له أثر على تناسب حجم السوق الذي يؤدي بدوره إلى زيادة الطلب على الائتمان المصرفي وهذا يزيد من الطلب على القروض والودائع التي لها اثر على تنمية الاقتصادية .
- إن صعوبة اتخاذ قرار منح الائتمان من المشاكل التي تواجهها البنوك التجارية عند عدم اعتماد محللي الائتمان على التحليل المالي لطالبي القروض خاصة الحديثة منها لتسيير خطر الائتمان المتمثل في التعثر أساسا في التعثر عن السداد

أهداف الدراسة :

- التعريف بالبنوك التجارية والقروض
- إعطاء مهمة البنك التجاري فيما يخص الإقراض (تحليل مراحل القرار الائتماني)
- دراسة أساليب ومعايير البنك التجاري في إدارة مخاطر القروض
- إبراز أهمية تسيير القروض بالبنوك التجارية في التقليل من المخاطر
- إبراز مكانة القروض في الاقتصاد الوطني بما توفره من تنمية للاقتصاد
- توضيح أهم مخاطر القروض التي يواجهها بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة المسيلة)، وأساليب التصدي لها بالوكالة

أهمية الدراسة :

لقد أصبحت المخاطر في الوقت الراهن أحد أهم التحديات التي تفرضها بيئة الأعمال على المؤسسات الاقتصادية عامة والمؤسسات المصرفية بصفة خاصة، وأصبحت عنصرا لا يمكن تجاهله في إعداد إستراتجية أو سياسة مستقبلية لأي مؤسسة مصرفية، بحيث أصبحت السيطرة عليها مؤشرا يحكم درجة تكيف وتأقلم أي مؤسسة مصرفية مع ظروف ومتغيرات البيئة المتسارعة، هذا كله يفرض على هذه المؤسسات ضرورة إيجاد أفضل الوسائل والإجراءات لتأمين مسارها واستمراريتها في ظل الظروف المحدقة بها من كل جانب لما لها من أثر النمو الاقتصادي .

وتكمن أهمية الموضوع في :

- التعرف على مختلف المخاطر الائتمانية والتعرف على العوامل المؤثرة في قرار منح الائتمان
- أهمية البحث تستمد من أهمية الائتمان في حد ذاته باعتباره وسيلة تمويل هامة لاستثمارات المؤسسات بصفة خاصة والاقتصاد الوطني بصفة عامة ، وكذا مصدر هام لتحقيق عوائد البنك.

مبررات اختيار الموضوع :

تتمثل مبررات اختيار الموضوع فيما يلي :

- معرفة دور و نشاط البنوك التجارية وإدارتها للمخاطر الائتمانية في الحياة الاقتصادية.
- إضافة دراسة في هذا المجال لإثراء البحث العلمي والمكتبة .
- تزايد أهمية موضوع تسيير وإدارة المخاطر في الوقت الراهن ، وتزايد الأبحاث حوله في معظم بلدان العالم ، المؤتمرات الدولية والملتقيات
- لأن الموضوع من صميم الاختصاص ألا وهو العلوم المالية .

منهج البحث :

للإجابة على الإشكالية المطروحة وتحديد مدى صحة الفرضيات المدرجة تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري، إما في الجانب التطبيقي اعتمدنا منهج دراسة الحالة

حدود الدراسة:

لقد قمنا بدراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة المسيلة)وكانت سنوات الدراسة من 2009 إلى 2013، ومدة الدراسة فقد قاربت الشهر من 2015/04/8 إلى 2015/05/4 ، حولنا من خلالها التعرف أكثر على كيفية تعامل وكالة المسيلة مع

مختلف المخاطر التي تعترضها ، كما قمنا بدراسة ملف قرض استثماري ممول من طرف الوكالة

الدراسات السابقة :

يعد موضوع إدارة وتسيير المخاطر المصرفية من المواضيع ذات الاهتمام الواسع لما له من أهمية لاقتصاديات الدول، لذا توجد مساهمات عالجت بعض جوانبه نذكر منها:

1)مذكرة ماستر تحت عنوان مخاطر عدم السداد في البنوك التجارية شعبة علوم اقتصادية، من إعداد الطالبة زهيرة بلحاج عيسى جامعة قاصدي مرباح بورقلة (2013)،حيث تناولت مشكلة اعتماد التجارية الجزائرية على التحليل المالي لتقييم خطر عدم السداد والتنبؤ بتعثر القروض، وتم التوصل من خلال هذه الدراسة أن صعوبة قرار منح الائتمان للزبائن من المشاكل التي تواجهها البنوك التجارية لعدم اعتماد محللي الائتمان على التحليل المالي كأساس لتسيير خطر عدم السداد

2)المؤتمر العلمي السنوي الخامس المنعقد في الفترة من 4-2007/07/5 بجامعة فلادلفيا الأردنية، متضمن عنوان المداخلة إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية من إعداد كمال رزيق وفريد كورتل وتم التوصل من خلال هذه المداخلة إلى العديد من النتائج أهمها أن جميع الأحداث الغير مرغوب فيها لدى البنك والمتمثلة أساسا في عدم استرجاع الأموال الممنوحة والناتجة عن أسباب عامة لا يمكن التحكم فيها أو مرتبطة بالتطورات التكنولوجية الحاصلة أو خاصة بالمقترض نفسه أو أسباب ناتجة عن البلد ، ومن أجل ذلك يجب على البنك القيام بتقديرها وقياسها لكي يتنبأ بها قبل حدوثها لأخذ الإجراءات الوقائية التي تسمح له بالتقليل من المخاطر الائتمانية والتخفيف من حدتها.

3)مداخلة بعنوان إدارة المخاطر البنكية مع إشارة خاصة للجزائر من إعداد بوعشة مبارك بالمركز الجامعي العربي بن مهيدي ام البواقي بالجائر وتم التوصل بالمداخلة الى النتائج التالية :

- رغم الموجودات المبذولة لتعزيز المراقبة في إطار المهمة الخاصة بالمراقبة يلاحظ وجود مخالفات للأحكام القانونية والتنظيمية التي تضبط النشاط المصرفي وهذا ما أدى باللجنة المصرفية لإصدار عقوبتين شديدتين ضد بنكي الخليفة بوضعه تحت الإدارة المؤقتة في مارس 2003 وفي ماي 2003 وضعه قيد التصفية بعد التوقف عن الدفع وسحب اعتماد البنك التجاري والصناعي الجزائري في أوت 2003 ووضعه قيد التصفية
- لا توجد إستراتجية واضحة لتسيير الموارد والاستخدامات لمواجهة التعاملات البنكية مع الزبائن
- وجود بعض التعثرات في التشريعات المصرفية (مثل قانون النقد والقرض 90-10 لا يتطلب أن يكون رأس المال مدفوعا بالكامل) وعدم وضوحها أحيانا وقصور مواد العقوبات الخاصة بها لردع المخالفين لضآلة الغرامات المترتبة عن المخالفة

من خلال الدراسات السابقة فقد تخلل دراستنا نوعا من التوسع والتعمق أكثر في بعض التفاصيل الخاصة بالموضوع، حيث أن الجديد في دراستنا التطرق لدور البنوك التجارية كوسيط هام في الاقتصاد، كما قمنا بتدعيم هذا العمل بالدراسة التطبيقية التي تكون فعالة في معالجة الإشكالية المطروحة عن قرب، وذلك بإيضاح المشكل الذي يواجهه البنك التجاري في إدارة وتسيير المخاطر التي يتعرض لها البنك بصفة عامة ومخاطر الائتمان بصفة خاصة.

هيكل البحث :

لتحقيق أهداف البحث والتوصل إلى النتائج والتوصيات ارتأينا أن يكون من ثلاثة فصول تناول الفصل الأول منها، مفاهيم عامة حول البنوك التجارية وتم ذلك من خلال إبراز نشأة البنوك التجارية واهم وظائفها وهدافها الرئيسية وبيان مختلف السياسات التي تقوم عليها البنوك التجارية وذلك بالتعرف على مختلف البنوك التجارية، خصائصها، وظائفها والسياسة الإقراضية لكل بنك تجاري

في حين ارتأينا أن يكون الفصل الثاني مدخلا لإدارة مخاطر الائتمان وآثاره على التنمية الاقتصادية وذلك من خلال إعطاء أهم المفاهيم والصور للمخاطر الائتمانية ومختلف أسبابها وطرق معالجتها وذلك بإبراز مفهوم إدارة المخاطر الائتمانية واهم الاستراتيجيات لتقييم مخاطر القرض والحد منها، تم التطرق إلى العلاقة بين البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية وبيان ذلك من خلال الدور الذي يلعبه القطاع المصرفي في تمويل الاقتصاد بالإضافة لأهمية الائتمان لتمويل التنمية الاقتصادية

أما الفصل الثالث فقد خصصناه كدراسة حالة لإسقاط الجانب النظري في صورة تطبيقية وذلك من خلال دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة المسيلة)، حيث تضمن ثلاثة مباحث الأول منها تناولنا به تقديم البنك محل الدراسة من نشأة، تعريف، خصائص وأهداف كما تم التعرف على وكالة المسيلة المصالح المتواجدة بها وهيكلها التنظيمي مع إعطاء لمحة عن القروض الممنوحة من طرف الوكالة ومخاطرها والأساليب الوقائية لمواجهة مخاطرها، وأخيرا قمنا بدراسة تسيير قرض استثماري ممول من طرف الوكالة لشركة تضامن ملبنة (الحليب ومشتقاته).

تمهيد:

تعد البنوك من المنشآت المالية الحيوية ضمن إطار الاقتصاد الوطني، حيث تلعب دورا إستراتيجيا في تنفيذ أهداف ومكوناته السياسية المالية والنقدية، وعليه فإنها تساهم بشكل جوهري في تصعيد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وهذا الأمر يتطلب تفعيل هذه المنشآت لزيادة كفاءتها وفعاليتها الإدارية، وأن تعمل على تحقيق أهدافها وإستراتيجيتها وبرمجتها ضمن إطار الوسط المالي والمصرفي، حيث أن البنوك التجارية تلعب دورا حيويا في النظم الاقتصادية الحديثة، بما تمتاز به من وظائف وما تزاوله من نشاط، إذ يمكن تلخيص أعمالها في عبارة واحدة وهي التعامل في الائتمان واعتبارها وسيطا لتوزيع الموارد المودعة لديها من ذوي الأموال الفائضة إلى أصحاب العجز المالي، ولذلك يمكن القول أن أهم أوجه توظيفات النقود من طرف البنك التجاري إنما تتمثل في استعمالها في منح الائتمان إلى أولئك الذين يحتاجون إليه.

إن الأهمية التي يكتسبها الائتمان المقدم من طرف البنوك التجارية دفعتنا لأن نخصص هذا الفصل لدراسة نظرية لكل من البنوك التجارية والائتمان المصرفي، ولقد ارتأينا أن نقسمه إلى ثلاثة مباحث أساسية:

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.

المبحث الثاني: عموميات عن القروض.

المبحث الثالث: مدخل لسياسة الإقراض.

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.

إن ظهور البنوك جاء نتيجة لتطور العلاقات الاقتصادية، و في كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلى مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها، و من أبرزها قبول الودائع و تقديم القروض، بل و تعددت إلى خلق الودائع و إصدار النقود.

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية ومفهومها.

نتيجة لتعدد وظائف وخدمات البنوك أنشأت عدة بنوك تتخصص كل واحدة منها في وظائف معينة، مشكلة بذلك جهازا مصرفيا هاما متكون أساسا من البنك المركزي الذي يمثل قمة هذا الجهاز، و من البنوك التجارية التي تمثل قاعدته، بالإضافة إلى وجود بنوك متخصصة.

أولا: نشأة البنوك التجارية.

تشير الأدبيات المالية أن أول مصرف تجاري قد أسس في مدينة البندقية جنوب إيطاليا عام 1157، ثم توالى ظهور المصارف في عدد من المدن التجارية الرئيسية في ذلك الوقت، ففي مدينة أمستردام نشأ أول مصرف عام 1609، وفي لندن نشأن بنك إنجلترا عام 1694، وبنك فرنسا عام 1800، ولقد قام بعض التجار والصاغة في البندقية وبرشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع، وذلك مقابل إصدار شهادات إيداع اسمية وقامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية.[1]

ثانيا: تعريف البنوك التجارية.

وردت عدة تعريفات للبنك منها الكلاسيكية ومنها الحديثة:[2]

- من وجهة النظر الكلاسيكية هو "مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء، المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليه وتنميته،

[1] - أسعد حميد العلي: إدارة المصارف التجارية، ط1، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص 17.

[2] - محمد الصيرفي: إدارة المصارف، ط1، دار الوفاء للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007، ص 8.

والمجموعة الثانية هي من تحتاج إلى أموال لأغراض أهمها الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما".

- من الزاوية الحديثة يمكن النظر إلى البنك على أنه: "مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد القومي، وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي".

- البنك التجاري هو المنشأة أو الشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب ولأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات والقروض (الائتمانات) بقصد الربح.[1]

- يعتبر البنك التجاري نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان، وبهذا المفهوم يعتبر البنك التجاري وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموالا فائضة وبين الذين يحتاجون تلك الأموال.[2]

- يقصد بالمصرف منشأة مالية تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية (أسهم، سندات) محددة.

- ويعرف كذلك على أنه مكان لالتقاء عرض الأموال بالطلب عليها، أي أن المصارف تعمل كأوعية تتجمع فيها المدخرات، ومن ثم تتولى عملية ضخ هذه الأموال إلى الأفراد على شكل قروض واستثمارات، أي أنها حلقة الوصل بين المدخرين والمستثمرين.[3]

---

[1]- مولاي عمار عبد الحفيظ: تقييم أداء البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم التجارية، فرع مالية، جامعة الجزائر، 2005، ص 04.

[2] - منير إبراهيم هندي: إدارة البنوك التجارية، ط3، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996، ص 05.

[3]- فلاح حسن عداي الحسني، مؤيد عبد الرحمان عبد الله الدوري: إدارة البنوك، ط3، دار وائل للنشر،2006،ص 13.

- هي البنوك التي تعتمد على ودائع الأفراد والهيئات بأنواعها المختلفة سواء كانت تحت الطلب أو لأجل أو بإشعار، وإعادة استثمارها لفترات قصيرة الأجل في تسهيلات ائتمانية يسهل تحويلها إلى نقدية حاضرة دون خسائر تذكر، وذلك للمساهمة في تمويل التجارة الداخلية والخارجية ومن أمثلة هذه الاستثمارات القروض والسلف، وتحصيل الأوراق التجارية وخصمها أو التسليف بضمانها وشراء وبيع الأوراق المالية فضلا عن إصدار خطابات الضمان وفتح الإعتمادات المستندية وغيرها من الخدمات المصرفية.[1]

- كما يمكن إعطاء تعريف آخر ويقصد بالبنك التجاري المؤسسة التي تمارس عمليات الائتمان (الإقراض والاقتراض)، إذ يحصل البنك التجاري على أموال العملاء فيفتتح لهم ودائع ويتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب أو لأجل، كما يقدم القروض لهم، وتعتبر عملية خلق الودائع أهم وظيفة تقوم بها البنوك التجارية في الوقت الحاضر.[2]

المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وأهدافها الرئيسية.

أولا: وظائف البنوك التجارية.

لقد مرت الخدمات المصرفية كغيرها من أوجه النشاط الاقتصادي بالعديد من مراحل التطور، حيث تحول النشاط من مجرد القيام بعمليات الإقراض والإيداع إلى القيام بوظائف أخرى فرضها واقع التطور والنمو السريع في مختلف الأنشطة الاقتصادية في دول العالم المختلفة، وعلى هذا الأساس يمكن تقسيم الوظائف البنكية إلى وظائف تقليدية ووظائف حديثة.

[1] - خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد: إدارة العمليات المصرفية –المحلية والدولية-، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، 2006، ص 23.

[2] - ضياء مجيد: الاقتصاد النقدي، المؤسسات النقدية، البنوك التجارية، البنوك المركزية، مؤسسة شباب الجامعة، تيزي وزو، الجزائر، 2000، ص 273.

أ- الوظائف التقليدية:

وتتمثل في:[1]

- **قبول الودائع:** تعد هذه الوظيفة أول وأهم وظائف البنوك التجارية، وقبول الودائع معناه تلقي البنك التجاري مبالغ بعملات مختلفة تكون واجبة الدفع أو التأدية عند الطلب، أو بعد إنذار في تاريخ استحقاق معين، وهذا حسب نوع الوديعة.

- **منح الائتمان:** سنتطرق لهذا العنصر بالتفصيل في المبحث اللاحق.

- **خلق النقود:** تعتبر وظيفة خلق النقود من أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية لما لها من تأثير على الاقتصاد القومي، فالبنك التجاري بإمكانه منح قروض تفوق بكثير قيمة الأموال المودعة لديه، مما يتسبب في زيادة كمية النقود في حدود متزايدة، وتحدث عملية خلق نقود الودائع عندما يقوم البنك بإقراض جزء من موارده المالية المتاحة، ثم يقوم المقترض أو المستفيد بإيداع القرض في إحدى المصارف التي يتكون منها الجهاز المصرفي، ويطلق على هذه الودائع بالودائع المشتقة تميزا لها عن الودائع الأصلية التي تتمثل في قيام أحد العملاء بإيداع نقود أو شيكات حصل عليها من وحدات خارج الجهاز المصرفي.

ب- الوظائف الحديثة:

تتمثل الوظائف الحديثة فيما يلي :

1- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين:

أصبحت معظم المصارف تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائهم للمشروعات، وبذلك فإنه يتم على ضوء الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب وكذلك طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل، باعتبار أن الفلسفة المصرفية السليمة تعتبر مصلحة المصرف

[1]- مصطفى رشدي شيخه: اقتصاديات السوق والمصارف والمال، ط5، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص192.

ومصلحة المشروع الذي ستموله هي مصلحة مشتركة، على اعتبار أنه كلما ارتفعت كفاءة المشروع كلما كان ذلك أفضل للمصرف الذي يموله لأنه سوف يضمن تسديد الالتزامات المترتبة عليه، وفق التوقعات المتفق علها، إذن فمسألة تحديد الحجم الأمثل للأموال اللازمة للمشروع مسألة هامة لتحديد كمية الأموال التي تحقق نجاح المشروع بحيث لا يترتب عليها نقص في سيولة المشروع، وبالتالي تؤثر سلبا على تطوره وعلى قدرته على الوفاء بالتزاماته، كما إنه سوف لا يترتب عليها الزيادة في حجم هذه السيولة عن الحجم الأمثل بحيث تشكل أعباء إضافية على المشروع[1].

ويدخل ضمن هذا الإطار دراسة الدورة النقدية وعلاقتها بالمركز المالي للمشروع، وقد يبدو أن تقديم هذه الاستشارات ليس له علاقة مباشرة بطبيعة نشاط المصرف، ولكن التجارب العملية التي مرت بها المصارف أخذت تحتم على إدارتها التفهم والإلمام الكامل بها فالمسؤول في المصرف كثيرا ما يجد نفسه في مركز المستشار المالي للمشروع الذي يتوقع من أن يدعمه في جميع الظروف التي يمر بها وأن يكون مستعدا لإبداء الرأي السليم لأصحاب المشروعات، وكثيرا ما نرى أن التنافس بين المصارف يعتمد أساسا على كفاءة الإدارة فيها واستعدادها لتقديم خدمات جيدة ومبتكرة للمتعاملين مع مصارفهم، وذلك حسب ثقة المشروعات.[2]

2- ادخار المناسبات:

تشجع المصارف المتعاملين معها أن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل مواجهة نفقات موسم الاصطياف أو الزواج أو تدريس الأبناء في الجامعة ... الخ، حيث تعطيهم فوائد مجزأة على هذه المدخرات وتمنحهم تسهيلات ائتمانية خاصة تتناسب مع

[1] - فلاح حسن عداي الحسيني ومؤيد عبد الرحمان عبد الله الدوري: مرجع سابق، ص - ص ،36-38

[2] - المرجع نفسه، ص 36.

حجم مدخراتهم، كأن تمنحهم الحق في الاقتراض بشروط سهلة مبالغ توازي ضعف مبلغ المدخرات مثلا عند حلول المناسبة المدخر من أجلها.[1]

3- البطاقة الائتمانية أو بطاقة الاعتماد:

تتلخص هذه الخدمة في منح الأفراد بطاقات من البلاستيك تحتوي على معلومات عن اسم المتعامل ورقم حسابه وبموجبها يستطيع أن يتمتع بخدمات العديد من المحلات التجارية المتفقة مع المصرف على قبول منح الائتمان لحامل البطاقة على أن يقوم بسداد قيمة هذه الخدمات إلى المصرف خلال 25 يوما من تاريخ استلامه قائمة بمختلف المشتريات التي قام بها خلال الشهر المنصرم، حيث يرسل المصرف هذه القائمة في نهاية كل شهر، ولا يدفع المتعامل أية فوائد على هذا الائتمان إذا قام بالسداد خلال الأجل المحدد، إلا أنه سوف يدفع فوائد مقدارها (1.5%) في الشهر على الرصيد المتبقي بدون سداد بعد فوات الأجل المحدد للسداد[2].

وتشترط معظم المصارف حد أدنى للسداد كأن يكون (5%) من الرصيد القائم، كما أن المصرف يتقاضى عمولة بيع من المحلات التجارية ومحلات الخدمات وتتراوح هذه العمولة بين (3% و5%) من قيمة المبيعات التي تتم بواسطة هذه البطاقة.

انطلاقا مما سبق فإن المصرف يسعى جاهدا إلى رفع رقم أعماله وإلى ضغط وترشيد مصروفاته وأعبائه، ومحاولته إلى رفع رقم أعماله أدت به إلى ابتداع خدمات جديدة يؤديها للمتعاملين ومن أبرزها:[3]

1- التحصيل والدفع نيابة عن الغير.

2- شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لحساب المتعاملين معه.

3- إصدار خطابات الضمان.

---

[1] - زياد رمضان ومحفوظ جودة: الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 18.

[2] - عبد الرحمان عبد الله الدوري فلاح حسن عداي الحسيني ومؤيد: مرجع سابق، ص 38.

[3] - زياد رمضان ومحفوظ جودة: مرجع سابق، ص – ص ، 16-17.

4- تأجير الخزائن الحديدية للجمهور.

5- تحويل العمل للخارج.

6- تحويل نفقات السفر والسياحة: شيكات المسافرين، والاعتمادات الشخصية.

7- إدارة الأعمال والممتلكات للمتعاملين معه.

8- تمويل الإسكان الشخصي.

ثانيا: أهداف البنوك التجارية.

يقوم نشاط البنك التجاري عامة على تحقيق ثلاثة أهداف وهي:[1]

- تحقيق أقصى ربحية.
- تجنب تعرض لنقص شديد في السيولة.
- تحقيق أكبر أمان للمودعين والبنك.

سنتعرض فيما يلي ببعض التفصيل لهذه الأهداف.

1- الربحية:

تعتبر الوظيفة الأساسية لإدارة البنك التجاري هي تحقيق أقصى قدر ممكن من الأرباح للملاك ويعني تحقيق أرباح البنك أن تكون إيرادات البنك أعلى من تكاليفه بحيث تشمل إيرادات البنك إجمالا العناصر التالية:

- الفوائد المدفوعة على التسهيلات الائتمانية (وهي الفوائد الدائنة).
- الأتعاب المقتضات مقابل الخدمات التي تقدمها البنوك وغير المتعلقة بطبيعة العمل المصرفي كقيامها بتقديم استشارات وإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية.
- الأرباح المحققة من شراء وبيع العملات الأجنبية.

[1] - بن بريح نبيلة وبن حركات فاطمة: إدارة مخاطر القروض في البنوك التجارية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الليسانس، قسم العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة المدية، 2012، ص 19.

- إيرادات أخرى وتشمل الإيرادات الناجمة عن عمليات ليست من طبيعة عمل البنك مثل عوائد الاستثمار في الأوراق المالية والعوائد الناجمة عن خصم الأوراق التجارية أي أرباح محققة من بيع البنك لأصل من أصوله بسعر أعلى من قيمته الدفترية.

أما فيما يتعلق بتكاليف البنك فإنها تشمل عموما:

- الفوائد التي يدفعها البنك للمودعين وهي (الفوائد المدينة).

- العمولات المدينة المدفوعة من قبل البنك للمؤسسات المالية الأخرى مقابل خدمات تقدمها للبنك نفسه.

- المصاريف الإدارية .

نلاحظ أن الجانب الأكبر من مصاريف البنك يتكون من تكاليف ثابتة لهذا نجد أن أرباح البنوك التجارية أكثر تأثرا بالتغيرات في إيراداتها مع منشآت الأعمال الأخرى، معنى ذلك أنه إذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة زادت الأرباح بنسبة أكبر، وإذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر، بل قد تتحول إيرادات البنك إلى خسائر لهذا على إدارة البنك التجاري أن تسعى إلى زيادة الإرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.

تجدر الإشارة إلى أنه ليس للبنك الحرية المطلقة في التصرف بأرباحه، إذ عليه أن يقتطع منها نسبة إجبارية كل سنة (تقدر في الجزائر بـــ10%) من صافي الأرباح سنويا إلى أن يصبح مجموع الاحتياطي الإجباري مساويا لحجم رأس المال.[1]

2- السيولة:

تعني سيولة أي أصل من الأصول مدى سهولة تحويله إلى نقد بأقصى سرعة ممكنة وبأقل خسارة، وفي القطاع المصرفي نعني بالسيولة مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين في حالة طلب هؤلاء سحب ودائعهم، هذا من جهة، ومقدرتهم

[1] - بن بربح نبيلة وبن حركات فاطمة: مرجع سابق، ص 19.

على مقابلة طلبات الائتمان من جهة أخرى، وتتكون سيولة البنك التجاري من مجموعتين:

- السيولة الحاضرة.
- السيولة شبه النقدية.

يتضح أن السيولة الحاضرة تتكون من نقود حاضرة في خزائن البنك المركزي، وأرصدة نقدية مودعة في البنك المركزي والبنوك الأخرى، كما تتمثل السيولة شبه النقدية من الحوالات المخصومة التي تتكون من أذونات الخزينة والأوراق التجارية المخصومة التي يمكن إعادة خصمها لدى البنك المركزي.[1]

3- تحقيق الأمان:

يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا ازدادت الخسائر عن رأس المال فقد تلتهم جزء من أموال المودعين والنتيجة تكون إعلان إفلاس البنك،

تلعب هذه الأهداف دورا في تشكيل سياسات البنك في مجال جذب الودائع وتقديم القروض والاستثمار في الأوراق المالية، ويلاحظ على هذه الأهداف التعارض الواضح بينهما، فمثلا المزيد من السيولة يمكن أن يكون هدفا مرغوبا من وجهة نظر المودعين، إلا أن له أثر عكسي على الربحية الأمر الذي لا يرضى عنه الملاك.[2]

[1]- عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف:الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004 ص94.

[2] - منير إبراهيم الهنيدي: إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف، 1999، ص 95.

المطلب الثالث: موارد وأنواع البنوك التجارية.

أولا: موارد البنوك التجارية.

تبين الخصوم العمليات التي أصبح بمقتضاها البنك مدينا للغير وتشمل الخصوم على الموارد التالية:[1]

رأس المال المصدر، الاحتياطات، الأرباح غير الموزعة، الودائع والديون الأخرى

أ- **الموارد الذاتية (الداخلية)**: هي الأموال التي يمتلكها البنك من خلال تأسيسه أو من خلال نشاط هذه الموارد وتشمل:[2]

-**رأس المال**: ونميز هنا رأس المال المصدر ورأس المال المدفوع إذ يعمل قدر استطاعته على أن يكون رأس المال المصدر كله مدفوعا ضمانا للمودعين لاسترداد حقوقهم عند إفلاس البنك، يمثل رأس المال نسبة ضئيلة من إجمالي الخصوم لأن أهم موارد البنك تحدد بحجم الودائع.

- **الأرباح غير الموزعة**: هي تلك الأرباح الصافية التي تقرر إدارة البنك بأغلبية المساهمين بعدم توزيعها لسبب أو لآخر مثل محاولة تدعيم المركز المالي أو استغلال فرص استثمار مستقبلية.

- **الاحتياطات**: هي اقتطاعات من الأرباح السنوية الصافية قبل التوزيع وهي ثلاثة أنواع:

***الاحتياطي القانوني (الإجباري)**: هو احتياطي ذو طابع إلزامي بنص قانوني من البنك المركزي يحدد بموجبه الاحتياطي النقدي وحده الأقصى.

* **احتياطي خاص**: هو احتياطي ذو طابع اختياري يشكله البنك بمحض إرادته وفقا لقانونه الأساسي فهو غير مرفوض من سلطة قانونية خارجية.

* **الاحتياطي السري**: وهو على نوعين:

- نوع من الاحتياطات تشكل بهدف الحماية من مخاطر انخفاض القيمة، سعر الصرف...

[1] - الطاهر لطرش: تقنية البنوك –دراسة في استخدام النقود من طرف البنك، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص- ص، 73-75.

[2] - الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، مرجع سابق، ص 73.

- نوع آخر يكون على شكل مؤونة الخسائر والتكاليف.

ب- الموارد الخارجية: هي التي يكون مصدرها من خارج البنك وتشمل:[1]

-**الودائع**: هي تلك الأموال التي يتحصل عليها البنك من المتعاملين فهي تمثل أهم موارد البنك بسبب كبر نسبتها مقارنة بإجمالي الموارد وهي على أنواع: ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع التوفير وودائع بإشعار.

- **الديون الأخرى**

- **التسهيلات الائتمانية الخارجية**: تتلخص في القروض والاعتمادات التي يتحصل عليها البنك التجاري من البنوك التجارية الأخرى الأجنبية.

- **القروض ما بين المصارف**: لا ينظر إلى هذا النوع من البنود بارتياح وهذا ما يصفه البعض بالضعف، إضافة إلى ذلك وفي حالة الظروف السياسية والاقتصادية الخاصة قد تكون كل البنوك في حاجة إلى هذا النوع من بنود فتجد نفسها عاجزة عن إقراض بعضها البعض وهذا ما يسمى بأزمة النظام المصرفي.

ثانيا: أنواع البنوك التجارية وهيكلها التنظيمي.

أ- أنواع البنوك التجارية:

تنقسم البنوك التجارية إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي:[2]

- **من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:**

1- البنوك التجارية العامة:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى، وتباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها وتقوم

[1] - الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، مرجع سابق، ص 74.

[2] - محمد الصيرفي: إدارة المصارف، ط1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007، ص ص 28-31.

هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية، وتمنح الائتمان قصير ومتوسط الأجل، كذلك فهي تباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2- البنوك التجارية المحلية:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبية، مثل محافظة المنطقة المحددة، وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتنفيذها.

***من حيث حجم النشاط:**

1- بنوك الجملة:

ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنشآت الكبرى.

2- بنوك التجزئة:

وهي عكس النوع السابق، حيث تتعامل مع صغار العملاء والمنشآت الصغرى لكنها تسعى لاجتذاب أكبر عدد منهم وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا، وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية ومنفعة التملك والتعامل للأفراد، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

***من حيث عدد الأفرع:**

1-البنوك ذات الفروع:

وهي بنوك تتخذ في الغالب شكل الشركات المساهمة كشكل ثانوي، لها فروع متعددة تغطي أغلب أنحاء الدولة، ولا سيما الأماكن الهامة، وتتبع اللامركزية في تسيير مواردها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة التي ينص عليها في لائحة البنك، وبطبيعة الأمور فإن المركز الرئيسي يضع السياسة العامة التي تهتدي بها الفروع.

ويتميز هذا النوع من البنوك بأنه يعمل على النطاق الأهلي، ويخضع للقوانين العامة للدولة وليس لقوانين المحافظات التي يقع الفرع في نطاقها الجغرافي.

وتميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل (سنة فأقل) وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض، وإن كانت تتعامل أيضا في القروض متوسطة الأجل وكذلك طويلة الأجل ولكن بدرجة محدودة.

2- بنوك السلاسل:

وهي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية، وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمالها وتتكون السلسة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة التي تلتزم مختلف وحدات السلسلة بها، كذلك فهو ينسق بين الوحدات وبعضها ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

3- بنوك المجموعات:

وهي تأخذ شكل شركة قابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها السياسات العامة بينما تترك لها تنفيذ السياسات بشكل لا مركزي، وتأخذ هذه البنوك طابع احتكاري، ولقد انتشرت هذه البنوك في أوربا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

4- البنوك الفردية:

تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة، وبطبيعة الحال فإنها منشأة فردية تكون محدودة رأس المال، ولذلك فهي سوق تتعامل في المجالات قصيرة الأجل ثم توظيف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة، وغير ذلك من الأصول عالية السيولة والتي يمكن تحويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر.

5- البنوك المحلية:

وهي بنوك تغطي منطقة جغرافية محددة كمدينة أو محافظة أو ولاية، وتخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها، كذلك فهي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها وتعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسبها.

ب- الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية:

ليس هناك شكل تنظيمي للبنوك التجارية وإنما يختلف هذا الشكل باختلاف مزيج الخدمات التي يقدمها البنك، بالإضافة إلى حجم البنك الذي يؤثر على الشكل التنظيمي الذي يتخذه، ويمكن تصور الهيكل التنظيمي للبنك التجاري من البنوك كبيرة الحجم والتي تنوع خدماتها من خلال تصور الإدارات التي قد يتضمنها، وكذلك الوظائف التي يقوم بها كل قسم داخل هذه الإدارات، وهو ما يوضحه الشكل رقم (01) والذي يظهر فيه مجلس الإدارة على قمة الهيكل التنظيمي، حيث أن الملاك هم أصحاب الحق في اختيار مجلس الإدارة، كما تحدد الإدارات المسؤولة عن تنفيذ السياسات ومراقبتها، أما المدير التنفيذي فيفوض إليه السلطة من رئيس مجلس الإدارة للرقابة على عمليات البنك التي تتم من خلال الإدارات المختلفة، وتضم كل إدارة عدد من الأقسام التي تتولى مهام ووظائف هذه الإدارة وتتمثل الإدارة الرئيسية للبنك في أربع إدارات هي:[1]

1- إدارة القروض:

ترتكز هذه الإدارة أساسا على تقديم الأنواع المختلفة من القروض، وبالنسبة للبنوك الكبيرة الحجم لا يكون قسم واحد للقروض وإنما يكون هناك قسم لكل نوع من أنواع القروض، وبالنسبة للبنوك التي لا يكون لها تعاملات خارجية فيكون لديهم قسم للقروض الأجنبية أو للحسابات الخارجية، كما يتم تحليل طلبات القروض والائتمان من خلال متخصصين وذلك في أقسام خاصة، وهي قسم تحليل طلبات الائتمان، وقسم الكمبيالات،

[1] - بن دادة داود وبن لشهب علي: تسيير عملية الإقراض في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، علوم تجارية ومالية، جامعة المسيلة، 2007-2008، ص 10.

وقسم الشؤون القانونية، وهو المسؤول عن رقابة عمليات منح الائتمان، والتأكد من تطبيق البنك للتشريعات والقوانين.

2- إدارة التمويل:

مهمة هذه الإدارة هي الحصول على الأموال التي يستخدمها قسم القروض والائتمان في تقديم القروض، بالإضافة إلى قسم البنوك الأخرى المتعاملة مع البنك، والتي يتم الحصول على الأموال فيه من خلال المقاصة بين الشيكات وتقدم الخدمات الاستثمارية لهذه البنوك، كما تشتمل هذه الإدارة على قسم الاستثمار الذي يختص بالمتاجرة في الأوراق المالية، بالإضافة إلى تطوير هذه الخدمات، وأخيرا قسم الرقابة والمحاسبة المالية الذي يتولى مراقبة السجلات المالية للبنك والتأكد من سلامة العمليات المحاسبية سواء بالنسبة للتدفق النقدي الداخل أو الخارج.

3- إدارة العمليات:

تتولى هذه الإدارة شؤون البنك والتسهيلات المادية التي يملكها والتي يستخدمها في عملياته اليومية مثل قسم حفظ السجلات وإجراءات التسجيل الخاصة بالإيداع والسحب، بالإضافة إلى قسم الكمبيوتر أو نظم المعلومات وكذلك قسم شؤون العاملين، كما تشمل على قسم الصرافة سواء الآلية أو البشرية وكذلك قسم الأمن وأخيرا قسم الإدارة النقدية.

4- إدارة الأموال المؤتمن عليها لدى البنك:

تتولى هذه الإدارة تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء للأفراد أو منشآت الأعمال، ومن أمثلة هذه الخدمات أموال التقاعد سواء بالنسبة للعاملين بالبنك أو منشآت الأعمال، وكذلك القسم الذي يتولى إدارة شؤون الأملاك العينية المملوكة للعملاء بالإضافة إلى القسم الخاص بتقديم خدمة المتاجرة في الأوراق المالية، النصائح والخدمات التسويقية.

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية

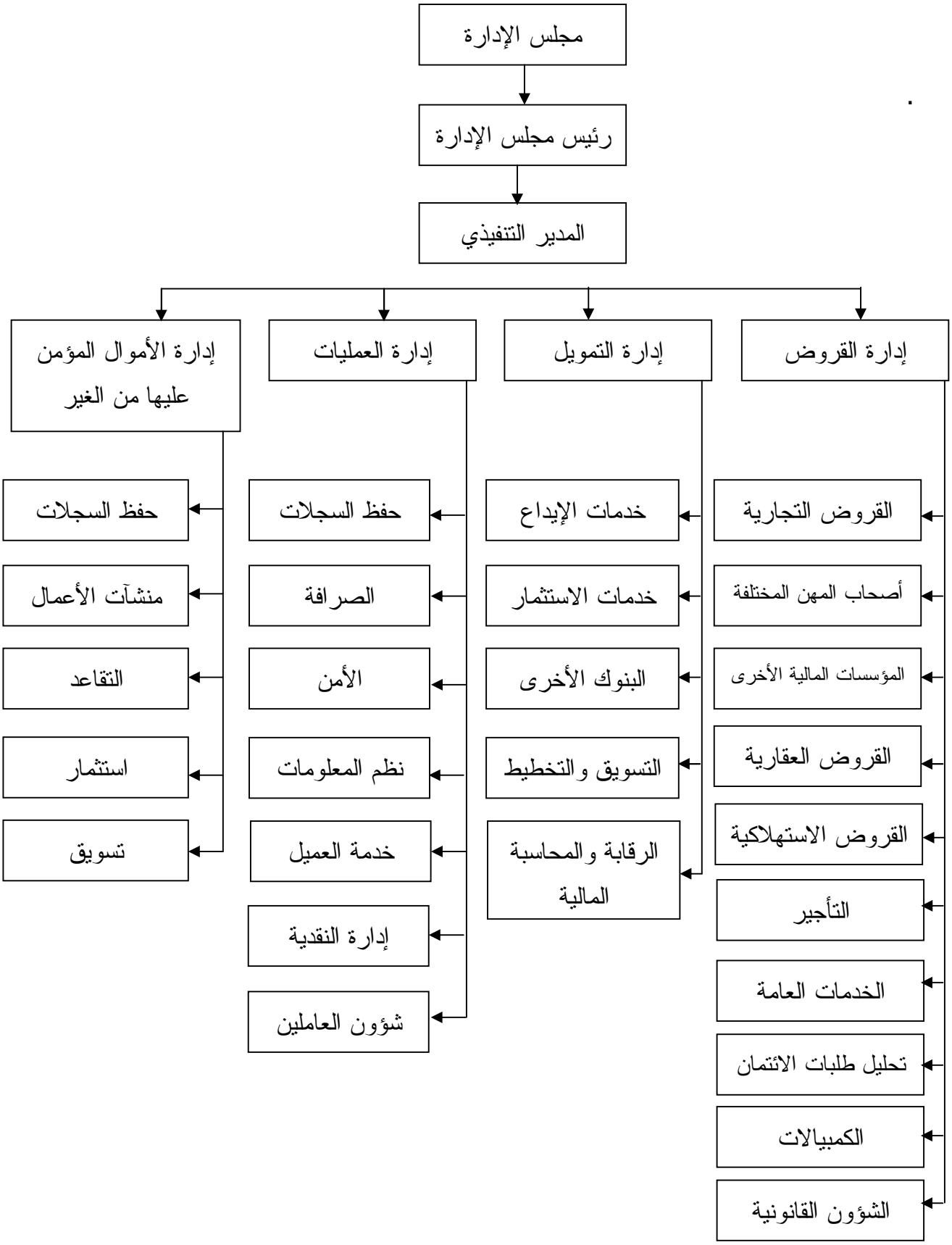

المصدر: أسعد حميد العلى: إدارة المصارف التجارية، مرجع سابق، ص 32.

المبحث الثاني: عموميات عن القروض.

نظرا للظروف المختلفة، فإنه قد يحدث أن تكون المصادر الذاتية غير كافية لتمويل مشاريع الأشخاص سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، فتلجأ إلى مصادر أخرى، وتتمثل هذه المصادر في القروض.

المطلب الأول: مفهوم القروض خصائصها وأنواعها.

أولا: تعريف الائتمان.

1-عرف الكتاب الاقتصاديون الائتمان بتعاريف متعددة يختلف مضمونها وفقا لوجهة نظر الباحث، فإذا أخذنا معنى الائتمان باللغة الإنجليزية Credit نجد أنه ناشئ من عبارة Credo في اللاتينية، وهي تركيب لاصطلاحين[1]:

-Crad: ويعني باللغة السنسكريتية ثقة.

-Do: ويفهم باللغة اللاتينية أضع.

وعليه فالمصطلح معناه "أضع ثقة".

كما يمكن تعريف الائتمان على أنه:

أ- الحصول على البضائع والخدمات مقابل إعطاء وعد بدفع قيمتها بالنقود حين الطلب بوقت محدد في المستقبل، إن اتخاذ النقود أداة للتبادل ومقياس للقيم وأداة للادخار والدفع المؤجل كان شرطا ضروريا وأساسيا لظهور الائتمان بمؤسساته المتعددة والمختلفة. فالائتمان يقوم على أساس الثقة والأمانة من الطرف الذي يحصل عليه، أي توافر ثقة المعطي من الأخذ ،إلى جانب أن الائتمان يستوجب مرور فترة من الزمن بين وقت التسليم والتسلم أو الاقتراض والتسديد . وهذان العنصران هما المحوران الذي ترتكز عليهما عملية الائتمان .

[1]- عبد المعطي رضا، أرشيد و محفوظ أحمد جودة: إدارة الائتمان "الطبعة الأولى" دار للطباعة والنشر .عمان 1999 ص ،31.32.

ب- مبادلة قيمة حاضرة بقيمة أجلة ومثال ذلك المقرض الذي يقدم للمقترض مبلغ من المال فهو يبادله قيمة حاضرة على أمال الحصول على قيمة أجلة عند سداد مبلغ القرض في الموعد المستقبلي المتفق عليه .

ويمكن الجمع بين المفهومين على أنه

مقياس لقابلية الشخص المعنوي الاعتباري للحصول على القيام الحالية النقود مقابل تأجيل الدفع النقدي إلى وقت معين في المستقبل .هذا المفهوم المبسط للائتمان يمكن أن يعبر عن وجهة نظر أخرى عن مفهوم الدين إذ أن الأخير يمثل تعهدا بالدفع في المستقبل غالبا ما يكون في بشكل نقدي

ومثلما يمثل الائتمان حقا بتسلم الأموال المقروضة في وقت لاحق على إقراضها فان الدين كذلك وكلاهما يطالب وعدا بالدفع في المستقبل أي بعد انقضاء وقت الاستدانة أو الاقتراض

يمكن الاستدلال على أطراف الائتمان عن طريق مفهوم الائتمان وهي :

الطرف الأول :هو الذي يمنح هذا الائتمان أو المقرض متوقعا الحصول على ما يعادلها في زمن معين محدد في المستقبل بالإضافة إلى الفائدة

الطرف الثاني : هو المقترض أو المدين الذي يتعهد بتشديد القرض في الوقت المحدد في المستقبل إضافة إلى الفائدة

بالإضافة إلى تعريف الائتمان الموضح أعلاه فإننا بحاجة إلى معرفة ما يشتمل عليه من تعاريف ذات العلاقة بالائتمان وهي كما يلي :

المركز الائتماني: وهو قابلية الحصول على الائتمان

خط الائتمان: أقصى مقدار من الائتمان يمنحه البنك للمقرض

أداة الائتمان: وهي وثيقة توضح التزامات المقترض وحقوق البنك مثل السند، الكمبيالات، عقد جاري مدين ...الخ

المخاطرة الائتمانية: احتمال عدم تسديد المقترض لالتزاماته وفق الشروط المتفق عليها

2) يعرف القرض حسب قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض كما يلي :"هو عقد يربط بين شخصين حيث يقوم بواسطة شخص ما هو الدائن يمنح أمواله إلى شخص آخر هو المدين أو يعده بمنحها إياه أو يلتزم بضمان أمام الآخرين وذلك مقابل ثمن أو تعويض هي الفائدة "

ثانيا :خصائص الائتمان

من الخصائص البارزة التي يتميز بها الائتمان هي:

- كونه يقوم أساسا على الاختيار، وعلى الالتزام مثل الضريبة تعتبر كمساهمة إجبارية في عملية الاستثمار

- يختلف القرض عن الاعتماد كون هذا الأخير يعتبر عقد بمقتضاه يضع البنك تحت تصرف العميل مبلغا معينا يسحب متى يشاء مرة واحدة أو مرات متعددة

- القرض يؤثر فقط في درجة السيولة للوحدات الاقتصادية ولا أثر له على صافي مجموع الأصول فهو من بين العمليات المتعلقة برأس المال

ثالثا: أنواع الائتمان المصرفي

إن الشكل الذي تتخذه عمليات الائتمان المصرفي متنوعة ويمكن تقسيمها أما حسب آجالها وتبعا للمقترضين والأغراض الذي تستخدم فيها أو حسب الضمانات المطلوبة من الزبون

أ- من حيث تاريخ استحقاقها:

ينقسم الائتمان حسب هذا المعيار إلى ثلاثة أنواع هي:[1]

- **ائتمان قصير الأجل**: وهو ذلك الائتمان الذي تقل مدته عن عام، وعادة ما تكونت فترة هذا النوع من الائتمان ثلاثة أو ستة أشهر، وينحصر هدفه الأساسي في تمويل العمليات الجارية.

[1] - خالد أمين عبد الله وإسماعيل إبراهيم طراد : إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2006، ص 39 .

ويمثل الائتمان قصير الأجل معظم أنواع التوظيف وأفضلها في البنوك التجارية، كما أنه يعتبر الفرع الرئيسي للتوظيف وما يفيض عن ذلك يوجه لأوجه التوظيفات الأخرى.

- **ائتمان متوسط الأجل**: وهو ذلك الائتمان الذي تتراوح مدته بين عام وخمسة أعوام، ويستخدم عادة لتمويل المشروعات في بعض العمليات الرأسمالية (مثل تطوير الإنتاج، أو شراء الآلات)، واحتياجات الأفراد الاستهلاكية.

- **ائتمان طويل الأجل**: وهو ما تزيد مدته عن خمس سنوات بصفة عامة، ويمنح للمشروعات التي تحتاج إلى تمويل رؤوس أموالها الثابتة مثل المشروعات التي الزراعية والصناعية.

ب- من حيث الغرض من الائتمان:

ينقسم الائتمان حسب الغرض من استخدامه إلى:

- **ائتمان إنتاجي**: وهو ذلك الائتمان الذي يكون الغرض من استخدامه زيادة الإنتاج أو زيادة المبيعات كشراء المواد الخام اللازمة للإنتاج أو شراء آلات لتدعيم الطاقة الإنتاجية للمشروع[1].

-**ائتمان استثماري**: وهو ذلك الائتمان الذي يمنح لبنوك الاستثمار وشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في أوراق مالية جديدة، ويكون على شكل قروض استثمارية تمنح إلى سماسرة الأوراق المالية تستحق عند الطلب أو لأجل، كما تمنح للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم من الأوراق المالية ويمثل القرض الاستثماري جزء من قيمة الورقة المالية المشتراة، فإذا ما حدث وانخفضت القيمة الاسمية للأوراق فإن المقترض مطالب بتغطية قيمة الفرق، ويمكن للبنك التجاري أو يبيع الأوراق المالية المرهونة لديه في حالة امتناع المقترض تغطية قيمة ذلك الفرق.[2]

---

[1] - عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ جودة، مرجع سابق، ص 106.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد: البنوك الشاملة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 114.

- **ائتمان استهلاكي**: وهو الائتمان الذي يكون الغرض من استخدامه استهلاكي وتطلب البنوك التجارية عادة في هذا النوع من الائتمان سعر فائدة أعلى لأنه يتضمن درجة مخاطرة أعلى، لأن هذا النوع من القروض غالبا ما يتم سدادها من راتب المقترض ومن ثم فإن القدرة على الدفع تتوقف على استمرار المقترض في وظيفته.[1]

- **ائتمان تجاري**: وتلجأ إليه المشروعات بغرض تمويل جزء من رأسمالها العامل أو الجاري مثل تمويل مشتريات المواد الأولية وأجور العمال ومصاريف الصيانة ...

ويكون هذا الائتمان عادة لمدة قصيرة الأجل أي لأقل من سنة، وهو يمثل نسبة لا بأس بها من أنشطة البنك الإقراضية لملاءمته لطبيعة الموارد المالية للبنك والمتمثلة أساسا في الودائع وخصوصا الودائع تحت الطلب[2].

ج- من حيث الضمان:

الائتمان نوعان من حيث الضمانة، ائتمان مضمون وائتمان غير مضمون.

-**الائتمان المضمون**: هو ذلك الذي يستند إلى رهن ممتلكات منقولة أو غير منقولة أو كفالة شخص ثالث، وذلك لغرض تقليل المخاطرة الائتمانية، ومن أهم دواعي طلب الضمانة ضعف المركز الائتماني المقترض، أو عدم توافر معلومات مناسبة أو كافية، أو رغبة المقترض لغرض تقليل المعلومات المطلوبة من قبل المقرض أو لغرض تقليل سعر الفائدة، كما من أسباب الضمانة التقاليد المتبعة في المعاملات، إذ قد يكون الائتمان مضمونا بمجرد التقاليد في قطاع معين أو مجموعة معينة من المعاملات أو لغرض إجبار المقترض على الشديد مستقبلا، أو لحماية المقترض من أخطاء وقع فيها عند تقريره للمركز الائتماني للمقترض وغير ذلك من الأسباب، وعلى الرغم من أن المقترض يفضل الضمانة، فإن عمليات تحصيل الائتمان عن طريق بيه الموجودات المرهونة تستنزف

[1] - عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ جودة: مرجع سابق، ص 106.

[2] - زينب عوض الله: اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، بيروت، 1994، ص 79.

وقتا ومتاعب وقد تسيء إلى سمعته تجاه المقترضين الآخرين بصورة عامة كتكوين انطباع عنه بأنه شديد في التحصيل ولا يراعي ظروف المقترض الطارئة[1].

ويمكن تقسيم القروض المكفولة بضمان إلى نوعين:

1- قروض مكفولة بضمان شخصي: وفيه يتدخل شخص آخر خلاف المقترض ويتعهد بالسداد في حالة عجز المقترضين ويشترط البنك في هذه الحالة تمتع الشخص الضامن بالقدرة على الوفاء.[2]

2- قروض مكفولة بضمان عيني: عادة ما تلجأ البنوك إلى منح القروض بضمان حقيقي وذلك لكي تزيد من الوقاية التي تجنبها من خطر عدم التسديد الذي يمكن أن يقع فيه العميل على اعتبار أن العميل إذا عجز عن السداد يمكن للبنك أن يستولي على الأصل المعين ويستخلص من قيمته للسداد فإذا ازدادت القيمة عن مقدار الدين أعيدت هذه الزيادة إلى المدين، أما إذا لم تكفي قيمته لسداد دينه فإن البنك يشترك مع الدائنين الآخرين للحصول على أموالهم من الأصول الأخرى غير المرهونة، وأهم الضمانات التي يمكن للعميل أن يقدمها كضمان للحصول على القروض :[3]

- قروض بضمان أوراق مالية.
- قروض بضمان بضائع.
- قروض بضمان أوراق تجارية .
- قروض بضمان رهن عقاري.
- قروض مقابل تنازلات.
- قروض بضمان كمبيالات.

---

[1] - خليل الشماع: أساسيات العمليات المصرفية، ج1، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، دمشق، سوريا، 2007، ص 600.

[2] - بن داود وآخرون: تسيير عملية الإقراض في البنوك التجارية، مرجع سابق، ص 41.

[3] - عبد الحق أبو عتروس: الوجيز في البنوك التجارية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2000، ص 41، بتصرف.

- **الائتمان غير المضمون**: هو الذي لا يحصل فيه المقرض على رهن موجودات معينة مقابل الأموال التي يقدمها للمقترض أو لا يحظى بكفالة شخص ثالث، وذلك لا يعني أن هذا النوع من الائتمان يبقى دون ضمانة فهو مضمون "بصورة غير مباشرة" أي أن المقرض يشارك مع بقية الدائنين في قسمة "الغرماء" عند بيع موجودات المدين وتوزيعها على الدائنين، بدون أن تكون له أسبقية أو أفضلية في دينه على بقية الدائنين.[1]

د- من حيث المقترض:

الائتمان أربعة أنواع من حيث أنواع المقترض فقد يكون المقترض القطاع العائلي (بما فيه الأفراد)، أو قطاع الأعمال (بغض النظر عن ملكية المنشأة أو القطاع الذي تعمل فيه)، أو القطاع الحكومي (المركزية، المحلية، البلديات)، أو القطاع الأجنبي (بما فيه المنشآت المالية، وغير المالية).[2]

المطلب الثاني: محددات خلق الائتمان.

القدرة على خلق الائتمان في البنوك التجارية تحددها العوامل التالية:[3]

1-كمية السيولة أو حجم الرصيد الأولي:

البنوك التجارية تستطيع خلق القروض على أساس السيولة المستعملة كرصيد أولي، فإذا كان هذا الرصيد كبيرا كان خلق القروض كبير.

حجم الأموال المودعة يعتمد على تداول العملة، فإذا كان حجم العملة المتداولة عال في هذه الحالة يحصل البنك على زيادة في الأموال المودعة، ومن هذا يستطيع البنك خلق المزيد من القروض أما إذا كان حجم العملة المتداولة متدني فحجم الأموال المودعة كذلك يكون متدنيا وبذلك يكون خلق القروض محدود وعليه فإن قدرة البنوك على خلق القروض لها علاقة طردية مع حجم الرصيد الأولي.

---

[1] - خليل الشماع: مرجع سابق، ص 600.

[2] - نفس المرجع، ص 601.

[3] - بن بكري خالد وآخرون: سياسة الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2008-2009، ص- ص، 37-39.

2- نسبة الرصيد الاحتياطي:

نسبة الرصيد الاحتياطي هي نسبة السيولة التي يجب على البنوك الاحتفاظ بها مقابل الأرصدة، هذه النسبة تشترط من طرف البنك المركزي فإذا كانت نسبة احتياطي السيولة المالية 10%، كان بمقدور البنك التجاري خلق القرض حتى عشر مرات من الصيد المبدئي (الأولي): 1/0.10 = 10

أما إذا زاد البنك المركزي النسبة من 10% إلى 20% إذن فالبنوك التجارية قادرة على خلق قرض حتى خمس مرات فقط 1/0.20 = 5

وعليه كلما كانت نسبة احتياطي السيولة مرتفعة، كان حجم الاحتياطي الفائض المتوفر أقل ويكون حجم خلق القرض من طرف البنك أقل،بصيغة أخرى هناك علاقة عكسية بين حجم احتياطي السيولة وقدرة البنوك التجارية على خلق القروض.

3- نسبة العائدات المتوقعة:

هي النسبة المئوية للعائدات المتوقعة التي ينتظرها البنك من كل قرض يمنح، وبالتالي يستطيع البنك التجاري خلق القروض على أساس العائدات المنتظرة من كل قرض، فإذا كانت نسبة العائد (الداخل) المنتظر منخفضة فإن فائض الاحتياطي ينخفض آليا، هذا سيخفض قدرة البنك على خلق القرض، وفي المقابل إذا كان البنك يتوقع نسبة عالية فإن فائض احتياطي البنك سيرتفع آليا، وهذا سيزيد قدرة البنك على خلق قروض وعليه كلما كانت نسبة العائدات (الدخل) مرتفعة كلما كان حجم فائض الاحتياطي الموجود عال وكذلك حجم خلق القرض من طرف البنك، بصيغة أخرى هناك علاقة مباشرة بين نسبة الدخل وقدرة البنك على خلق القروض.

4- رغبة الجمهور في استعمال السيولة:

البنوك التجارية توسع المزيد من القروض بنية أن المقترضين لا يطلبون السيولة في المبادلات (الصفقات)، لكن إذا فضل المقترضين استعمال السيولة في الصفقات فإن البنوك ستواجه صعوبات، هذا بسبب انخفاض كبير في فائض السيولة لدى البنك وعليه

فإن الطريقة التي من خلالها يستعمل العملاء السيولة المالية تحد من قدرة البنك قدرة البنك على خلق القرض.

المطلب الثالث: مصادر القروض ووظائفها.

أولا: مصادر القروض

تستمد البنوك التجارية مواردها الخارجية من إيداعات الأفراد والهيئات المختلفة ويظهر هذا تحت بند الودائع، ثم من إيداعات البنوك الأخرى، والإقراض منها، أو من خلال المؤسسات التي ساهمت في خلق النقود وتكمن هذه المصادر فيما يلي:[1]

1- الودائع:

هي مبالغ مالية مقيدة في دفاتر لدى البنوك التجارية وتكون إما بالعملات المحلية أو الأجنبية، يتعهد بها الأفراد أو الهيئات إلى البنك وهذه الودائع تصنف على أساس حركة السحب منها أو بالإضافة عليها، وتصنف إلى ودائع جارية وودائع غير جارية.

أ- **الودائع الجارية**: وهي ودائع تحت الطلب يمكن للعميل أن يسحبها بدون إشعار مسبق للبنك، وعليه فإن هذا الخير لا يستطيع استعمالها بحرية كبيرة في تقديم القروض أو القيام ببعض الاستثمارات، وعادة لا يحصل أصحابها على فوائد، وتختلف الودائع الجارية حسب اختلاف النشاط الاقتصادي لمودعها.

ب- **الودائع غير الجارية**: تتميز هذه الودائع بانخفاض درجة حركتها بسبب القيود التي تنظم هذه الحركة، كما أن هذه الودائع تتداول بشيكات لكن بطريقة الخصم، وعليه فهي ادخارية بطبيعتها ومجمدة.

[1] - مهدي تقي الدين بن يطو رابح: دراسة مقارنة لمخاطر صيغ التمويل في البنوك القيمية والبنوك الكلاسيكية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة محمد بوضياف، 2007-2008، المسيلة، ص 31 .

2- القروض المصرفية:

تعتبر القروض بين المصارف من أهم الأموال للبنوك التجارية في الوقت الحاضر، حيث يمكن أن يلجأ إلى البنك المركزي مقترضا المبالغ التي يحتاجها، ويمكنه أيضا أن يقترض من غيره من البنوك عندما يحتاج إلى توظيف أو عند مواجهة عجز.

ثانيا: وظائف القروض.

تتمثل وظائف القروض فيما يلي:

1- الاستخدام الأمثل لرؤوس الأموال: بفضل القروض تقوم البنوك بتحويل الأموال المعطلة إلى استثمارات لخدمة المواطنين الذين لديهم القدرة على الاستثمارات وهذا من أجل تحقيق منفعة للمجتمع.

2- تنشيط الإنتاج: إن اللجوء إلى القروض يساعد المؤسسات الاقتصادية خاصة الصناعية منها في الحرية والتوسع في النشاط مما يؤدي للوفرة في الإنتاج بتكلفة أقل.

3- استثمار المدخرات: يعتبر الادخار الممول أو المنبع الرئيسي الذي تعتمد عليه البنوك في تقديم القروض فكلما كان استعمال القروض بوفرة من قبل البنوك المساهمة في الانتعاش الاقتصادي كلما كان إقبال المدخرين أكبر واستغلال أمثل للكتلة النقدية الموجودة في السوق النقدية.

4- مقابلة مشاكل خاصة: إن الوظائف السابقة دورية دائمة للإدارة المالية، ولكن قد يحصل مشاكل مالية ذات طبيعة خاصة لم تتعود المؤسسة على حدوثها، وهذا يتم عند

المبحث الثالث: السياسة الإقراضية

لابد لكل بنك عند تعامله مع القرض أن يكون لديه سياسة للاقتراض يبين فيها اتجاهات وكيفية استخدام الأموال، وهذه السياسة تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليه في إدارة وضعية الإقراض في البنك .

المطلب الأول: مفهوم السياسة الإقراضية ومكوناتها:

أولا: مفهوم السياسة الإقراضية:

يمكن تعريف سياسة الإقراض بأنها مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القرض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها .[1]

ويمكن تعريفها أيضا أنها الإطار العام الذي يتضمن مجموعة من المعايير والأسس والاتجاهات الإرشادية، وبناءا على ذلك فإن سياسة الإقراض في البنك التجاري يجب أن تشمل القواعد التي تحكم عمليات الإقراض بمراحلها، وأن تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة إلى جميع المستويات الإدارية المعنية بنشاط الإقراض.

إذن السياسة الإقراضية البنكية هي مجموعة المبادئ والمفاهيم التي تضعها الإدارة العليا والتي يسترشد بها متخذو القرارات عند البحث في طلبات الإقراض، ويلتزم بها المنفذون.

ثانيا: مكونات السياسة الإقراضية:

لا توجد ساسة نمطية تطبق بالبنوك التجارية، ولكن تختلف سياسة الإقراض من بنك لآخر وفقاً لأهدافه، ومجال تخصصه وهيكله التنظيمي وحجم رأس ماله، وبصفة عامة يوجد العديد من النقاط والمجالات التي تغطيها السياسة الإقراضية.

1- الأخذ في الحسبان الاعتبارات القانونية

يجب أن تعكس السياسة الاشتراطات والقيود القانونية للتوسع أو لتقيم الائتمان، وبذلك لا يحدث تباين السياسة الخاصة بالبنك والتشريعات المنظمة للعمل البنكي، والسياسة الائتمانية والقيود التي يضعها البنك المركزي.[2]

[1] - عبد الحميد عبد المطلب: مرجع سابق، ص 118.

[2] - عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف: مرجع سابق، ص 142.

2- تقرير حدود ومجال الاختصاص:

حيث تبين السياسة حدود ومجال الاختصاص ومستوى اتخاذ القرار في مجال منح القروض والتسهيلات وعلى أن يفسر مجلس الإدارة هذه التعويضات وحدودها كل سنة على الأقل.

3- تحديد أنواع القروض التي يمنحها البنك:

من المكونات الأساسية لسياسة الإقراض في البنك التجاري النص على القروض التي يتعامل فيها البنك، وذلك يتم الفصل المبدئي بين المقبولة التي تتماشى مع سياسة البنك، وتلك غير المقبولة[1]، مثال ذلك إذا كان من سياسة البنك التوسع في منح الائتمان لتمويل عمليات استيراد السلع من الخارج، ولكنه لا يمنح قروض لأغراض الإسكان، ففي هذه الحالة إذا تقدم عميل بطلب الحصول على قرض لتمويل عمليات إنشاء مسكاكن، في هذه الحالة لا ينظر في هذا الطلب لأنه يخالف السياسة التي يتبعها في ظل الظروف الحالية، مما يوفر وقت وجهد المسئولين عن منح الائتمان في الاستقصاء والتحري عن طالب القرض والتركيز على الطلبات التي تتماشى مع سياسة البنك.[2]

4 - التكلفة أي سعر الفائدة والمصاريف الإدارية:

يمثل هذا العنصر التكلفة المترتبة على منح الائتمان سواء في شكل مصاريف إدارية وعمولات أو سعر الفائدة، وقد تعددت وجهات النظر في هذا الشأن ولكن من الأفضل توحيد التكلفة المؤداة داخل المنطقة الواحدة إذا كانت هذه التكلفة تحدد مقدما وبصفة عامة، لا بد من وجود خطوط أو معايير إرشادية تزود بها إدارة الائتمان لتقدير التكلفة حتى لا يحدث الاختلاف بين الأفراد مما قد يسيء إلى البنك.[3]

---

[1] - عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف: الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، مرجع سابق، ص 142.

[2] - جعدي أمال وعراب ثنية : التقنيات البنكية في منح القروض، مذكرة ضمن متطلبات الماجستير، تخصص مالية وبنوك، المركز الجامعي أكلي محند أولحاج، البويرة، 2011، ص 47.

[3] - المرجع نفسه، ص 143

5- المنطقة التي يخدمها البنك:

يجب أن يقرر مقدما المنطقة التي يخدمها البنك ويمتد نشاطه إليها، والتي تتوقف على حجم البنك ومقدرته على خدمة عملائه، وقدرته على تحمل المخاطر عند منح الائتمان، ولا يعتبر العامل الخاص بتحديد المنطقة التي تخدمها البنك من أكثر العوامل أهمية بالنسبة لوظيفة منح الائتمان مقارنة بالوظائف الأخرى.[1]

6- شروط ومعايير منح الائتمان:

بعد تحديد نوعية القروض أو مجالات منح الائتمان التي يتعامل فيها البنك، ينبغي تحديد الشروط الواجب توافرها لقبول طلب الحصول على القرض، وبذلك تشكل أساس القبول المبدئي، وبناءا على ذلك تتم الإجراءات الأخرى كالتحري والاستقصاء عن طالب القرض من حيث سمعته ومركزه المالي.[2]

7- إجراءات وخطوات الحصول على الائتمان:

بمعنى أن تحدد هذه المسائل وتدون في كتيب ويبدو ذلك واضحا في البنوك الكبيرة (فيشكل دليل الحصول على الائتمان)، ولا شك أن هذه الإجراءات تسهل من عملية تنفيذ السياسة.[3]

المطلب الثاني: أهداف وعوامل نجاح السياسة الائتمانية:

أولا: أهداف السياسة الائتمانية

تهدف السياسة الائتمانية إلى:[4]

1- العمل على التنسيق والفهم المتبادل بين البنك وعملائه.

2-اتخاذ القرارات داخل البنك على أسس موضوعية تمنع التضارب والحياد عن الإطار المرسوم؟

---

[1] - عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف: مرجع سابق، ص 144.

[2] - المرجع نفسه، ص 143

[3] - المرجع نفسه، ص 144.

[4] - نفيسة محمد باشري: إدارة الائتمان، مركز جامعة القاهرة، ص -ص 127، 129.

3- وضع الأسس التي سيتم بناء منح الائتمان أو رفضه.

4- تحديد مجالات توظيف الأموال.

5- المحافظة على استمرار البنك ونجاحه وتقليل حجم الخسائر وتعظيم الربح .

6- تحقيق نوع من التوافق والتناسق بين أهداف الجهاز المصرفي ككل وأهداف المجتمع.

7- مراعاة التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تضعها الدولة وعدم الموافقة على منح قروض متعارضة مع هذه الخطط.

8- تحقيق وحدة الفكر والتنسيق بين أقسام منح الائتمان في فروع البنك المختلفة.

ثانيا: عوامل نجاح السياسة الائتمانية:

إن المقومات الأساسية لنجاح السياسة الائتمانية يمكن إجمالها في الصفات التالية:

أ) المرونة: أي المقدرة على التكيف مع المتغيرات البيئية المؤثرة على النشاط المصرفي، وذلك لان الجمود في السياسة الائتمانية يجعلها غير ملائمة لظروف التطبيق ولا تحقق الأهداف الموجودة منها.

ب) الشمول: بمعنى أن تكون السياسة الائتمانية شاملة لكل إجراء وأنواع التسهيلات المصرفية التي تغطيها.

ج) التعامل: أي تكامل السياسة الائتمانية مع السياسات الأخرى بالبنك ولا تعارض معها.

د) الثبات: أي تظل ثابتة لا تتغير طالما الظروف التي وضعت في ضوئها ظلت كما هي ولم تتغير.

هـ) المشاركة: أي بمعنى مشاركة العاملين في إدارة الائتمان في وضع السياسة الائتمانية لأنهم سيقومون بتطبيقها، وإذا لم يشاركوا في وضع هذه السياسة الائتمانية فمعنى هذا أنها ستصبح مفروضة عليهم وهذا يعوق نجاحها وتطبيقها بفاعلية .

المطلب الثالث: إجراءات منح الائتمان وأهم المعلومات التي يجب توفرها عن طالب الائتمان.

أولا: إجراءات منح الائتمان.

بعد قيام المصرف برسم السياسة الائتمانية الخاصة به لابد من وضع آلية لتنفيذ هذه السياسة ويمكن تلخيص هذه الإجراءات التي تساعد في تطبيق السياسة المرسومة فيما يلي:[1]

1- العمل على جذب العملاء بانتهاج سياسة تسويقية واضحة تحدد المنتجات الائتمانية المتوافرة للبنك ومعالم السياسة الائتمانية.

2-الاهتمام بالعميل خاصة عند المقابلة وإشعاره بأن الهدف من المقابلة تكوين علاقة شراكة بين المصرف والعميل، فيها مصلحة للطرفين، حتى تستطيع الحصول منه على المعلومات اللازمة لاتخاذ قرار الائتمان.

3- تجميع المعلومات الكاملة عن العميل وتحليلها.

4- إعداد التقرير الائتماني الذي يتضمن معلومات عن العميل وبيان عناصر المخاطرة الائتمانية وأشهرها الشخصية والقدرة ورأس المال.

5– مرحلة تنفيذ القرار: في حالة الموافقة على منح الائتمان، يتم الاتصال بالعميل وإشعاره بالموافقة والطلب منه تقديم الضمانات المتفق عليها ثم التوقيع على العقود والمستندات اللازمة، ثم عرضها على الدائرة للتوقيع عليها، ومن ثم تبليغ القسم أو الأقسام المعنية بالتنفيذ.

6- متابعة التسديد: بعد منح التسهيلات يبدأ دور التحصيل، يقوم المصرف بمتابعة تحصيل الأقسام وفي حالة عدم التزام العميل بجدول السداد، يجب معرفة أسباب ذلك وعدم اللجوء مباشرة للقضاء إلا بعد استنفاذ الوسائل الأخرى الكافية.

[1]-هشام جبر: إدارة المصارف،الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر، 2008، ص- ص،235-236.

7- بعد تحصيل الأقسام، وتسديد كامل القرض يستحسن أن يقوم المصرف بتقييم نتائج منح هذه التسهيلات ومدى تحقيق أهداف المصرف منها، خاصة هدف الربحية من وراء منحها لكل عميل، ودراسة أسباب عدم تحقق الهدف.

ثانيا: المعلومات الواجب توفرها عن طالب القرض

عادة ما تقتضي سياسة الإقراض قيام المقترض المحتمل بتقديم طلب للإقراض يتضمن قيمة القرض والسبب الذي يقوده إلى الاقتراض والقروض التي سبق له الحصول عليها وأسماء البنوك التي سبق له الاقتراض منها.

بالإضافة إلى تلك المعلومات يجب حصول البنك على معلومات متمثلة في ثلاث سمات أساسية عن العميل وهي: قدرته على السداد، شخصيته وحجم رأسماله.

1- قدرة العميل:

يقصد بقدرة العمل مدى إمكانية قيامه بسداد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة، ومن بين المؤشرات المفيدة في هذا الصدد تلك التي تتعلق بتاريخ العميل في النشاط الذي يمارسه وكفاءة المديرين وسمعتهم وأساليب وطرق ممارسة أوجه النشاط المختلفة ومدى انتظام العميل في سداد القروض التي سبق أن حصل عليها، وقد توجد في سجلات البنك معلومات مفيدة في هذا الشأن كما يمكن الحصول على تلك المعلومات من بنوك أخرى، وإلى جانب هذه المؤشرات التي تعتمد على الحكم الشخصي هناك مؤشرات أخرى موضوعية كربحية النشاط لعدد من السنوات ومتوسط رصيد النقدية وحجم الأصول التي يمكن للمنشأة تحويلها إلى نقدية بسهولة ودون خسائر كبيرة وتعتبر القوائم المالية الممثلة في قائمة الدخل والميزانية العمومية مصدرا أساسيا لتلك المعلومات.[1]

2- شخصية العميل:

يقصد بشخصية العميل في هذا الصدد السمات التي تكشف عن رغبته في سداد ما عليه من مستحقات في المواعيد المحددة، ويعتبر العنصر الأول والأكثر تأثيرا في

[1] - منير إبراهيم هندي: إدارة البنوك التجاري، مرجع سابق، ص- ص، 21-216.

المخاطر التي تتعرض لها المصارف التجارية وللشخصية التي يتمتع بها العميل عند طلبه الائتمان عدة تحديدات، رغم أنها تدور حول خصائص الفرد الأخلاقية والقيمة التي تؤثر على مدى التزامه بتعهداته أمام المصرف فالأمانة والثقة والمثل والمصداقية وبعض الخصائص الشخصية الأخرى تشير كلها إلى حجم شعور الفرد بالمسؤولية وبالتالي حجم التزامه بسداد ديونه لذلك تسمى المخاطر الخاصة بهذا العنصر لدى البعض بالمخاطر المعنوية أو الأدبية.

وعادة لا تتم التفرقة بين شخصية المقترض فيما إذا كان شخصا حقيقيا أو معنويا وخاصة بالنسبة للمنشآت الصغيرة، أما بالنسبة للمنشآت الكبيرة فإن مواصفاتها تتعدى إدارتها إلى العمليات التي تقوم بها والسياسات التي تعتمدها وسجلات التي تحتفظ بها لأدائها.

وعادة ما يتم تحديد الشخصية من خلال تجارب المقترض مع المصرف وثقة المصرف بذلك وما يمكن تأكيده في تجسيد أهمية هذا العنصر في المخاطر التي تتعرض لها المصارف، لأن المصارف أخذت تركز على حالة الإفلاس التي يعلنها بعض المقترضين والتي ازدادت في السنوات الأخيرة في العالم حتى أخذ بعضهم يخطط لها للتخلص من ديونه فهناك فرق في المخاطرة بين مقترض يحاول تجميع أمواله وتسديد بعض التزاماته رغم إعلان إفلاسه وبين من يعلن إفلاسه للتخلص من الديون المستحقة عليه.[1]

3- رأس المال:

من العناصر الأساسية لتحديد درجة مخاطرة المصارف التجارية عند تقديمها للقروض هوما يمتلكه المقترض من ثروة أو ما يملكه من أسهم وأملاك وقروض طويلة الأجل قد يمنحها للغير، ويقصد برأس المال جميع الموجودات المنقولة وغير المنقولة التي

[1] - فلاح حسن حسيني، مؤيد عبد الرحمان: إدارة البنوك، مرجع سابق، ص 135.

يمتلكها المقترض مطروحا منه المطلوبات التي بذمته، ولهذا يسمى هذا الجزء من المخاطر بمخاطر الملكية.

وعادة ما تتأثر قدرة المقترض في سداد قرضه على قيمة رأس المال الذي يملكه، وكلما زاد رأس المال كلما انخفضت مخاطرة المصرف والعكس صحيح إذ أن رأس المال يمثل قوة المقترض المالية وأيضا هو الضمان الإضافي في حالة تعثر المقترض عن التسديد.[1]

[1] - فلاح حسن حسيني، مؤيد عبد الرحمان: إدارة البنوك، مرجع سابق، ص 135.

خلاصة الفصل:

بعد دراستنا للبنوك التجارية وجدنا أن هذه البنوك تقوم بنشاطها الأساسي والمتمثل في الوساطة المالية بين المقرضين والمقترضين وتقدم خدمات لصغار وكبار المودعين على حد السواء، لهذا تعد البنوك التجارية من أفضل الوسائط المالية وتسعى إدارة البنوك التجارية إلى الربحية وتوفير السيولة وتحقيق الأمان، من أجل جلب أكبر عدد من المودعين والمقترضين.

وخلال هذا الفصل تم التطرق إلى ماهية البنوك التجارية مع دراسة مختلف وظائفها، والتي من أهمها تقديم القروض وللحفاظ على هذه القروض والتي تعتبر في معظمها أموال المودعين، فيجب على البنك القيام بإجراءات معمقة عند منحه القروض في ظل مخاطر ائتمانية مختلفة، وهذا ما سنتطرق له في الفصل الموالي.

تمهيد:

إن سلامة الاقتصاد الوطني وفعالية السياسة النقدية لأي دولة تعتمد على مدى سلامة الجهاز المالي وبالأخص سلامة الأجهزة البنكية، حيث أصبحت الصناعة البنكية ترتكز في مضمونها على فن إدارة المخاطر وذلك في ضوء ما شهدته الصناعة البنكية من انفتاح غير مسبوق على الأسواق المالية العالمية والتطور السريع للتقدم التكنولوجي، ومن هنا تأتي أهمية إدارة المخاطر المصرفية، وذلك من أجل المحافظة على قوة وسلامة هذا الجهاز خدمة للاقتصاد الوطني ورفع كفاءة إدارة العمليات البنكية، حيث اهتمت البنوك بإنشاء جهاز الغرض منه قياس وتوجيه ومراقبة مخاطر البنوك المختلفة، فالوظيفة الأساسية للبنوك تتمثل في عملية منح القروض، والتي تعتبر من أخطر الوظائف التي تمارسها، كون أن القروض التي تمنحا ليست ملكا لها، بل هي في الغالب أموال المودعين لديها، فهذا ما يجبر المصرف على ضرورة أخذ الحيطة والحذر عند تقديم القروض للغير.

وسنحاول في هذا الفصل توضيح ذلك من خلال تقسيمنا إياه إلى ثلاثة مباحث، الأول منه تم فيه تقديم مفهوم وصور المخاطر الائتمانية وأسبابها، ومعالجتها وطرق تقديرها، أما المبحث الثاني كان لمختلف أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية، والمبحث الثالث تم فيه توضيح العلاقة بين البنوك التجارية والائتمان المصرفي، ومدى تأثيرهما على التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: ماهية المخاطر الائتمانية (مخاطر القروض).

أثناء أداء البنوك التجارية لنشاطها تواجهها العديد من المخاطر متمثلة أساسا في عدم القدرة على تسديد أقساط القروض وفوائدها من طرف عملائها، هذا ما نطلق عليه بتسمية "خطر القرض " ونتيجة لذلك سيتم تجميد جزء هام من موارد البنك، هذا ما سيعرضه لتكبد خسائر قد تتجاوز الفرصة البديلة للاستثمار، إن لم نقل هلاك القرض وفوائده. في ظل الاعتماد على الضمانات المقدمة كمصدر لاسترجاع القرض والتي لا تعتبر غير كافية كون الضمان في حد ذاته قد يتعرض للخطر أو الهلاك جزئيا أو كليا، فضلا عن ما يسببه عدم سداد القرض من تقليل معدل دوران الأموال لدى البنوك، تقليص الأرباح و زيادة الخسائر ما يعني السير تدريجيا نحو الإفلاس.

من خلال ما سبق سوف نتعرض في هذا المبحث إلى تعريف وأنواع المخاطر الائتمانية، أسبابها وطرق معالجتها مع تقدير وتقسيم لمختلف المخاطر الائتمانية.

المطلب الأول: مفهوم وصور المخاطر الائتمانية.

يعد مصطلح المخاطر من المصطلحات التي تتردد بشكل كبير والذي تستخدم في جميع المجالات ولكمة Risque * مشتقة من كلمة (Riscare) اللاتينية والتي تدل على احتمال الخسارة والربح.[1]

أولا: مفهوم المخاطر الائتمانية.

التعريف الأول: خطر الائتمان هو ذلك المتغير الأساسي المؤثر على صافي الدخل والقيمة لحقوق الملكية الناتجة عن عدم السداد أو تأجيل السداد لأنه كلما استحوذ البنك على أحد الأصول المرجحة فإنه بذلك يتحمل مخاطرة عجز المتقرض عن الوفاء برد أصل الدين

* - تستخدم المصطلحات التالية: الخطر (péril) والمجازفة (Hazard) والمخاطرة (Risque) كمترادفات ولكن في الحقيقة هناك اختلاف بينها، فالخطر (جمعه أخطار) يعبر عن سبب وقوع الخسارة كقولنا خطر ارتفاع الأسعار، أما المجازفة فهي الحالة التي تزيد من احتمال الخسارة من خطر ما، في حين أن المخاطرة (جمعها مخاطر) ترتبط بعنصر عدم التأكد من وقوع الخسارة، بحيث أن إدارة المخاطر تهدف إلى التحكم في الخطر وتقليله.

[1] - هاجر زرا رقي: إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، (2012/2011)،ص56.

وفوائده وفقا للتواريخ المحددة، ويدعى كذلك بخطر العميل، وخطر إفلاس العميل، وبالتالي لا يوفي عند ميعاد الاستحقاق جزئيا أو كليا لمبلغ ديونه، ومن هنا تظهر مسؤولية البنك في ضرورة مراعاته توفر الضمانات الكافية لتغطية هذا النوع من الخسائر، ومنه الخسائر المحتملة.[1]

التعريف الثاني: وهي عدم قدرة العميل أو عدم التزامه برد أصل الدين أو فوائده أو الاثنين معا عند موعد استحقاقه، وسبب هذه المخاطر يرجع إلى العميل ذاته أو إلى نشاطه أو بسبب العملية التي منح من أجلها الائتمان، أو نتيجة الظروف العامة التي تحيط بالعميل والبنك أو بسبب البنك الذي يمنح الائتمان.[2]

التعريف الثالث:هي المخاطر الحالية والمستقبلية،التي يمكن أن تتأثر بها إيرادات البنك ورأس ماله والناجمة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه البنك بالوقت الناسب، ويذكر أن مخاطر الإقراض موجودة في نشاطات البنك سواء كانت داخل الميزانية أو خارجها.[3]

ثانيا: صور المخاطر الائتمانية.

هناك عدة صور للمخاطر الائتمانية والتي يمكن أن نحددها فيما يلي:[4]

1- المخاطر المتعلقة بالمقترض:

- أهلية المقترض ومدى صلاحيتها للحصول على القرض ويتم التأكد منها من خلال وثائق إثبات الشخصية.

---

[1] - بن عزوز علي وآخرون: إدارة المخاطر، دار الوراق للطباعة والنشر، 2013، ص 124.

[2] - خضراوي نعيمة: دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2008-2009، ص 05.

[3] - إبراهيم الكراسنة: أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وادارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية أبو ظبي، مارس 2006، ص36.

[4]- شتيري نوري موسى، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص ص، 92-94

- السمعة الائتمانية للمقترض ويمكن الحصول على معلومات عنها من مصادر داخلية وخارجية.

- الوضع والسلوك الاجتماعي للمقترض ومدى تأثير ذلك على أوضاعه المالية.

- الوضع المالي للمقترض ويتم التعرف عليه من خلال البيانات التاريخية والتقديرية المقدمة من العميل.

- مقدرة المقترض وإمكانيات تعزيزها وتطويرها بالمستقبل.

2- المخاطر المتعلقة بالقطاع الذي يعمل فيه المقترض:

تتصل هذه المخاطر عادة بطبيعة النشاط الاقتصاد الذي يعمل فيه المقترض والظروف الإنتاجية والتسويقية المتفاوتة بين القطاعات المختلفة، وهنا يواجه البنك صعوبة في تقدير المخاطر التي قد تختلف باختلاف أذواق المستهلكين وعاداتهم الاستهلاكية، وتنوع الأسواق والتطورات التكنولوجية والصناعية وغير ذلك.

3- المخاطر المتعلقة بالعملية المطلوب تمويلها:

وتختلف درجة هذه المخاطر من عملية إلى أخرى وذلك في ضوء الظروف المحيطة بالائتمان المطلوب والضمانات المقدمة والتطورات المستقبلية، فمثلا مخاطر الإقراض بضمان أوراق تجارية تختلف عن مخاطر الإقراض بضمان رهن عقاري، كما أن الإقراض للمقاولين ترتبط مخاطره بكفاءة المقاول وخبرته وملاءته.

4- المخاطر المتعلقة بالظروف العامة:

ترتبط هذه المخاطر عادة بالظروف المرتبطة بالاقتصاد والأوضاع السياسية والاجتماعية والقانونية، فتزيد هذه المخاطر في ظروف الكساد مثلا وتنخفض في ظل ظروف الرواج والازدهار كما أن الاضطرابات السياسية تؤثر في زيادة هذه المخاطر والاستقرار السياسي يحد من هذه المخاطر.

5- المخاطر المتصلة بأخطاء البنك:

ترتبط هذه المخاطر بمدى قدرة البنك الممول على متابعة الائتمان الممنوح والتحقق من قيام المقترض بالمتطلبات المطلوبة منه، ومن أمثلتها سحب العميل وديعة له مع أنها ضمان لقرض عميل آخر، والخطأ هنا عدم قيام البنك بالحجز على هذه الوديعة بما يتناسب مع مقدار القرض الممنوح ومن الأخطاء التي يمكن أن تقع كذلك قيام البنك بتسلم مستندات الشحن للعميل قبل استلامه قيمة المستندات.

6- المخاطر المتصلة بالغير:

وهذه المخاطر مرتبطة بمدى تأثر العميل طالب الائتمان والبنك مانح الائتمان بأية أحداث أو أمور خارجية.

المطلب الثاني: أسباب المخاطر الائتمانية وطرق معالجتها.

أولا: أسباب المخاطر الائتمانية.

تتعدد وتتنوع أسباب مخاطر القروض فمنها ما هو خاص بطرق تقييم مخاطر القرض ومنها ما هو خاص بتسييرها.[1]

1- أسباب مرتبطة بتقييم مخاطر القرض:

-سوء التقييم لنوعية القرض الممنوح.

- تقدير خاطئ للمؤونات المخصصة لتغطية القرض.

- عدم دقة وصحة المعلومات المسجلة في ملفات القرض.

- تسجيل محاسبي خاطئ للعمليات.

2- أسباب مرتبطة بتسيير المخاطر:

*ضعف التحكم في المخاطر.

- غياب سياسة عامة للبنك.

[1] - بلخيضر سميرة: المراجعة في قطاع البنوك، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم التسيير، جامعة الجزائر، 2001، ص- ص، 147-148 بتصرف

- التسامح والليونة في تحديد المسؤوليات.
- نقص تحليل ملفات القرض حسب المعايير.
- عدم متابعة ومراقبة الالتزامات المتنازع فيها.
- تقدير خاطئ لإمكانيات المدين (القدرة على التسديد).

*ضعف التحكم في الإدارة:

-سوء التنظيم الداخلي للبنوك.
- تطبيق إجراءات غير ملائمة مع الأوضاع.
- التهاون في المطالبة بالضمانات والتأمينات للعقود المبرمة.
- ضعف المبررات التي تدعم اختيار القرض.
- عجز نظام المعلوماتية في تحقيق أهداف البنك.
- سوء تسيير المحفظة المالية للبنك.

ثانيا: معالجة المخاطر الائتمانية.

في الواقع إن عملية المعالجة تبدأ مع ظهور أول حادث "عدم التسديد"، وعدم الوفاء بالتعهدات المقدمة من طرف الزبون، حيث يبدأ البنك بالتفكير في تنظيم قدراته للكشف عن كل الاحتمالات الممكنة والتحضير لرد الفعل المناسب لها وذلك لاسترجاع مستحقاته، وتبدأ عملية معالجة الخطر في المرحلة الأولى بعملية التحصيل، فإن تعثرت هذه العملية تبدأ عملية معالجة المخاطر.[1]

أ-تحصيل القروض:

تعتمد وظيفة التحصيل على الركائز التالية:

1-رد الفعل: يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل ويجب أن يتسم بالسرعة خاصة في حالات حدوث الخطر، لذلك فيجب على البنوك أن تهتم بعامل الزمن لأن

[1] - حفيان جهاد، إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011-2012، ص- ص ، 65-68.

النتيجة بحدوث خلل لدى الزبون من البداية يؤدي إلى رد فعل مناسب يساهم في التحصيل، لذلك يجب على البنوك أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتنبيه عن حالات عدم الدفع الحالية والمستقبلية وتنظم بدقة تسييرها.

2- الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع: إذ يجب على البنك أن يتجنب الانقطاع في عملية التحصيل ويتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتأخر وهذا لاسترجاع أمواله.

3- التصاعد: يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون، وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات بالمديرية العامة للبنك، إن اقتضى الأمر.

4- تسيير الحسابات: يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من أجل اجتناب زيادة المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقا لجعل الحساب مدين أو جعل الحساب مدين ولكن بدون ترخيص مسبق.

فنظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتنبيه على هذه الوضعية غير العادية لسير الحساب، ومن جهة أخرى يقوم بتنظيم رد الفعل المتصاعد للبنك وأخذ الاحتياطات اللازمة للإحاطة بهذا الخطر الجديد والشكل الموالي يوضح عملية تسيير الحسابات في بنك تجاري:

الشكل رقم (02): عمليات تسيير الحسابات في البنك التجاري.

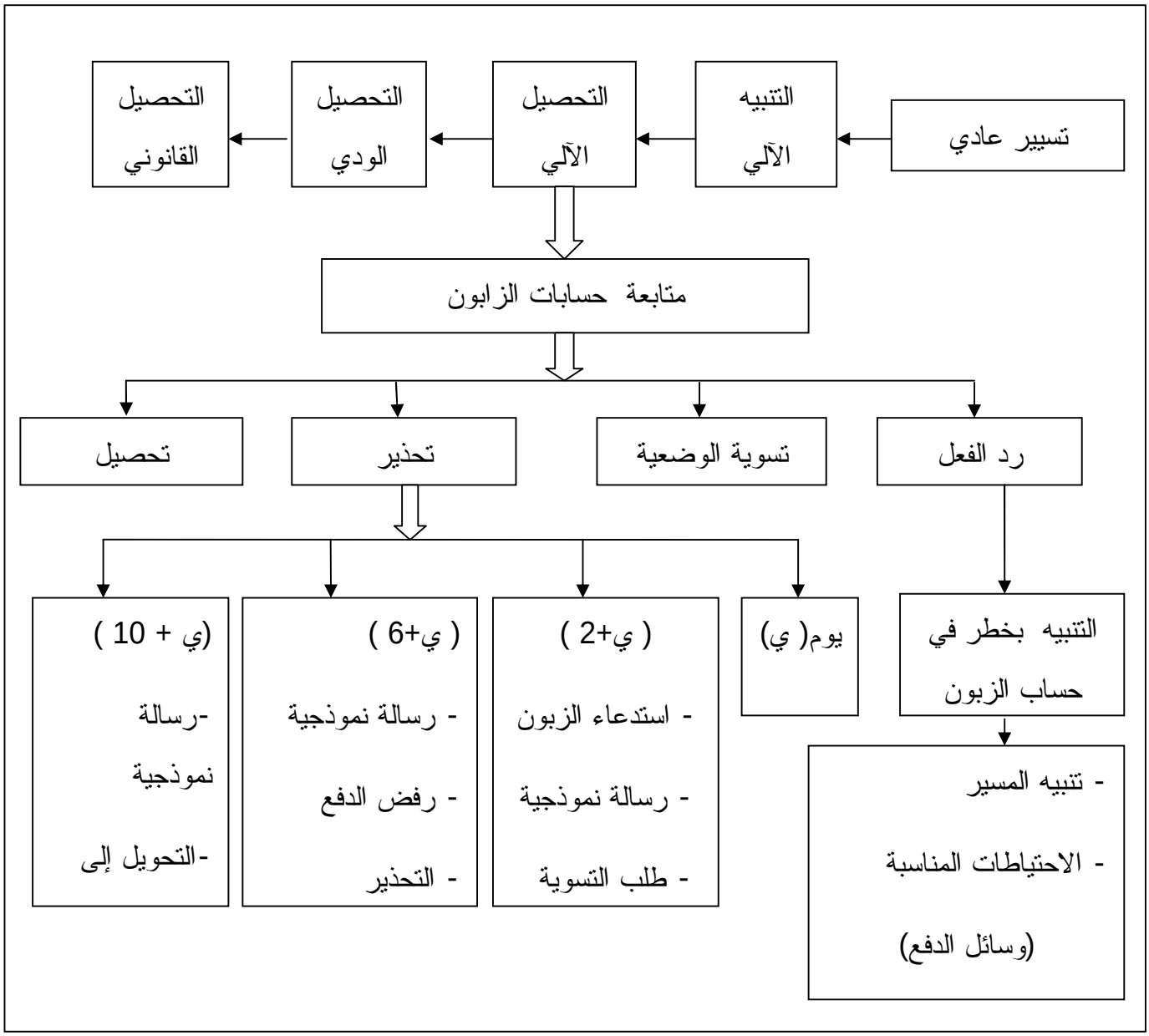

المصدر: حفيان جهاد، إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، ص 67.

ففي هذه الحالة للمسير حرية اتخاذ القرار بتقديم المساعدة للزبون عن طريق منحه سحب على المكشوف أو أنه يقوم بالتحصيل مباشرة سواء تحصيلا وديا أو قانونيا.

ب- معالجة القرض:

يتم اقتطاع مستحقات القرض من حساب الزبون بطريقة آلية، ويتم بصفة يومية مراقبة الحساب، بحيث يتم تنظيم عملية الاقتطاع على كل مستحقات البنك وفقا لما توفر في حساب الزبون، بالإضافة إلى الضمانات المحصل عليها.

إن عملية الاقتطاع الآلي يمكن أن تمنح الأولوية للقروض بدون ضمانات أولا، ثم لمختلف القروض الأخرى مقابل ضمانات مرتبة على حسب قيمة هذه الضمانات.

كما هو الوضع بالنسبة لمتابعة الحسابات فإن مسير التحصيل عن طريق هذا النظام يبحث عن مختلف الوسائل بالإشعار وطلب تسوية الوضعية وغيرها، وهذا حسب ما يراه مناسبا من متابعة عدم الدفع من طرف الزبون، حتى تسوى الوضعية الجديدة.

هذا طبعا لا يجب أن يمنع مسير الحساب من أن يستمع إلى الزبون الذي يطلب مهلة معينة أو يقترح مهلة للتسوية، وهذا إما إراديا كرد فعل له بعد استلامه لرسالة آلية بإشعار بالدفع أو التحذير، حيث يقوم المسير بتحليل الآجال أو المهلة المطلوبة وكذلك المخططات ويقوم باقتراح القرار المناسب.

وتبدأ عملية التحصيل من خلال وحدات البنك التالية:

- وحدة التحصيل الودي (مصلحة المخاطر).
- وحدة التحصيل القانوني (مصلحة المنازعات).

تتدخل هاتين الوحدتين في تسيير الخطر في البنك وعملية تحصيل القرض.[1]

المطلب الثالث: تقدير وتقييم المخاطر الائتمانية.

إن البنك عند ممارسته لنشاطه في تقديم القروض يتوقع دائما الحصول على مداخيل مستقبلية كبيرة، مع وضع احتمال عدم تحصيل تلك المداخيل نتيجة لوجود خطر عدم قدرة المقترضين عن الدفع، لذلك فهو يقوم بتقدير وتقييم خطر عدم الدفع مسبقا، وذلك باستعماله لطرق ووسائل متعددة، ونحاول توضيح أهم الطرق المستعملة بكثرة من طرف البنوك:

-طريقة النسب المالية.

- طريقة التنقيط.

[1] - هاجر زرارقي: مرجع سابق، ص 58.

أ-طريقة النسب المالية:

تعتبر الدراسة المالية من أهم الأوجه التي تركز عليها البنوك عندما تقدم على منح القروض للمنظمات إذ تقوم بقراءة مركزها المالي بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوصفها المالي الحالي والمستقبلي وربحيتها ومدى قدرتها على توليد تدفقات نقدية تكفي لتسيير عملياتها وأداء التزاماتها، وبالتالي يتم استنتاج نقاط قوتها وضعفها، والتي تساعد على تحديد قرارها النهائي المتمثل في منح القرض أم لا.

وأول الخطوات العملية التي تقوم بها البنوك أثناء التحليل المالي هي الانتقال من الميزانية المحاسبية للمنظمة إلى الميزانية المالية ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة تعكس أهم المناصب المالية.

ويمكن للبنك أن يقوم بنوعين من التحليل، تحليل مالي عام يهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمنظمة، وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة بطبيعة القروض، ويعتمد في تحليله هذا على دراسة النسب المالية التي تقوم بإظهار العلاقات بين الأرقام الموجودة في التقارير المالية في شكل حسابي وتقدم على سبيل المثال لا الحصر بعض النسب التي تطبق في قرضي الاستغلال والاستثمار.[1]

1- النسب الخاصة بقروض الاستغلال:

عندما يواجه البنك طلبا لتمويل نشاطات الاستغلال يجد نفسه مجبرا على دراسة الوضع المالي لهذه المنظمة طالبة القرض، ومن أجل ذلك فهو يقوم باستعمال مجموعة من النسب والتي لها دلالة في هذا الميدان، ومن بين هذه النسب ما يلي:

- مؤشرات التوازن المالي، ويتم حساب رأس المال العامل واحتياجات رأسمال العامل والخزينة.

[1] - الطاهر لطرش: تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 146.

- نسب الدوران، وتتكون من ثلاثة نسب هي: دوران المخزون، سرعة دوران الزبائن، سرعة دوران المورد.

- نسب السيولة العامة.

2- النسب الخاصة بقروض الاستثمار:

عندما يقوم البنك بمنح القروض لتمويل الاستثمارات فهذا يعني أنه سوف يقوم بتجميد أمواله لمدة طويلة، وبالتالي فهو تعرض إلى مخاطر أخرى تختلف عما هو عليه في قروض الاستغلال، لذلك فهو يقوم بحساب نسب أخرى تتماشى مع هذا النوع من القروض، ومن أهم هذه النسب ما يلي:

- التمويل الذاتي= أموال خاصة /أصول ثابتة

- التمويل الذاتي / ديون الاستثمار لأجل.

- نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / الأموال الأجنبية

- التقييم المالي للمشروع الاستثماري. وهذا من خلال الطرق التالية:

* طريقة صافي القيمة الحالية VAN

* طريقة معدل العائد الداخلي TRI

* طريقة فترة الاسترداد PR

* طريقة مؤشر الربحية IP

ب- طريقة التنقيط أو القرض التنقيطي:

هي آلية للتنقيط تعتمد على التحاليل الإحصائية والتي تسمح بإعطاء نقطة أو وزن لكل طالب قرض ليتحدد الخطر بالنسبة للبنك، والذي يستعملها لكي يتمكن من تقدير الملاءة لزبائنه قبل منح القرض أو للتنبؤ المسبق لحالات العجز التي يمكن أن تصيب المنظمات التي يتعامل معها.

وتهتم منظمات القرض كثيرا بهذه الطريقة لأنها أكثر إتقانا مقارنة مع طريقة النسب المالية، ولكن استعمالها قليل، إذ تطبق خصوصا على القروض الاستهلاكية:[1]

1-حالة القروض الموجهة للأفراد: يعتمد القرض التنقيطي بصفة عامة على التحليل التميزي والذي يعتبر كمنهج إحصائي يسمح انطلاقا من مجموعة من المعلومات الخاصة لكل فرد من السكان، أن يميز بين مجموعة من الفئات المتجانسة وفق معيار تم وضعه سابقا، ووضع كل عنصر جديد في الفئة التي ينتمي إليها، وبالتالي يجب في هذه الحالة:

-تحديد الفئات والمعلومات الخاصة بكل فئة.

- استعمال نتائج التحليل على كل طالب قرض جديد.

2- حالة القروض الموجهة للمنظمات: يتم تقسيم المنظمات إلى مجموعتين: مجموعة تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة مالية جيدة، ومجموعة أخرى تحتوي على المنظمات التي لها ملاءة غير جيدة، وفقا للمعايير التالية:

- تاريخ تأسيس المنظمة.
- أقدمية وكفاءة مسيري المنظمة.
- مردودية المنظمة خلال سنوات متتالية.
- رقم أعمالها المحقق.
- نوعية المراقبة والمراجعة المستعملة من قبلها.
- رأسمالها العامل.
- طبيعة نشاطها.

[1]- كمال رزيق وفريد كورتل: إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية، المؤتمر الدولي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 2007، ص 08.

المبحث الثاني: أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية.

لقد اختلفت وتعددت المفاهيم المرتبطة بإدارة المخاطر عامة وإدارة المخاطر المصرفية والائتمانية خاصة، ونظرا لاختلاف الزوايا التي ينظر منها، وكذا ارتباط مفهومها بمفاهيم أخرى كالتأمين وغيرها.

المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر ومبادئها.

أولا: مفهوم إدارة المخاطر.

لقد تم تعريف إدارة المخاطر بطرق متنوعة إلا أن هناك فكرة واحدة تظهر في كل التعريفات المطروحة تقريبا، أن إدارة المخاطر تتعلق بدرجة أساسية بالمخاطر البحتة وتتضمن إدارة تلك المخاطر، رغم أن من شأن هاتين النقطتين أن تساعد على فهم ماهية إدارة المخاطر، إلا أنها لا تصف بدرجة كافية جوهر المفهوم وهذا ما يجعلنا نتعرض لمجموعة من التعاريف حول إدارة المخاطر.

التعريف الأول: هي تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف وذلك عن طريق اكتشاف الخطر وتحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب الوسائل لتحقيق الهدف المطلوب.[1]

التعريف الثاني: إدارة المخاطر عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسائر العارضة المحتملة وتصميم وتنفيذ إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسارة أو الأثر المالي للخسائر التي تقع إلى حد أدنى.[2]

---

[1]- أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى: إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص55.

[2]- عبدلي لطيفة: دور ومكافحة إدارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص إدارة الأفراد وحوكمة الشركات، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، 2001-2012، ص 26.

التعريف الثالث: عرفها (Roto Gallati) بأنها "مقاربة علمية لمشكلة إدارة المخاطر البحتة التي تواجه الأفراد والمؤسسات بهدف منع أو تخفيض الخسائر الناجمة عنها".[1]

من التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص أن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو قياس المخاطر من أجل مراقبتها والتحكم فيها وليس إلغائها نهائيا.

ثانيا: مبادئ إدارة المخاطر

إن جميع الإجراءات والسياسات التي تقوم بها الإدارة المصرفية التي تهدف إلى حماية البنك من المخاطر المختلفة المحيطة به وذلك بتحديد مواقع المخاطر وقياسها وإدارتها لتجنبها أو السيطرة عليها أو تحويلها وذلك من خلال نظام شامل لإدارة المخاطر.[2] لذا نجد أن جميع الأدبيات العلمية والاقتصادية والمصرفية التي ركزت على موضوع إدارة المخاطر قد تطرقت إلى ما يسمى بـــمبادئ إدارة المخاطر، والتي تمثل الأدلة التي يجب أن تعمل بموجبها المصارف وهذه المبادئ هي:[3]

1- تقع مسؤولية إدارة المخاطر بشكل أساسي على عاتق مجلس إدارة كل مصرف، إذ يعد المسؤول أمام المساهمين عن أعمال المصرف وهو ما يستوجب فهم المخاطر أي:

- أن العائد المتوقع يتناسب مع درجة الخطر.
- أن تخصيص رأس المال والموارد يتناسب مع مستوى المخاطر.
- أن القرارات المتعلقة بتحمل المخاطر واضحة وسهلة الفهم.
- التأكد من أنها تدار بأسلوب فعال وكفؤ.

---

[1]- كنزة البيطار: إدارة المخاطر المصرفية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير إدارة أعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2009-2010، ص 03.

[2]- مفتاح صالح: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009، ص 02.

[3]- صادق راشد الشمري: إستراتيجية المخاطر المصرفية وآثارها في الأداء المالي للمصارف التجارية، ط4، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص- ص، 48-52 (بتصرف)

2- أن تكون لدى كل مصرف لجنة مستقلة تسمى "لجنة إدارة المخاطر" لتحديد ووضع سياسات إدارة المخاطر استنادا على الإستراتيجية العامة للمصرف مع مراعاة الحيطة والحذر وعدم التركيز على نوع واحد من المخاطر.

3- قبول وأخذ المخاطر بعقلانية والعمل الجاد والحرص على تجنب المخاطر غير القابلة للقياس.

4- إنشاء إدارة متخصصة تتولى تطبيق سياسات إدارة المخاطر للتأكد من أنشطة المصرف تتم وفق السياسات والحدود المعتمدة وتكون تلك الإدارة مسؤولة أمام لجنة إدارة المخاطر.

5- يتم تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسية التي يواجهها المصرف وخاصة مخاطر الائتمان والسيولة أو مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية.[1]

6- ضرورة وجود منهجية ونظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر لدى كل مصرف لتحديد مستوى كل نوع من المخاطر التي يمكن قياسها ومعرفة مدى تأثيرها في ربحية المصرف وملاءته.

7- لا بد من تقييم موجودات كل مصرف وخاصة الاستثمارية منها على أساس القيمة العادلة إن وجدت أو سعر السوق أو السعر الذي يتم تحديده باستقلالية عن المتعاملين في عدم توافر سعر السوق وذلك كمبدأ أساسي لقياس المخاطر المصرفية.[2]

8- ضرورة استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر توفر معلومات مالية وتفصيلية شاملة ودقيقة عن المخاطر التي يواجهها المصرف وفي الوقت المناسب.

9- الاحتفاظ بكل تفاصيل طرق عمل أنظمة المعلومات وطرق معالجتها ومراجعتها بشكل دوري للتحقق من توافقها مع المعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات.

---

[1]- حسين بلعجوز: إدارة المخارط البنكية والتحكم فيها، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة (منافسة، مخاطر، تقنيات)، جامعة جيجل، الجزائر، 2005، ص 09.

[2]- حسين بلعجوز، المرجع نفسه، ص 09.

10- ضرورة وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة بالبنوك تتبع مجلس الإدارة بالبنك مباشرة، وتقوم بالمراجعة على جميع أعمال وأنشطة البنك بما فيها إدارة المخاطر.

11- وضع ضوابط تشغيلية فعالة وحازمة في جميع قطاعات البنك مثل الفصل بين الوظائف والمهمات ووجود آلية لتتبع سلسلة الإجراءات أو المعاملات.

12- وضع ضوابط أمان لجميع الأنظمة المعلوماتية الرئيسية لكل بنك من أجل الحفاظ على صحة وسلامة وسرية المعلومات ومراجعة جميع الأنظمة الرئيسية من قبل أطراف أخرى خارجية من ذوى الاختصاص.

13- وضع خطط للطوارئ، معززة بإجراءات وقائية ضد الأزمات ، يتم الموافقة عليها من قبل المسئولين ذوى العلاقة.

14- التأكد من جودة ودقة التقارير للإبلاغ عن المخاطر.

15- الإفصاح عن المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار بصورة ملائمة ومنتظمة لتقييم المخاطر المحتملة لاستثماراتهم والعوائد عليها لحماية مصالحهم عند اتخاذ قراراتهم.

المطلب الثاني: إدارة مخاطر الائتمان وإجراءات الحد من خطر القرض.

تنطلق إدارة مخاطر الائتمان من فكرة أن مسؤولية المحافظة على سلامة النظام المصرفي مسؤولية مشتركة بين عدد من الفرق الذين يدير كل فريق منهم بعدا محددا من أبعاد التشغيل والمخاطر المالية (ومنها مخاطر الائتمان)التي يتعرض لها البنك، وهذا المنهج أصبح يعرف بمنهج الشراكة في إدارة المخاطر.[1]

أولا: إدارة المخاطر الائتمانية:

تغطي إدارة المخاطر الائتمانية كلا من عملية صنع القرار قبل اتخاذ القرار الائتماني ومتابعة الالتزامات الائتمانية زائد كل عمليات المراقبة ورفع التقارير، وتغطي عملية اتخاذ القرار كل الخطوات المتبعة بواسطة تطبيق ائتماني من عرض مسؤول

[1]- زياد رمضان ومحفوظ جودة: إدارة المخاطر الائتمان، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر، 2008، ص 199.

الحساب الأصلي إلى جميع المسؤولين الائتمانيين الذين يفحصون تطبيق الائتمان أو إلى لجنة ائتمانية تراجع العرض، ويقوم القرار على البيانات المالية المعتادة زائد تقسيم اجتهادي للنظرة السوقية المستقبلية للمقترض وللإدارة وللمساهمين، وتتم المتابعة من خلال إجراء مراجعات دورية للالتزامات البنكية حسب العميل والصناعة والبلد، بالإضافة إلى ذلك، تشير أنظمة الإنذار إلى تدهور وضع المقترض قبل العجز عن السداد، كلما كان ذلك ممكنا ويمكن تفعيل عملية يتم فيها مراجعة واتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بخفض الخسائر المحتملة إذا حدث العجز عن السداد.[1]

ثانيا: إجراءات ووسائل الحد من خطر القرض.

من مهام الصيرفي العمل على تفادي أو الحد من الأخطار المرتبطة بنشاطه، خاصة ما تعلق منها بعمليات الإقراض، وذلك باستعمال الوسائل والإجراءات التالية:[2]

1-توزيع خطر القرض: إذا كان حجم القرض كبيرا ومدته طويلة نسبيا فإن البنك يفضل تقديم نسبة أو جزء فقط من القرض على أن يوزع باقي القرض على مؤسسات مالية أخرى، وذلك لتجنب خطر عدم التسديد بمفرده.

2- التعامل مع عدة متعاملين: تجنبا لما يمكن أن يحدث من أخطار فيما يتعلق بتركيز نشاطات المصرف مع عدد محدود من المتعاملين فإنه يلجأ إلى توزيع عملياته على عدد غير محدد من المتعاملين حتى إذا وقع ما لم يكن في الحسبان من عسر أو إفلاس لأحد المتعاملين أو بعضهم فإن البنك يمكن له أن يتجاوز ذلك دون عناء كبير.

3- تمويل أنشطة وقطاعات مختلفة: تجنبا لما يمكن أن يحدث من أزمات أو ركود أحد القطاعات دون غيره، يلجأ البنك إلى توزيع أمواله على مختلف الأنشطة والقطاعات، حتى يتمكن من تعويض خسائر ناجمة عن أزمات نشاط معين بأرباح من نشاط أو قطاع آخر.

---

[1]- طارق عبد العال حماد: إدارة المخاطر، أفراد، إدارات، شركات، بنوك، الدار الجامعية، 2003، ص 250.

[2]- يحيوش حسين: تسيير مخاطر القروض، حالة القرض الشعبي الجزائري، الملتقى الدولي الرابع حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة متنوري، قسنطينة، الجزائر، 17-19 أفريل 2007، ص- ص، 4-5.

4- التوسع في منح الائتمان في حدود إمكانيات البنك : إن البنك التجاري يهدف أساسا إلى الربح والذي يكون الموجه الأساسي لنشاطه، لذلك فإنه يراقب باستمرار تجنبا للغرور بفرص الربح المتوقعة، ويعمل على عدم التوسع في منح الائتمان وذلك في حدود إمكانيات المالية وبما يتناسب وقدرته على استرجاع هذه القروض، وكذا هيكله المالي خاصة ما يتعلق بجانب البعد الزمني لمصادر أمواله.

5- العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية: بحيث أن البنك يكون على اطلاع دائم ومسبق بقدراته التمويلية (كمية، الكيفية أو الزمنية)، حتى يتمكن من تحديد المبالغ الإجمالية التي يمكن له أن يقدمها كقروض بأخذه بعين الاعتبار للأحوال الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، والطبيعية ما أمكن ذلك عند تقديمه لأي قرض.

6- تطوير أنظمة الرقابة الداخلية للبنك: ينبغي للبنك أن يدعم ويطور أجهزة رقابته الداخلية لما لها من أهمية في متابعة مختلف العمليات البنكية المرتبطة بوظيفة الإقراض ثم بالإخطار التي يمكن أن تحدث واكتشافها في الوقت المناسب، واتخاذ القرارات اللازمة للحد منها في حينها.

7- التأمين على القرض: لعل من إحدى الوسائل الهامة لتجنب خطر عدم التسديد خاصة هو التأمين على القروض الممنوحة للمتعاملين، حيث يلزم البنك متعامله بالتأمين حتى يتمكن من استرداد ما أمكن في حالة تحقق الخطر.

8- العمل على استخدام أساليب التكنولوجيا المعاصرة في مجال النشاط المصرفي: وتطوير الصناعة المصرفية في مجال الإقراض خاصة، تجنبا لخطر عدم التسديد وكذا خطر تجميد الأموال الخاصة.

9- تحر الدقة والحذر عند دراسة ملفات القروض الممنوحة: وذلك عن طريق الدراسة الدقيقة للجانب المالي للمقترض وجميع الجوانب المرتبطة بالمحيط الذي يعمل فيه.

10- تكوين العنصر البشري والمتخصص في النشاط المصرفي: والقادر على التنبؤ بمستقبل الأحوال الاقتصادية والنقدية المحلية والدولية والذي يمكن أن يجنب المصرف مخاطر عالية.

المطلب الثالث: إستراتيجية تقييم مخاطر الائتمان.

تعمل البنوك على وضع منهاج لها يستهدف قياس المخاطر الائتمانية للتعرف عما إذا كانت المخاطرة مقبولة أم غير مقبولة مع تحديد السعر المناسب استيفاؤه مقابل تلك المخاطر، فالبنوك تنظر إلى سعر الفائدة على أنه يقابل تكلفة التمويل والمصروفات الإدارية إضافة إلى القدر الذي تراه مناسبا لتأمين نفسها ضد المخاطر الائتمانية المختلفة.[1]

أولا: أسس منح الائتمان المصرفي.

تبني البنوك التجارية أحد المنهجين أو كلهما كأساس لمنح الائتمان. الأول منهاج حذر يستهدف تقليل حجم المخاطرة الائتمانية للعمليات التي تعمل الشك في إمكانية استردادها عند الاستحقاق، وتبعا لهذا المنهج يركز البنك نشاطه عادة في المجالات التي له خبرة سابقة فيها، ولا يميل إلى الدخول في مجالات لا تتوافر له المعلومات الكافية عنها، والمنهاج الثاني ينظر إلى المخاطر الائتمانية على أنها جزء عادي من نشاط البنك ويقوم بمواجهتها عن طريق تقاضي هامش أعلى على العمليات الائتمانية التي تتزايد فيها المخاطر، والهدف من وراء ذلك تنمية نشاط وعمليات البنك الائتمانية، مما يسمح بانخفاض نسبة القروض والتسهيلات المشكوك في تحصيلها، ويتطلب ذلك المعلومات التي يمكن البنك من التنبؤ بالظروف الاقتصادية والتوقعات في سوق الائتمان مع مهارة عالية في مجال التحليل.

[1]- شريف مصباح أبو كرش: إدارة الائتمان المصرفي، المؤتمر الدولي حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، جامعة الخليل، فلسطين يومي 8-9 مايو 2005، ص- ص، 10-12.

ثانيا: تسعير مخاطر الائتمان.

وفي إطار تطبيق منهاج تسعير المخاطرة الائتمانية فقد تم الإشارة إلى إعداد قائمة تحتوي على العناصر اللازمة لتقييم طلب القروض وفقا لأهميتها النسبية ويحدد المجموع النهائي لها والفئة التي يدخل في إطارها طالب الائتمان، فإذا كانت سياسية البنك الائتمانية منح الائتمان لزبائنها حتى الفئة المقبولة، والتي لا تتجاوز نسبة الشك في استردادها الأموال 30% مثلا فإنه يمكن تقسيم الزبائن إلى ثلاث فئات:

1-فئة (أ) تنطوي على قدر من الشك لا يزيد عن نسبة 10%.

2- فئة (ب) تنطوي على قدر من الشك لا يزيد عن نسبة 20%.

3- فئة (ج) تنطوي على قدر من الشك لا يزيد عن نسبة 30%.

ويحدد لكل فئة التكلفة الإدارية للائتمان وذلك بالإضافة إلى هامش متدرج مع تزايد المخاطر المشكوك فيها وذلك للوصول إلى سعر الفائدة المطلوب.

ثالثا: أسباب الائتمان القائم.

إن عدم تسديد الائتمان يعود لثلاثة أسباب متمثلة في: عدم الكفاءة، عدم الرضى (الاستياء)، وسياسة التأني (التمهل).

-**عدم الكفاءة**: والتي يمكن أن تكون ناتجة عن نقص في طاقم الموظفين أو ناتجة عن الهيكل التنظيمي وأحيانا يكون السبب الرئيسي غير معروف، لذلك إن عدم الكفاءة يمكن إصلاحها أو معالجتها عن طريق مراجعة مديري الائتمان إجراءات المصادقة على قائمة الحساب عن طريق القيام بزيارات إدارية للموظف المسؤول عن التعامل مع مذكرات البضائع المستلمة وإجراء القرار إما بقبولها أو اتخاذ سلسلة من الإجراءات القاسية، ويجب التعامل مع هذا بعناية للمحافظة على السمعة التجارية بدلا من الإصدار على اتخاذ إجراءات سريعة ومباشرة.

-**عدم الرضى**: يبقى الائتمان غير مدفوع نتيجة لعدم رضى الزبون فيمكن أن يكون الزبون غير راض بسبب تذمر منطقي والذي جلب انتباه المؤسسة، لكنه لم يصل، ويمكن أن يمتنع الزبون عن الدفع بسبب ارتفاع أسعار البضاعة أو نقص في توريد البضاعة للزبون، ولتجنب عدم رضى الزبون يجب القيام بزيارة مشتركة مع رجل المبيعات، وإذا لم يكن ممكنا فإن الخطوة التالية هي عزل المبلغ المتفق عليه وإقناع الزبون بدفع المبالغ الأخرى لأن الزبون بطيء الدفع بسب أن البضائع تصل إليه قبل الموعد المتفق عليه فيقوم الزبون بتخزينها ويأمر قسم الحسابات بعدم الدفع إلا في الموعد المحدد، وفي مشكلة من هذا النوع فإنه يجب زيارة موظف الائتمان لتسوية الخلاف.

- **سياسة التأني**: وهو الوضع الذي تقوم به بعض الشركات بإطلاق العناء لنفسها بأخذ الكثير من القروض بقدر المستطاع وبدون أي رقابة والنتيجة الحتمية هي أن الشركة سوف يصبح عندها قصور في رأس المال العامل وسوف تلجأ أخيرا إلى إعطاء أعذار وهمية للمقرضين لذ ينصح أن يكون مدير الائتمان حذرا ويكون قادرا على المراقبة.

رابعا: جدارة المقترض الائتمانية.

يهدف التحليل الائتماني أساسا تحديد وقياس المخاطر المحتملة بغرض الحد من آثارها ما أمكن عن طريق وضع الضوابط و اقتضاء الضمانات المناسبة التي تكفل استرداد القرض في موعد الاستحقاق لأن الحكم على جدارة المقترض بالحصول على القرض ليس بالأمر الهين فهو يتطلب توافر الكثير من المعلومات والبيانات واستخدام أدوات التحليل المالي بكفاءة و يستلزم ذلك كله خبرة عالية وحسا ائتمانيا صائبا.

المبحث الثالث: البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية.

لقد برزت أبعاد العلاقة أو الدور الهام الذي يمكن للبنوك أن تقوم به في تمويل التنمية الاقتصادية من خلال مساهمتها ف عملية تكوين رأس المال عن طريق إصدار الائتمان، إذ يسمح الائتمان المصرفي بالتوسع الاقتصادي وبتكوين رأس المال رغم الإدارات لا تكون كافية لمثل هذا التوسع، كما أن اتساع الإنتاج بتضخيمه في نفس الوقت

للدخول النقدية يستطيع أن يوفر الوسائل التي يمكن عن طريقها تصفية الائتمان نفسه، تاركا خلفه قوة شرائية أكبر ودخولا نقدية أضخم.[1]

وقسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على التوالي، ماهية التنمية الاقتصادية وأهدافها، دور القطاع المصرفي في التنمية الاقتصادية وأهمية الائتمان المصرفي لتمول التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: ماهية التنمية الاقتصادية.

أولا: مفهوم التنمية الاقتصادية.

لقد تعددت تعاريف التنمية الاقتصادية في النظرية الاقتصادية من بروزها كقضية فكرية إلا أن محورها ظل وحيد الجانب وهو الجانب الاقتصادي، ومن أهم هذه المفاهيم ما يلي:[2]

- يرى الاقتصادي محمد العمادي أن التنمية هي: "العملية التي يتم بموجبها تحقيق زيادة حقيقية في الناتج القومي لاقتصاد معين، خلال فترة طويلة من الزمن". إلا أن تزايد الناتج الوطني قد لا يعكس درجة تطور نسبة الاقتصاد فكثير من الاقتصاديات النامية تنموا بمعدلات تفوق معدلات نمو الاقتصاديات المتقدمة، لكن مصدر هذا النمو قد يكون نشاط اقتصادي واحد، كالنشاط الاستخراجي.

- كما تعرف بأنها: " التزايد المستمر في حجم الوحدة الاقتصادية البسيطة أو المركبة المحققة في إطار التحويلات البنيوية".

ومع تطور الفكر من جراء التغييرات الإقليمية والدولية، حاول بعض الاقتصاديين إدماج العامل الاجتماعي في عملية التنمية، وكانت الأمم المتحدة أول من حاول إعطاء مفهوم اجتماعي للتنمية، حيث ورد في إحدى وثائقها الصادر سنة 1947 أن الغاية النهائية للحكومات

---

[1]- جميل أحمد: الدور التنموي للبنوك الإسلامية، دراسة نظرية تطبيقية (1980-2000)، رسالة ماجستير، قسم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الخروبة، الجزائر، 2005-2006، ص 32.

[2]- موسى ولد الشيخ: البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، (2003-2004)، ص- ص، 34-36.

من التنمية هو رفع الرفاهية القومية لكل السكان. إلا أن هذا المفهوم الاقتصادي والاجتماعي للتنمية، سرعان ما تغلب عليه المفهوم الاقتصادي.

ويرى هذا المفهوم الحديث للتنمية الاقتصادية، أن أية تنمية جديرة بهذه التسمية ينبغي أن تهدف إلى ما يلي:

- إشباع الحاجات الأساسية لغالبية الشعب.
- تحويل البني الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- إعادة توجيه العلم والتكنولوجيا لخدمة الإنسان.
- تحقيق تنمية مدعمة ذاتيا ومنسجمة مع البيئة.

وتعرف اليونسكو التنمية بأنها انبعاث لروح المجتمع ذاتها، وهذا التعريف قريب من تعري Mourice Guérin* بأنها "ولادة ثانية للحضارات الكبرى في عصر التقدم التقني، وعصر حقوق وواجبات الإنسان العملية".

والحقيقة أن هذا المفهوم الحديث للتنمية الاقتصادية، ومع ذلك فلم يحاول خبراء الأمم المتحدة تعريف التنمية أو النمو بعبارات واضحة ومحددة، ورغم ذلك نجد بعض التعريفات التي حاولت تحديد طبيعة التنمية من بينها:[1]

- إن عملية التنمية الاقتصادية هي عملية إرادية زمنية طويلة أي (عملية تفاعلية يزداد خلالها الدخل الوطني الحقيقي للدولة، وكذلك الدخل الفردي المتوسط خلال فترة زمنية معينة).

* Mourice Guérin : الكاتب والعضو المؤسس لنادي روما.

[1] - صليحة مقاوس وهني جمعوني: نحو مقاربات نظرية حديثة لدراسة التنمية الاقتصادية، ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائر، قراءات حديثة في التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2009-2010، ص4.

- كما عرفت في البلدان النامية بأنها: "عملية النمو المعجل الذي يجري في إطار تاريخي محدد، والذي يتمثل في التركيز على التصنيع وسيادة الإنتاج السلعي، وتكوين السوق الداخلية والوطنية.

ويوضح مفهوم التنمية التغيرات التي تحدث في المجتمع بأبعاده الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والفكرية والتنظيمية من أجل توفير الحياة الكريمة لجميع أفراد المجتمع.

ثانيا: أهداف التنمية الاقتصادية.

للتنمية الاقتصادية أهداف عديدة تدور كلها حول رفع مستوى معيشة السكان، وتوفير أسلوب الحياة الكريمة، ولا ينظر إلى التنمية باعتبارها غاية في حد ذاتها، وإنما ينظر إليها على أنها وسيلة لتحقيق غايات أخرى، ومن الصعب تحديد أهداف معينة في هذا المجال نظرا لاختلاف ظروف كل دولة واختلاف أوضاعها والسياسية والاقتصادية، إلا أنه يمكن إبراز بعض الأهداف الأساسية التي يجب أن تتمحور حولها الخطة العامة للتنمية الاقتصادية، ومن أهم هذه الأهداف ما يلي:[1]

1-زيادة الدخل القومي: تعتبر زيادة الدخل القومي من أول أهداف التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة، بل من أهم الأهداف على الإطلاق، ذلك أن الغرض الأساسي الذي يدفع هذه البلدان إلى القيام بالتنمية الاقتصادية، إنما هو فقرها وانخفاض مستوى معيشة سكانها، ولا سبيل للقضاء على هذا الفقر، وانخفاض مستوى المعيشة وتحاشي تفاقم المشكلة السكانية إلا بزيادة الدخل القومي.

وليس هناك شك في أن زيادة الدخل القومي الحقيقي في أي بلد من البلدان، تحكمه عوامل معينة كمعدل زيادة السكان، وإمكانيات البلد المادية والفنية، فكلما كان معدل الزيادة في السكان كثيرا كلما اضطرت الدول إلى العمل على تحقيق نسبة أعلى للزيادة في دخلها القومي الحقيقي، غير أن حدود هذه الزيادة تتوقف على إمكانات الدولة المادية والفنية.

[1] - موسى ولد الشيخ: مرجع سابق، ص -ص ، 36-38 (بتصرف)

2- رفع مستوى المعيشة: يعتبر تحقيق مستوى مرتفع للمعيشة من بين الأهداف الهامة التي تسعى التنمية الاقتصادية إلى تحقيقها في الدول المتخلفة اقتصاديا، ذلك أنه من المتعذر تحقيق الضروريات المادية للحياة من مأكل وملبس ومسكن وغيرها وتحقيق مستوى ملائم للصحة والثقافة، ما لم يرتفع مستوى معيشة السكان وبدرجة كافية لتحقيق مثل هذه الغايات.

فالتنمية الاقتصادية ليست مجرد وسيلة لزيادة الدخل القومي فحسب، وإنما هي أيضا وسيلة لدفع مستوى المعيشة بكل ما يتضمنه هذا التعبير من معنى، ذلك أن التنمية الاقتصادية إذا وقفت عند خلق زيادة في الدخل القومي، فإن هذا قد يحدث فعلا، غير أن هذه الزيادة قد لا تكون مصحوبة بأي تغيير في مستوى المعيشة، ويحدث ذلك عندما تحدث زيادة في السكان أكبر من زيادة في الدخل القومي، أو عندما يكون نظام توزيع هذا الدخل مختلا.

فزيادة السكان بنسبة أكبر من الدخل القومي، تجعل من المتعذر تحقيق زيادة في متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل ومن ثمة انخفاض مستوى المعيشة كذلك الحال لو أن نظام توزيع هذا الدخل كان مختلا، وما يحدث في هذه الحالة هو أن معظم الزيادة التي تحققت في الدخل القومي، تكون لصالح طبقة معينة من المجتمع وهي الطبقة المسيطرة على النشاط الاقتصادي. وبذلك يظل مستوى معيشة الجزء الأكبر من المجتمع على حاله إن لم ينخفض.

لذا فإن هدف رفع مستوى المعيشة هو من أهم الأهداف التي يجب أن تعمل التنمية الاقتصادية على تحقيقها في الدول المتخلفة، والتي تقوم بتنمية مواردها في الوقت الحاضر، ولعل أقرب مقياس للدلالة على مستوى معيشة هذا الفرد، هو متوسط ما يحصل عليه من الدخل، فكلما كان هذا المتوسط مرتفعا، دل ذلك على ارتفاع مستوى المعيشة، وبالعكس كلما كان منخفضا كلما دل ذلك على انخفاض مستوى المعيشة .

وتحقيق هذا الهدف لا يقف عند خلق زيادة في الدخل القومي فحسب، بل يجب أن ترتبط هذه الزيادة بتغيرات في هيكل الزيادة السكانية من جهة، وطريقة توزيع الدخل القومي من جهة أخرى.

3- تقليل التفاوت في الدخول والثروات: هذا الهدف من الأهداف الاجتماعية للتنمية الاقتصادية، حيث نجد أنه في معظم الدول المتخلفة ورغم انخفاض الدخل القومي وانخفاض متوسط نصيب الفرد منه، تفاوتا كبيرا في توزيع الدخول والثروات، إذ تحصل طبقة صغيرة من أفراد المجتمع على حصة كبيرة من هذه الثروة، هذا يؤدي إلى إصابة المجتمع بأضرار جسيمة، حيث يعمل على تردده بين حالة من الغنى المفرط، وحالة من الفقر المدقع، وكلما زاد هذا الاضطراب كلما كبر الجزء المعطل في رأسمال المجتمع، ذلك أن الطبقة التي تستحوذ على كل الثروات ومعظم الدخول، لا تنفق في العادة كل ما تحصل عليه من أموال بسبب صغر ميلها الحدي للاستهلاك، وهي عادة تكتنز الجزء الأكبر مما تحصل عليه من دخول بعكس الطبقة الفقيرة التي يدفعها ارتفاع ميلها الحدي للاستهلاك إلى إنفاق كل ما تحصل عليه من أموال.

4- تعديل التركيب النسبي للاقتصاد القومي: من بين الأهداف الأساسية للتنمية الاقتصادية في البلدان المتخلفة تعديل التركيب النسبي الاقتصادي القومي، وتغيير طابعه التقليدي، ففي هذه البلدان تغلب الزراعة على البنيان الاقتصادي، فهذا القطاع هو مجال الإنتاج، ومصدر العيش للغالبية العظمى من السكان.

وسيطرة هذا القطاع على اقتصاديات هذه البلدان يجعلها تتعرض لكثير من التقلبات الاقتصادية الشديدة، نتيجة تقلبات الإنتاج والأسعار .فإذا حدث وأن حصلت زيادة في المحصول الزراعي أو ارتفعت أسعاره في الأسواق العالمية، فإن ذلك يعني حصول موجة من الانتعاش والرواج، أما إذا حدث العكس وحصل انخفاض في المحصول نتيجة العوامل الطبيعية كانخفاض مياه الري أو حتى تدهور أسعاره في الأسواق العالمية، أدى ذلك إلى انتشار الكساد والبطالة في هذه البلدان .وهكذا نلاحظ أن سيطرة الزراعة على اقتصاديات الدول المتخلفة، يشكل خطرا جسيما على ما تنشده من هدوء واستقرار من مجرى حياتها الاقتصادية، لذا فإن التنمية الاقتصادية يجب أن تسعى إلى التقليل من سيطرة الزراعة على الاقتصاد القومي وإفساح المجال للصناعة لتلعب دورها إلى جانب بقية قطاعات الاقتصاد

القومي الأخرى، وبذلك تضمن القضاء على التقلبات التي تصيب النشاط الاقتصادي، نتيجة سيطرة الزراعة عليه، أو على الأقل تضمن التخفيف من حدتها.

لذا فإنه على القائمين بأمر التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة اقتصاديا تخصيص نسبة معتبرة من موارد البلاد المخصصة للتنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني: دور القطاع المصرفي في التنمية الاقتصادية.

يقصد به ذلك التمويل الذي يتم عن طريق القطاع البنكي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساس في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية كالبنية التحتية وبناء المرافق العامة، حيث تعتبر المصارف أهم المنشآت المالية في تزويد قطاع الأعمال بالاحتياجات التمويلية المتنوعة نظراً لعدم كفاية مواردها الذاتية، وتتم مقابلة هذه الاحتياجات التمويلية عن طريق القروض من البنوك، فهناك الاحتياجات التمويلية الطويلة والمتوسطة الأجل تحصل عليها من المؤسسات والشركات والأفراد عن طريق سوق المال وإصدار السندات وغيرها من المعاملات البنكية.. حيث تقوم المصارف بأشكالها المختلفة (التمويل وتقديم تسهيلات طويلة وقصيرة الآجل)، وتعتبر المصارف أداة من الأدوات الاستثمارية، حيث تتركز استثماراتها في حقوق مالية (قروض – أسهم – سندات)، وتقوم البنوك بدورين رئيسين في دعم التنمية الاقتصادية؛ دور تمويلي، عبر شراء بعض الأسهم وإدخالها في محافظ استثمارية وقروض بما يتوافق مع سياساتها الاستثمارية. دور استشاري، أي تقوم بإعداد دراسات الجدوى لتمويل مؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص. فمن خلال هذه الخدمات المتنوعة للمصارف فإن القطاع المصرفي لعب دوراً كبيراً في إمداد الاقتصاد بالأموال اللازمة لدعم المشاريع التنموية، حيث أصبحت البنوك من أعمدة الاقتصاد وأسهمت في رفع إنتاجية العمل البشري وتيسير وسائل الوفرة الاقتصادية، وبالتالي تهيئة الأرضية الخصبة لإنجاح عملية التنمية.

من خلال ما سبق يمكن تلخيص دور القطاع المصرفي في عملة التنمية الاقتصادية من خلال النقاط التالية: [1]

-المساهمة في زيادة الناتج المحلي الإجمالي.

- المساهمة في إدخال وتوطين التقنيات المصرفية الحديثة من الصرف الآلي والحسابات المصرفية المتطورة.

- المساهمة في تنمية الموارد البشرية وتدريبها وتأهيلها لتكون مؤهلة لتطوير القطاع المصرفي.

- جذب جزء من الأموال المكتنزة والمجمدة خارج القطاع المصرفي لكي تدخل الدورة الاقتصادية ويساهم في العملية التنموية.

- تأمين القروض اللازمة سواء كانت قصيرة أو طويلة الأجل للعمل في القطاع الصناعي والتجاري والخدمي، بحيث تساهم في إقامة وتوطين مشاريع استثمارية جديدة.

- المساهمة في حل مشكلة البطالة.

المطلب الثالث: دور المصارف التجارية في تمويل الاقتصاد.

عملت المصارف التجارية الوطنية على تقديم التمويل من خلال القروض المتنوعة واضعة شروط المردودية للمؤسسات الراغبة في الحصول على القروض، وذلك من خلال حصول البنك الجزائري للتنمية لموارد من الخزينة، وتقديمها إلى المصارف التجارية والتي تقدمها بدورها إلى القطاعات الاقتصادية في شكل قروض متوسطة وطويلة الأجل.

وانطلاقا من ذلك أصبح دور المصارف التجارية ينحصر في تسيير العمليات المالية المخططة من خلال تمويل الاستثمارات، وذلك بتعبئة الموارد من الخزينة العمومية أو لجوئها للبنك المركزي ليعيد تمويلها من خلال عملية إعادة الخصم، وأدت الطرق السابقة في تعبئة

[1]-راتب الشلاح: المصارف الواقع والآفاق، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، أنظر الموقع، www.mafhoum.com تاريخ التصفح 2015/04/14، على الساعة 15:30.

الموارد إلى التخلي عن جلب وتعبئة الادخار الخاص وتكوين الموارد الذاتية فأصبحت بذلك المصارف التجارية أداة في يد السلطات تستخدم لتمويل البرامج المخططة.[1]

ولا بد من الإشارة إلى أن قدرة المصارف التجارية على خلق النقود المصرفية (الائتمان) ليست مطلقة وإنما تتوقف على عوامل مرتبطة بقرارات السلطات النقدية والوحدات الاقتصادية التي يؤثر سلوكها الاقتصادي على عملية الائتمان نفسها، وعلى خلق الموارد النقدية بالإضافة إلى تأثر السياسة الاقراضية للمصارف التجارية بعوامل الأمان والسيولة والربحية.

وفي تركيزنا على الدور التنموي للمصارف التجارية نشير إلى أن قدرة المصارف التجارية على خلق الائتمان، يعني قدرتها على التمويل لا تقتصر فقد بحجم ما تستطيع تعبئته من مدخرات بل تلك الودائع التي تخلقها والتي تتولد نتيجة قيام المصارف التجارية بوظيفتي قبول الودائع والإقراض منها، لكون إيداع النقود القانونية لدى المصارف التجارية وكون المسحوبات على الودائع لدى هذه المصارف بشكل نقود اعتيادية لا تشكل إلا جزء من الودائع لديها، يجعل في مستطاع المصارف التجارية أن تستعمل احتياطيا نقديا جزئيا ونسبيا لخلق ودائع أكبر حجما مما يؤدي إلى ما يسمى بخلق الائتمان، وهذا معناه خلق قوة شرائية جديدة تخدم القطاعات الاقتصادية المختلفة.[2]

نخلص من ذلك إلى أن المصارف التجارية دورا في عملية التنمية الاقتصادية وهي تسعى للنهوض به من أجل تعظيم أرباحها، ويفرض هذا الوضع على المصارف التجارية أن تمتلك نوعين من الموجودات ذات العائد هي الاستثمارات والقروض مع ملاحظة أن المصارف التجارية تتحرك من حيث موجوداتها في الاتجاهات التالية، وذلك في المراحل المختلفة من الدورة الاقتصادية.

---

[1] - جمعون نوال: دور الجهاز المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 86.

[2] - معزة محمود الزبيري: إدارة المصارف - إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان- ط1، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2000، ص ص 196-197.

- ففي مرحلة الانتعاش والتوسع الاقتصاد تتجه المصارف نحو موجودات على درجة عالية من المخاطر ولكن ذات مردود عال مثل القروض وبعيدا عن الاستثمارات ذات المردود المنخفض ولكن المضمونة.

- أما في فترات الانكماش الاقتصادي تحاول المصارف الابتعاد عن الموجودات ذات المخاطر العالية متجهة نحو موجودات استثمارية أكثر ضمانا وأمنا وذات مخاطر أقل، ومن الواضح أن هذه السياسة تهدف إلى تعظيم الأرباح وتحاشي المخاطر قدر الإمكان، ويلاحظ أيضا أنها تسير في اتجاه دوري قد يتعارض مع اتجاهات البنك المركزي، في الحد من التقلبات الدورية ف الاقتصاد، ومهما يكن من أمر فإن سعي المصارف التجارية بتنظيم محفظة موجوداتها لغرض تعظيم الأرباح لا يتحقق إلا من خلال قدرة وبراعة الإدارة فيها.[1]

المطلب الرابع: أهمية الائتمان المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية.

إن تقديم الائتمان من طرف البنوك نشاط اقتصادي في غاية الأهمية، له تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد للاقتصاد الوطني وعليه الدارس للنمو الاقتصادي في مختلف البلدان سوف يتبين له ذلك ويؤدي الاختلاف الزمني بين تيارات الإيراد والإنفاق داخل الاقتصاد إلى الاحتياج للائتمان المصرفي وقد أدى هذا الوضع الدائم الذي يناسب طبيعة حركة الاقتصاد إلى بروز مؤسسات تتميز بالفائض وأخرى لديها عجز، وبذلك ظهر الائتمان المصرفي كمعامل ضروري لاستمرار النشاط الاقتصادي.

وفي ظل النشاط المستمر للجهاز المصرفي يتحتم على القطاع وسياسته بشكل عام والائتمانية منها على الخصوص أن تهتم بالأساس في كيفية تعبئة المدخرات المحلية وتجميع أكبر قدر ممكن منها، ووضعها في خدمة التنمية من خلال عرض واستخدام

[1] - حمزة محمد الزبيدي: مرجع سابق، ص- ص، 198-199.

الائتمان، في إطار من الاستقرار الاقتصادي ومحاربة التقلبات الاقتصادية من ناحية التضخم والانكماش كما سبق الذكر.[1]

ويمكن أن يؤدي الائتمان المصرفي إلى حدود أضرار بالغة بالاقتصاد الوطني إذا لم يحسن استعماله بالقدر الملائم وهو يمثل مصدرا من مصادر إشباع الحاجات التمويلية للنشاط الاقتصادي، فإن التضييق في الائتمان يعوق النشاط الاقتصادي في البلاد، ويؤدي إلى الكساد والإفراط فيه يرفع درجة السيولة العامة في الاقتصاد أكثر مما تستوجبه الظروف القائمة مما يؤدي إلى بروز موجات تضخمية.

ويؤكد العديد من رجال الاقتصاد أن سبب عدم الاستقرار الاقتصادي يرجع إلى سياسيات النظام المصرفي في التوسع أو الانكماش في الائتمان، وذلك بالتوسع في تقديمه في فترات الانتعاش أو التقليل في منحه في فترات الانكماش، على عكس ما يجب أن يكون عليه.

لذلك يتطلب أن يكون مستوى الائتمان المصرفي متناسبا مع متطلبات الحقيقية للنشاط الاقتصادي متوافقا مع برامج التنمية، فالإفراط في منحه ينتج عنه تدفق قوى شرائية لا يقابلها سلع وخدمات بدرجات كافية في الأجل القصير فترتفع الأسعار ويقع الاقتصاد في حتمية تضخم تزداد حدته بزيادة التدفق الائتماني في حين يحصل الانكماش في الحالة المعاكسة.

وفي كلتا الحالتين سوف يؤدي الائتمان المصرفي إلى تشوهات في عملية التنمية الاقتصادية، وبالتالي تحقيق أهدافها، ولذلك على السلطات النقدية أن تقوم بالتحكم في النشاط الاقتصادي من خلال ضبطها حجم ونوعية الائتمان الذي تمنحه البنوك، ففي فترات الكساد يكون المطلوب الإفراد في الائتمان ليتناسب والحاجات الحقيقية للنشاط الاقتصادي، ويلائم خطط التنمية، وفي فترات التضخم يكون الهدف المرغوب هو الحد

[1] - عبد المنعم مبارك: النقود والصيرفة والسياسة النقدية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1994، ص- ص، 125-127.

من التوسع الائتماني للسيطرة على الأسعار، حيث أن عدم وجود سياسة ائتمانية متكاملة مع سياسات اقتصادية أخرى واضحة لا يؤدي فقط إلى فقدان الاستقرار الاقتصادي، وإنما أيضا في سوء تخصيص الموارد المالية للبنوك وبالتالي تفاوت في معدلات النمو للقطاعات الاقتصادية المختلفة، وهنا يفقد الائتمان المصرفي دوره في تمويل النشاط الاقتصادي بل يصبح أحد المعوقات له.[1]

وتختلف أهمية وطبيعة الدور الذي يلعبه الائتمان المصرفي تبعا لطبيعة النظام الاقتصادي السائد وتبعا لاختلاف الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة، وغالبا ما يوجه إلى مجالات وقطاعات قد تختلف وجهات النظر في تحديد أهميتها الوطنية ومكانتها على سلم الأولويات الاجتماعية، وبشكل خاص إذا ما كان هناك فرق بين الربحية الخاصة التي يرغب فيها النظام المصرفي والأهداف الاجتماعية التي ترمي إليها الدولة. ولكي تبقى الآراء المصرفية قريبة من الأهداف الوطنية يجب أن تكون إستراتيجية الائتمان المصرفي موجهة لمختلف القطاعات داخل الاقتصاد منسجمة مع أهمية تلك القطاعات فسلم الأولويات الاجتماعية، كما يجب أن تكون بحدود قدرة كل قطاع سواء كان حكومي أو عام أو خاص في تحقيق أغراضه من استعمال الائتمان، حيث من الممكن لارتفاع طلب أي قطاع آخر مما هو مخصص له أن يؤدي إلى إزاحة طلب قطاع آخر، مما لا يسمح للائتمان المصرفي بالقيام بدوره التنموي، تظهر فكرة الإزاحة من زيادة طلب القطاع الحكومي على الائتمان المصرفي بسبب ارتفاع حجم الإنفاق العام لديها، فزيادة طلب الحكومة على الأرصدة المتاحة للإقراض التي يتيحها النظام المصرفي لغرض تمويل العجز الصافي في موازنتها بسبب نقص الإيرادات أو عجزها عن تغطية الإنفاق يؤدي إلى إزاحة القطاعات الأخرى من الائتمان المتاح بسبب قيام الحكومة بسحب الأموال التي كان من الممكن أن تقرضها القطاعات الأخرى لتمويل استثماراتها الخاصة،

[1] - طاهر كنعان وآخرون: آفاق التنمية الاقتصادية في الوطن العربي، ط1، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 2006، ص-ص،9-11.

ويتعذر تحقيق فكرة الإزاحة في حالات قيام البنك المركزي بزيادة خلق النقود أو برفع احتياطات البنوك التجارية بنفس قيمة الاكتتاب في العجز الميزاني للحكومة أو بزيادة القدرة على تعبئة الادخار، ويجب الذكر أن أهمية الائتمان المصرفي تتوافق مع درجة النمو والتطور الاقتصادي، بحيث أن حاجة النشاط الاقتصادي إلى التمويل الضروري تستوجب طلبا مناسبا من الائتمان المصرفي مما يجزم أن الطلب على الائتمان المصرفي هو طلب يعتمد على حاجة القطاعات إلى التمويل ولهذا نشطت عملية التنمية واتسع النشاط الاقتصادي كلما زادت الحاجة إلى الائتمان المصرفي.[1]

بالإضافة إلى ما سجلنا سابقا فإن الائتمان المصرفي الذي تقدمه البنوك يوفر لعملية التنمية الاقتصادية عدة مهام منها ما لي:[2]

1-يستعمل الائتمان الذي تقدمه البنوك بالدرجة الأولى كأساس لضبط عرض النقود، فمؤسسة الإصدار عندما تبدأ في وضع سياسية خلق العملة النقدية تضع في اعتبارها حجم الائتمان المنتظر من النظام المصرفي في إطار الخطط العامة، فالنقود تخرج للتداول بصفة أساسية عن طريق قيام المؤسسات الإنتاجية بإنفاق ما هو مخصص لها من ائتمان وبهذا يعمل على تدعيم وحدة النقد.

2- لا بد من الإشارة إلى أن حجم المعروض النقدي يزداد من خلال حصول المقترضين على الائتمان المصرفي، وبهذا فالائتمان يعتبر أحد العوامل المهمة التي تدخل في تحديد حجم الإنفاق والقوة الشرائية المتاحة داخل الاقتصاد.

3- مع غياب الائتمان المصرفي يصعب عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد كما أن مدخرات المؤسسات الاقتصادية سوف لا تناسب بكفاءة إلى الاستعمالات الأكثر إنتاجية.

---

[1] - بطاهر علي: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدرخات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، (2005-2006)، ص- ص، 130-133.

[2] - المرجع نفسه، ص 134.

4- عادة ما تقوم الحكومة باستخدام الائتمان المصرفي كوسيلة للرقابة على نشاط المشروعات وذالك من خلال استخدامها للأرصدة الائتمانية المخصصة لها .

5- يقوم الائتمان المصرفي بالتأثير المباشر على الاستهلاك من خلال زيادة الادخار وذلك لأن المصارف تعمل على تشجيع الأفراد على الزيادة من المدخرات لتوفير موارد مالية تخصص للائتمان، الأمر الذي يقلل من الاستهلاك.

خلاصة الفصل:

من خلال طرحنا لهذا الفصل وجدنا أن البنوك تعمل على استثمار ودائع العملاء لديها في مجالات مختلفة وأن هناك مخاطر عديدة تواجه هذه التوظيفات الائتمانية والاستثمارية، فإنه لا بد للبنك من أن يتحوط لهذه المخاطر وذلك من خلال وضع مجموعة من الضوابط التي يكون هدفها المحافظة على أموال المودعين وأموال المالكين

ومن دراستنا تبين أنه قد احتل ائتمان المصارف التجارية دورا هاما ومتزايدا في عملية التنمية في سائر النظم الاقتصادية، لاتساع مدى قدرتها على خلق النقود، ولهذا فإن حجم الائتمان المصرفي الذي تقدمه المصارف التجارية إلى قطاعات الاقتصاد الوطني تؤثر تأثيرا محسوسا على عملية التنمية الاقتصادية، لذا فقد تم التطرق في هذا الفصل إلى ماهية المخاطر الائتمانية، أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية من مفهوم وإجراءات والحد من خطر القروض وإستراتيجيات لتقييم هذه المخاطر وأخرا التطرق إلى دور البنوك التجارية لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى أهمية الائتمان المصرفي للتنمية الاقتصادية.

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية للبنوك التجارية والسياسية الإقراضية والعوامل المؤثرة بها وطرق إدارتها، ننتقل الآن إلى الجزء التطبيقي الذي نحاول فيه إسقاط الجانب النظري على البنك محل الدراسة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة المسيلة) أي محاولة التعرف على السياسة الإقراضية للبنك وكيفية إدارتها وكيفية تحصيل القروض الممنوحة ولهذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث حيث تم تناول تعريف ونشأة البنك محل الدراسة وخصائصه واهم أهدافه والتعرف على وكالة المسيلة ومختلف مصالحها في حين تم التطرق لمختلف أنواع القروض على مستوى الوكالة مخاطرها، تسيرها وتطورها خلال سنوات الدراسة وأخيرا في المبحث الثالث قمنا بدراسة تسيير قرض استثماري وعرض حالة طالب القرض ثم تشخيص وتحليل الوضعية المالية للمؤسسة طالبة القرض.

المبحث الأول: تقديم البنك محل الدراسة

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية وسيلة من وسائل الحكومة تهدف إلى تنمية القطاع الفلاحي بشكل خاص والمشاركة في ترقية وتطوير مجالات أخرى بشكل عام[1]

المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: نشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) إلى القطاع العمومي، إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع ألفلاحي، تم إنشاءه بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري.

تمثلت المهمة الأساسية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الاشتراكي، مزارع الدولة والمجموعات التعاونية وكذلك المستفيدين الفرديين للثورة الزراعية، مزارع القطاع الخاص، تعاونيات الخدمات والدواوين الفلاحية والمؤسسات الفلاحية الصناعية إلى جانب قطاع الصيد البحري.

في إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 للسهم الواحد، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 1990/04/14 الذي منح استقلالية اكبر للبنوك وألغى من خلاله نظام التخصص، أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع عملية الادخار بأنواعها، والمساهمة في التنمية مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل معاملاته مع زبائنه اقل مخاطرة.

[1] - www.BADR.BANC 17/03/2015

ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بنك البدر هو هيأة عمومية اقتصادية يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وكذا بالاستقلال في التسيير، كما يقوم بتقديم خدمات مختلفة للقروض، يقوم بجمع الأموال المودعة من طرف الزبائن لإقراضها إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين بفائدة محددة من طرف البنك بالإضافة إلى تجارة النقود، شراء العملة الصعبة، كما يمكنه استثمار رأس المال واخذ حصص إلزامية على شكل أسهم ضمن عملياته المالية وبعتباره شركة وطنية ذات مساهمة برأس مال قدره 33 مليار دينار منذ تأسيسه، كما يعتبر البدر بنك تجاري صاحب أكبر شبكة بنكية في الجزائر بالمقارنة مع الهيئات الأخرى حيث زاد عدد الوكالات من 60 وكالة سنة 1983 إلى 286 وكالة محلية للاستغلال و 38 مجمع جهوي للاستغلال في يومنا هذا على المستوى الوطني كما أن موارده البشرية تتجاوز 7000 شخص أي اكبر تعداد بشري مقارنة مع البنوك الأخرى.

المطلب الثاني: خصائص وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا: خصائص بنك BADR

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنكا أوليا، بنكا للتنمية، وسيلة للتخطيط ووسيلة للمراقبة

1) **بنك أولي**: يقوم بما يلي
   - معالجة العمليات البنكية من قروض وصرف وخزينة
   - فتح حسابات لكل شخص يتقدم بهذا الشأن
   - استلام الودائع لأجل وتحت الطلب لكل شخص يتقدم إليه لذلك
   - المشاركة في جمع التوفير والاحتياط
2) **بنك التنمية**: تكمن مهمته في ترقية مجموع النشاطات الفلاحية والفلاحة الصناعية وكذا الصناعات التقليدية.
3) **وسيلة للتخطيط**:إن بنك BADR يسهر على تنفيذ المخططات والبرامج المقدرة لصالح الهياكل والنشاطات الفلاحية بفضل أولوية هذا القطاع في التمويل من طرف البنك.

4) **وسيلة للمراقبة**: حيث يراقب الحركات المالية للمؤسسات والمخططات والبرامج المتعلقة بها، ويقوم دوريا بتحليل وضعيتها وتسييرها المالي كما يقوم بإعلام السلطات العامة عن اختتام الحصيلة بالتقديرات بشأن:

- تسيير العمليات الفلاحية
- النتائج والدراسات المالية
- تحقيق الاستثمارات وتأثيرها الاقتصادي والمالي

ثانيا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يحتم المناخ الاقتصادي الجديد الذي شهدته الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية، أن يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة وتدعيم مركزه التنافسي في ظل المتغيرات الراهنة من جهة أخرى وبذلك أصبح لزاما على القائمين على البنك وضع إستراتيجية أكثر فعالية لمواجهة التحديات التي تعرضها البيئة المصرفية، وأمام كل هذه الأوضاع وجب على المسؤولين إعادة النظر في أساليب وتقنيات التسيير التي يتبعها البنك والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من أجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

من الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك مايلي:

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة
- تحسين نوعية وجودة الخدمات
- تحسين العلاقات مع الزبائن
- الحصول على أكبر حصة من السوق
- تطور العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية

وبغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام البنك بفتح شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة وأجهزة وأنظمة

معلوماتية، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق، كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من الزبائن وهذا بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم وانشغالاتهم والحصول على اكبر قدر من المعلومات الخاصة باحتياجاتهم، وتتمثل هذه المساعي في جملة من الإجراءات:

- رفع حجم الموارد بأقل تكاليف
- توسيع نشاط البنك فيما يخص التعاملات
- تسيير صارم لخزينة البنك بالدينار وبالعملة الصعبة

المطلب الثالث: نشأة وكالة المسيلة، المصالح المتواجدة بها وهيكلها التنظيمي

أولا: نشأة الوكالة

نشأت وكالة المسيلة سنة 1982 وتنقسم حاليا إلى مديرية جهوية تظم 28 عاملا ووكالة تظم 35 عاملا، ورقمها في التقسيم البنكي هو 904 وهي تشرف على عدة وكالات: وكالة بوسعادة، سيدي عيسى، عين الملح، حمام الضلعة، وكانت وكالة BADR بالمسيلة تابعة لفرع BADR الجلفة بعد ذلك تم تحويل هذا الفرع إلى وكالة مركزية تسير وفق الهيكل التنظيمي للفرع حاليا ويوجد مقر الوكالة بوسط مدينة المسيلة (الحي الإداري).[1]

ثانيا: المصالح المتواجدة بالوكالة

تنقسم وكالة المسيلة إلى المصالح التالية:[2]

1) **المديرية**: يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير يعد المسؤول الأول عن الوكالة إذ يتولى تسيير برامج عمل البنك ويتخذ القرارات الواجبة ويسهر على تنفيذها، وهو يسعى دائما لتحقيق الربح للبنك.

[1] - معلومات مقدمة من الوكالة

[2] - معلومات مقدمة من الوكالة

2) نيابة المديرية: نائب المدير هو السلطة الثانية بعد المدير العام يسهر في حال تغيبه أو حصول مانع له على دراسة التدابير والعمليات اللازمة لتسيير هياكل البنك ووسائله وأعماله سيرا عاديا.

3) الأمانة العامة: يتم فيها استلام البريد الوارد والصادر للبنك ومن البنك بالإضافة إلى الأعمال المكتبية من طباعة الوثائق وإرسال الفاكسات واستقبال المكالمات الهاتفية كما أنها تمثل وسيط بين العمال والعملاء والمدير، ويكون هذا الأخير على علم بكل بريد صادر ووارد.

4) مصلحة التجارة الخارجية: تقوم هذه المصلحة بتنفيذ عمليات الاستيراد والتصدير من الناحية المالية، كما يتجلى دورها في التعامل بالعملة الصعبة سواء في صورتها النقدية أي بيع وشراء أو في شكل تحويلات، إضافة إلى إعداد العمليات المحاسبية المتعلقة بالعملة الأجنبية التي بواسطتها يتم تحويل الأموال بالعملة الصعبة من حساب الزبون إلى حساب المورد في الخارج.

5) مصلحة الصندوق: تجسد التعامل اليومي بين الوكالة والعميل ويتكون من صندوقين ثانويين، الأول خاص بالعملة الوطنية والثاني خاص بالعملة الأجنبية ويضم كل من:

- **فرع الشيك**: يسيرها الشباكي الذي يقوم بعمليات الشيك، حيث يدفع للساحب بطلب منه وهذا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب.
- **فرع التمويل**: يتم نقل مبلغ من حساب إلى آخر وهو تمويل مباشر
- **غرفة المقاصة**: : هذا القسم مكلف بتغطية الأوراق المالية المقدمة من طرف العملاء عن طريق غرفة المقاصة أو عن طريق خدمات البنوك الأخرى، حيث يقوم المكلف بالمقاصة بجمع الشيكات البنكية للمتعاملين الخاصين ببنكه ويأخذها إلى البنك المركزي، وبالتحديد إلى غرفة المقاصة أين يتم تبادل الشيكات مع غيره من المكلفين بالمقاصة للبنوك الأخرى ثم يقوم بالعمليات المحاسبية الخاصة بهذه العملية، كما يقوم القسم بمعالجة ومتابعة الأوراق التجارية غير المدفوعة .

6) مصلحة الحسابات: تتكفل هذه المصلحة بالشؤون الإدارية، أي النظام الإداري للوكالة المركزية والوكالات الفرعية والشؤون الحسابية، أي متابعة حسابات البنك الداخلية من ميزانية التسيير والتجهيز.

7) مصلحة القروض: تعهد هذه المصلحة من المصالح المهمة في البنك حيث أنها تقوم بدراسة طلبات القروض وبعد الدراسة الكاملة والشاملة والدقيقة للمشروع تتمح القروض بمختلف أنواعها وأشكالها وتؤخذ مقابل ذلك ضمانات يتم تحديدها من طرف المكلف بالدراسات على أساس الثقة والمركز المالي للزبون بضمان استرداد القرض كاملا مع قيمة نسبة الفائدة.

8) مصلحة الدراسات القانونية والمنازعات القضائية: تتخصص هذه المصلحة في متابعة النظام الداخلي للبنك وهي المكلفة بالمنازعات القضائية وهي تسير من طرف خبير لدى المحاكم من أهم وظائفها:

- تمثيل البنك أمام الجهات القضائية والإدارية والأمنية
- تقديم التوجيهات والاستشارات القانونية لجميع الوكالات عند الطلب
- الإشراف على غلق الحسابات
- دراسة الملفات القانونية للأشخاص الطبيعية والمعنوية وتسيير حساباتها
- تصفية الشركات وتوقيع ومتابعة وحجز ما لديها من ديون لدى الغير أمام الجهات المختصة
- توقيع جميع عقود الرهن الحيازي والرهن العقاري باسم ولحساب البنك
- متابعة القروض الصادرة وإيجاد الحلول المناسبة لاسترجاعها بالطرق الودية أو القضائية
- الإشراف على دراسة وقسمة التركات
- تبليغ الإنذارات عن طريق المحضر القضائي

9) مصلحة الاستغلال: تسمى أيضا بمصلحة التنفيذ وتقوم بتمويل النشاطات الفلاحية والتجارية (فتح حسابات، اكتتاب سندات وإيداع مبالغ مالية)

10) وظيفة المراقبة والميزانية: هذه المصلحة يسيرها مختصون وتكمن المراقبة في مراقبة الملفات في البنك وهي غير مقيدة بوقت مراقبة الوكالة في القروض والأجور والاعتمادات والعمال أما وظيفة الميزانية تكمن في إعداد الأجور للعمال وتقديم الميزانيات للوكالات المركزية والوكالات الفرعية.

ثالثا: الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية BADR بالمسيلة "904"

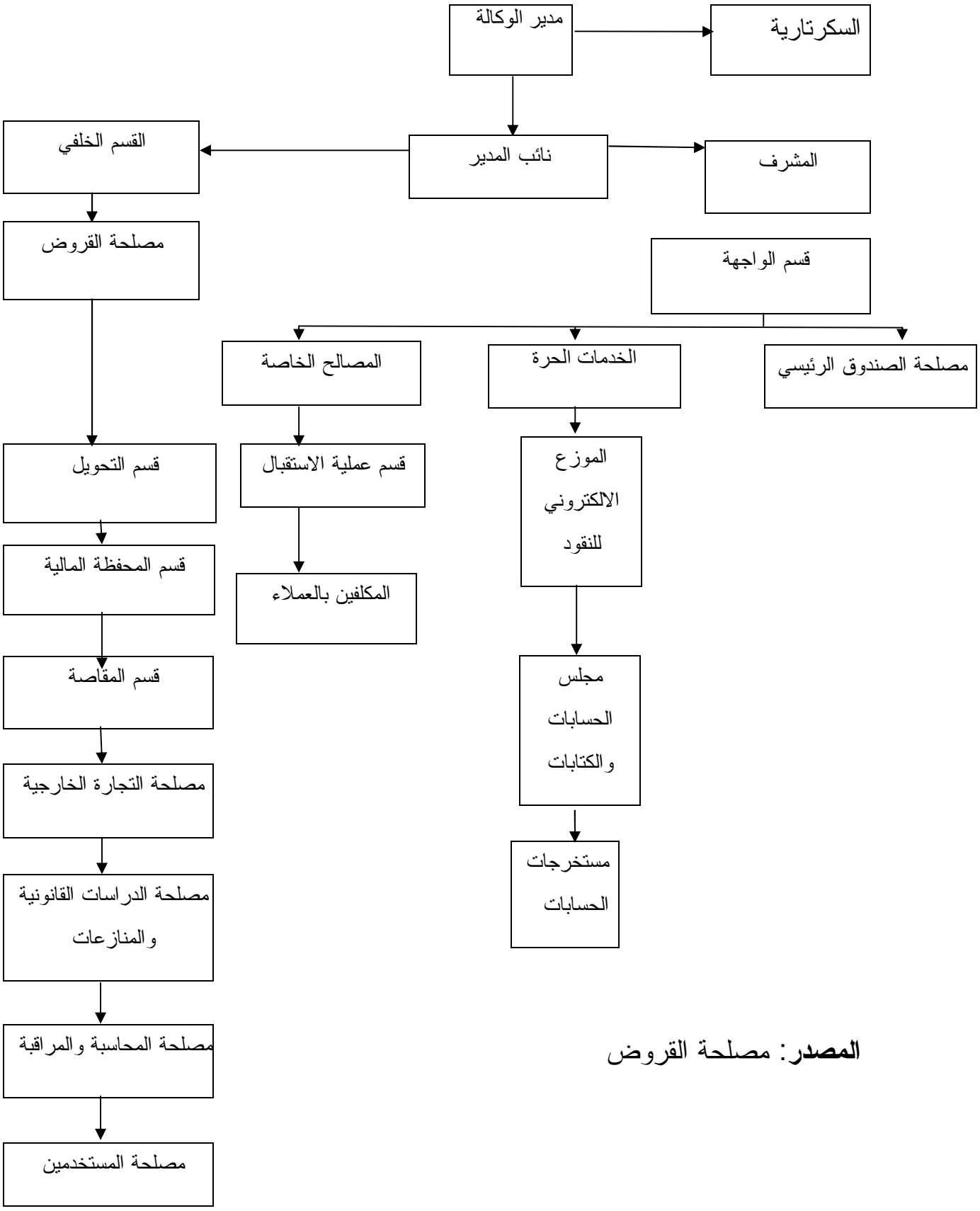

المصدر: مصلحة القروض

المبحث الثاني: القروض على المستوى الوكالة وأساليب الوقاية من مخاطرها

يتحدد حجم الائتمان في بنك الفلاحة والتنمية الريفية كباقي البنوك بنوع الائتمان ومدى درجة المخاطر المتعلقة به.

المطلب الأول: الأسلوب التمويلي المعتمد من طرف الوكالة

تلجا المؤسسات الاقتصادية للاقتراض من البنوك بصفة عامة والاقتراض من بنك الفلاحة والتنمية الريفية و وكالاته بصفة خاصة من اجل تمويل احتياجاتها فهي بحاجة إلى رأس المال المتداول وتصنف القروض المقدمة من طرف الوكالة إلى:[1]

أ) **قروض الاستغلال**:موجهة بصفة عامة لتمويل المؤسسات لمدة سنة لعدم كفاية الأموال المتوفرة لديها أو زيادة الحاجة لتغطية نفقات التوظيف أو من اجل تحديد المخزونان كما قد تستعمل هذه القروض لتمويل حسابات الزبائن فهذه القروض تستعمل لتمويل النشاط التجاري، الذي لا تتجاوز مدته عام واحد كشراء السلع والأجهزة.

ويتم تسديد هذه القروض عن طريق إيرادات المؤسسة مع تسديد الفائدة على القرض ويندرج تحتها ما يلي:

1) **تسهيلات الصندوق**: هو قرض يمنح لإعطاء خزينة المؤسسة مرونة ودعمها خلال مدة قصيرة تتراوح بين يوم وعدة أيام ويتم عن طريق السماح للمؤسسة بالسحب من حسابها الجاري رغم عدم كفاية الرصيد ولا يتجاوز السحب سقف معين.
2) **السحب على المكشوف**: يشبه تسهيلات الصندوق إلا أن مدته أطول حيث تتراوح بين عدة أسابيع وسنة واحدة، يوجه لتغطية حاجيات المؤسسة من سلع ومواد أولية ويكون عادة من اجل عملية محددة تفوق إمكانيات المؤسسة.
3) **القرض الموسمي**: هو قرض موجه لاحتياجات نشاط فصلي حيث يعطي للمنتجين سواء كانوا فلاحين أو صناعيين، فالقرض يسمح لهم بالتحضير لموسم الإنتاج عن طريق شراء المواد الأولية لتحويلها وبيعها مثل البذور ويتم تسديد هذا القرض بعد بيع

[1] - معلومات مقدمة من مصلحة القروض بالوكالة

الإنتاج (بعد سنة) وفي حالة التسديد في مدة اقل من سنة فان وزارة الفلاحة تتحمل أعباء هذا القرض أما إذا تجاوز التسديد السنة فان الزبون يتحمل الأعباء وفي بعض الأحيان تمنح له مهلة ستة أشهر إضافية، وهذا في حالة تقديم عذر قاهر جدا.

4) **تسبيقات على الصفقات العمومية**: تمنح لأصحاب المشاريع ذات الطابع العمومي شريطة تقديم ضمانات رسمية للبنك (رهن مشروع، وجميع مداخيل المشروع تدخل في حساب البنك) للتأكد من تحصيل قيمة الدين، وقيمة التسبيق هي 40% من وضعية الأشغال

5) **الخصم التجاري**: أي قيام البنك بخصم الأوراق التجارية قبل تاريخ استحقاقها ويدفع المبلغ لمن حررت لصالحه بعد خصم العمولة.

6) **تسبيق على البضاعة**: بإمكان المؤسسة التي لديها مخزون من السلع غير قابلة للتلف الحصول على أموال مقابل رهن جزء من هذا المخزون بإيداعه لدى مخازن الشركة الوطنية للعبور والمخازن العامة، وتقوم هذه الأخيرة بمنح وصل للمؤسسة يمكنها بالحصول على قرض بقيمة السلع المرهونة ويتم استرجاع السلعة بعد تسديد القرض.

7) **تسبيق على الاستغلال المضمون**: يمنح هذا القرض على أساس الضمان إذ أن سقف مبلغ القرض أي حده الأقصى 50% من قيمة الضمان يسدد كل ثلاثة أشهر.

8) **القروض بالإمضاء**: هذه القروض عبارة عن اعتمادات تعطى من طرف البنك للزبون على شك لضمان أو كفالة حيث يتعهد البنك بالتسديد مكان الزبون في حالة عجز هذا الأخير ونميز في هذا القرض عدة أنواع نذكر منها:

- الكفالة المصرفية: ينص على إمضاء تعهد من طرف البنك بتسديد ديون الزبون عند مصالح الضرائب والجمارك وغيرها من الإدارات في حالة عجز الزبون ويضم هذا النوع ثلاث أصناف:

• كفالة لضمان حسن تنفيذ الصفقة

• كفالة لضمان استرجاع قيمة التسبيق

• كفالة ضمان العرض

ب) قروض الاستثمار: (قروض متوسطه وطويلة الأجل)

تمنح هذه القروض لتمويل مشروع جديد أو لتوسيع مشروع قديم وتضم:

1) **قروض متوسطة الأجل**: تمنح هذه القروض لمدة تتراوح بين سنتين إلى سبع سنوات حيث هناك الحاجة الدائمة إلى تمويل العمليات الاستثمارية مثلا مشروع تأسيس شركة، مشروع توسيع وتطوير، شراء تجهيزات للمصانع

2) **قروض طويلة المدى**: تكون مدة هذه القروض أكثر من سبع سنوات وقد تصل إلى 25 سنة موجهة لتمويل السلع والتجهيزات ذات العمر الإنتاجي الطويل لكن هذا النوع لا تتعامل به وكالة BADR المسيلة.

3) **قروض تدخل في إطار برامج الدولة**: وذلك عن طريق المؤسسات

- الصندوق الوطني للتامين عن البطالة CNAC
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ
- الصندوق الوطني للتنمية الريفية و الفلاحية ANGEM

حيث يساهم كل من الزبون والبنك والصندوق بالنسب التالية:

• الزبون بنسبة 10% من تكلفة المشروع

• الصندوق بنسبة 20% من تكلفة المشروع

• البنك بنسبة 70% من تكلفة المشروع

4) **القروض العادية**: معدل الفائدة المطبق على هذه القروض هو 5.25% حيث يساهم البنك بنسبة 70% من قيمة المشروع والباقي 30% يساهم بها الزبون.

ج) **القروض الموجهة للاستغلال**: كشراء سيارات سياحية، وهذا النوع جديد على مستوى الوكالة.

المطلب الثاني: الأساليب الوقائية لمواجهة مخاطر الإقراض بالوكالة

تحاول الوكالة دائما عند منحها للقرض أن تكون واثقة من حيث التسديد وذلك من خلال الضمانات المقدمة لها وأي تأخير في ذلك يسبب أضرار وأخطار مختلفة لذلك يجب على البنك بالدرجة الأولى في حال دراسة الملف التركيز على السياسة المنتهجة في الوكالة، وذلك للتقليل أو الحد من المخاطر سواء كانت متعلقة بالمقترض كتصرفاته السيئة او كمركزه المالي أو مخاطر متعلقة بالوكالة والتي تتمثل في الأخطار المحتملة عند التحليل أو عند طلب الضمانات وكذا الأخطاء عند متابعة تطورات الخطر المالي للمؤسسة طيلة فترة القرض، أو مخاطر متعلقة بالمحيط الاقتصادي، السياسي والاجتماعي ولتفادي المخاطرة وأينما كانت تتخذ الوكالة جملة من الإجراءات المتخذة تتمثل في :[1]

- تجزئة العمل إلى مراحل وعدم تركيز مسؤولية انجاز العملية بكافة حلقاتها في يد شخص واحد
- وضع التنظيم الداخلي على نحو يسهل اكتشاف المخاطر والتلاعب
- المراجعة المستمرة للمدنيين والضمانات ومدى تنفيذ القروض وفقا للشروط الصادرة في شانها
- قيام الوكالة بدراسة متقنة لطلب القرض مع دراسة تحليلية لكل جوانب المقترض
- تشترط الوكالة لدراسة منح القرض ضمانات مناسبة
- متابعة حركة الحساب الجاري للزبون وكذا جدول استحقاق ديونه وتطور وضعه
- متابعة الحالة المالية للزبون عند ملاحظة أي مؤشر خاصة في رقم الأعمال
- النصح والإرشاد للزبون عند ملاحظة بوادر الخطر
- في حالة المخاطرة الكبيرة يرفض البنك طلب العميل

[1] معلومات مستقاة من الوكالة

المطلب الثالث: تطور القروض على مستوى الوكالة وهيكل المكلفين بها

أولا: تطور القروض على مستوى الوكالة

جدول رقم (1): تطور القروض على مستوى الوكالة خلال السنوات (2014/2009)

السنة	المبلغ (دج)
2009	105 150 488,91
2010	180 765 732,74
2011	227 429 572,77
2012	539 875 662,74
2013	433 251 665,81
2014	1 729 387 288,33
المجموع	3 215 860 411,43

المصدر: مصلحة القروض

نلاحظ أن حجم القروض الممنوحة يتزايد من سنة لأخرى حتى سنة 2013 وحسب تصريح رئيس مصلحة القروض، أن سبب هذه التعثر الطفيف هو توقف سياسة الدعم لمدة مؤقتة ثم يرتفع بشكل كبير سنة 2014 وذلك بسبب انطلاق الدعم الفلاحي من جديد ويرجع ذلك للوضع الاقتصادي الوطني وما يمر به من تدهور في تدني لأسعار البترول وسياسة الدولة في الدعم الفلاحي وكل القطاعات الأخرى للنهوض بالتنمية الاقتصادية

جدول رقم (2): نسب القروض الممنوحة من الوكالة (2014/2009)

السنة	2009	2010	2011	2012	2013	2014
النسبة	%3,26	%5,62	%7,07	%16,78	%13,47	%53,77

المصدر: من إعداد الطالبة

ثانيا: هيكلة المكلفين بالقروض بالوكالة

يمثل المكلفون بالقروض الركن الأساسي في البنك وذلك بالنظر إلى الوظيفة الحساسة التي يقومون بها في تنمية الاقتصاد الوطني، وكذا تشجيع القطاعات الحيوية ومختلف النشاطات الاقتصادية من خلال قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض ولاسيما المادة 144 منه والتي تنص على أن الوظيفة الأساسية للبنوك بمختلف أنواعها هي استقبال ودائع الجمهور ومنح القروض ولأجل هذا تم هيكلتهم بما يسمح لهم بممارسة عملهم بطريقة فعالة

تم تعيين خمسة أشخاص مكلفين بالقروض مقسمين كالتالي:

- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالدعم الفلاحي
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بأحكام الإعانة
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالقروض الكلاسيكية (عن طريق الإمضاء)
- شخص واحد بالنسبة للمكلفين بالقروض الكلاسيكية (عن طريق الصندوق)

حيث انه في القروض الكلاسيكية طالب القرض يتصل بصفة مباشرة بالمكلفين بالقروض أما فيما يخص القروض بأحكام الإعانة والدعم الفلاحي فطالب القرض يلجا إلى مؤسسات أخرى وسيطة مثل: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الصندوق الوطني للتامين عن البطالة، الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة لطلب القرض

الشكل(4): يمثل هيكل للمكلفين بالقروض

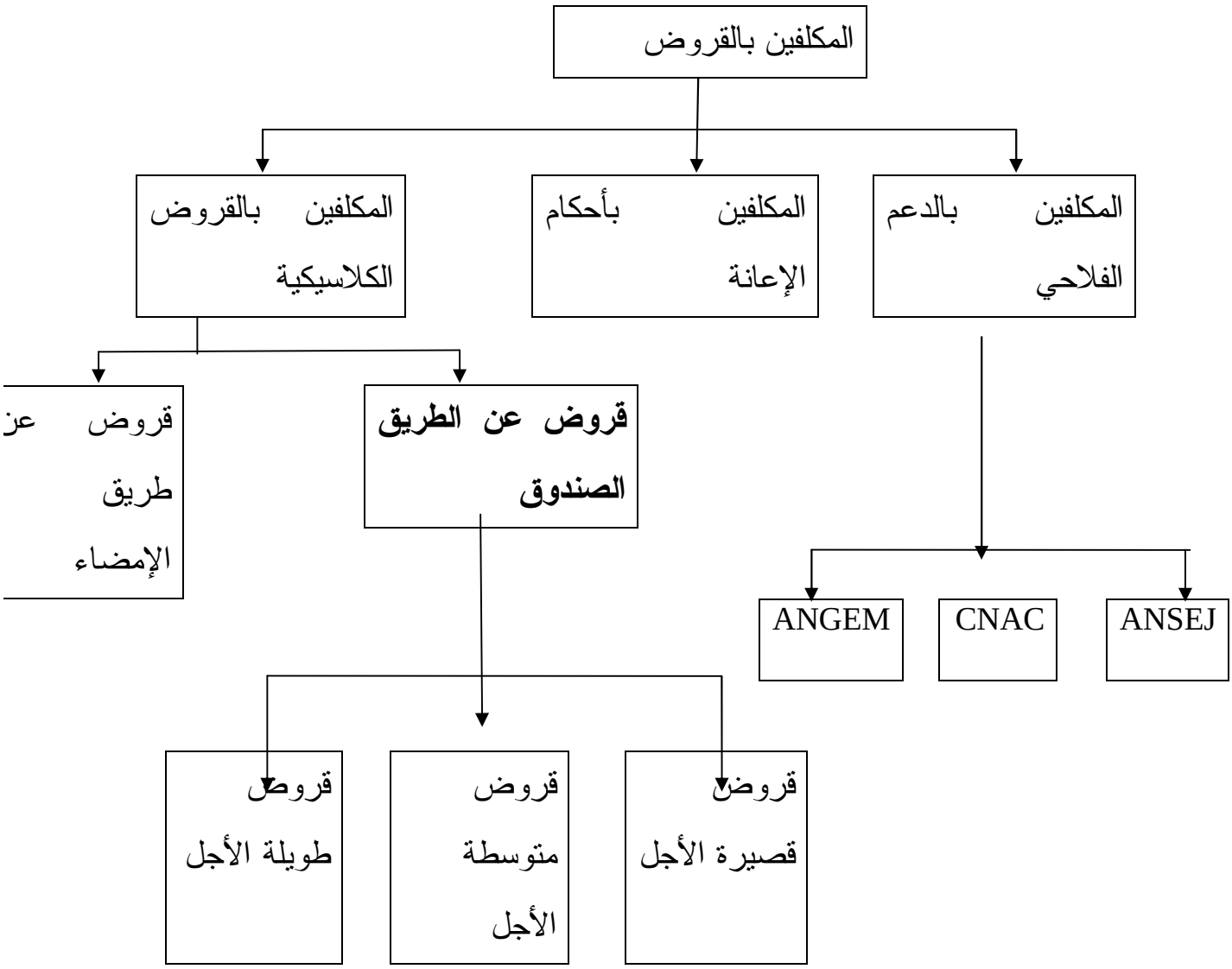

المصدر: مصلحة القروض

المبحث الثالث: تسيير قرض استثماري ممول من طرف وكالة المسيلة لشركة تضامن (ملبنة)

تعد عملية دراسة طلب القرض عملية معقدة، ولهذا يعمل وفق شروط ترتكز على أفكار موضوعيه ليتمكن من قياس الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها قبل اتخاذ أي قرار، ومن خلال هذا يمكن تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على التوالي سير عملية القرض عرض حالة المؤسسة طالبة القرض ولتحليل الوضعية المالية للشركة طالبة القرض.

المطلب الأول: سير عملية القرض

إن عملية منح القروض لا تتم مباشرة بعد تسليم الملف، بل تتطلب إجراءات متعددة وطويلة الأمد، حيث تكون هناك متابعة دقيقة للملف، من جميع النواحي القانونية، الاقتصادية، التقنية وحتى الاجتماعية وتمر هذه العملية بعدة مراحل أساسية أهمها:[1]

أولا: مرحلة الاستقبال

تمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات:

1) استلام الملف: يتكون الملف مما يلي:

• إذا كان الشخص طبيعيا يتكون الملف من:

- طلب خطي
- نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية
- وضعية الشخص من ناحية الخدمة الوطنية
- شهادة عمل أو شهادة أخرى
- دراسة تقنية واقتصادية للمشروع

•أما إذا كان المقترض شخصا معنويا فاهم الوثائق المطلوبة هي:

- طلب خطي
- نسخة من السجل التجاري مصادق عليها
- عقد الملكية أو الإيجار لمحل المشروع
- رقم التسجيل في إدارة الضرائب

مع ضرورة وجود(03) نسخ للملف حيث:

- نسخة المكلفون بالقروض
- نسخة للمجمع الجهوي للاستغلال
- نسخة للإدارة العامة

[1] معلومات مقدمة من طرف الوكالة

2) التحقق من جميع الأوراق والمعلومات اللازمة لملف القرض

3) تسليم ورقة لطالب القرض تبلغه بوصول الملف كاملا

ثانيا: مرحلة الدراسة

وتكون وفقا لما يلي

1) قائمة مكونة من فقرات: لتقديم المؤسسة الهدف منها معرفة جميع المعلومات المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض.

2) دراسة تحليلية عن طريق التحليل المالي للقوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج...)

3) تحديد نوع القرض على أساس طلب الزبون وملفه

4) تحديد قيمة القرض

- إذا كان المبلغ اقل أو يساوي2500.000 دج الدراسة ثم على مستوى المكلفين بالقروض
- إذا كان اكبر من 2500.000 واقل من 50.000.000دج الدراسة تتم على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال
- إذا كان اكبر تماما من 50.000.000 دج الدراسة تتم على مستوى الادراة العامة

هذه الدراسة تكلف الزبون مبلغ مالي هو حقوق دراسة الملف حيث إذا كان:

- قرض متوسط أو طويل الأجل يدفع 10.000 دج
- قرض قصير الأجل يدفع 200 دج

ثالثا : مرحلة اتخاذ القرار

1) في حالة رفض الطلب يعاد الملف لصاحبه

2) في حالة الموافقة على طلب القرض : يقدم له البنك شروط تتعلق بالتمويل وهي :

- **الضمانات**: وتتمثل في

- **رهن حاضر**: قبل الاستفادة من القرض كرهن العقاري مثلا

- **رهن غير حاضر**: بعد الاستفادة من القرض كالرهن الحيازي للعتاد

- **الفاتورة**

- **العتاد**

- **نسبة تمويل البنك**: النسبة المالية التي يدخل بها البنك في المشروع تحدد على أساس المخاطر، بحيث المشاريع التي لها مخاطرة كبيرة تدخل بنسبة قليلة، وتتراوح نسبة تمويل البنك عموما مابين 50% إلى 70%

بعد الموافقة على الشروط التي تتعلق بالتمويل يقوم البنك بترتيب آجال الرد على الطلب بالتوافق مع المستويات المحددة بقدرة الالتزام.

أ) قروض الاستغلال:

- إذا كان الرد على طلب القرض من اختصاص الوكالة فالمدة هي 20 يوم
- إذا كان الرد على طلب القرض من اختصاص الوكالة الجهوية فالمدة هي 40 يوم
- أما إذا كان الرد من اختصاص المديرية العامة فالمدة هي 60 يوما

ب) قروض الاستثمار:

- في حالة الرد على طلب القرض من طرف الوكالة هي 30 يوما
- وفي حالة الرد على طلب القرض من طرف الوكالة الجهوية فالمدة هي 60 يوما
- أما في حالة الرد على طلب القرض من طرف المديرية العامة فالمدة هي 90 يوما

المطلب الثاني : عرض حالة المؤسسة طالبة للقرض

شركة تضامن ذات رأس مال قدره 230.000.000 دج والواقع مقرها الاجتماعي المعذر بوسعادة[1]

- نشاط الشركة ملبنة حليب
- مقرها بوسعادة
- الشكل القانوني: شركة تضامن

[1] معلومات مقدمة من طرف الوكالة

- طبيعة القرض: متوسط الأجل
- مدة القرض 6 سنوات، ولا يسدد القرض خلال 3 سنوات الأولى
- قيمة القرض 74 455 910.70
- معدل الفائدة 6.50% بها معدل الفائدة القاعدي5.25% وهامش البنكي1.25%
- فترة التأجيل الكلي من 2012/12/31 إلى غاية 2015/12/31
- تاريخ الاستحقاق بالقرض 2018/12/31
- الغرض من القرض تعسر في تسديد قرض استثماري وطلب إعادة جدولة للدين وشراء عتاد للملبنة
- مانح القرض بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة
- الضمانات:

• رهن عقاري بقيمة 186.176.250,00

•رهن منقولات 98.704.323,91

- بعض الوثائق المقدمة من طرف العميل

• الميزانيات المالية لخمس سنوات منها ثلاثة ميزانيات ختامية وإثنين تقديرية لسنتين لاحقتين.

• جدول حسابات النتائج

المطلب الثالث: تحليل الوضعية المالية للشركة طالبة القرض

يعد التحليل للميزانيات المالية للسنوات الأربعة ثم التوصل إلى الجدول المختصر التالي

الجدول رقم(3): يوضح أصول الميزانية المختصرة للسنوات(2013/2010)الوحدة (دج)

الأصول Actifs	2010	2011	2012	2013
الأصول الثابتة	81.492.645	73.193.655	64.894.665	181.215.999
الأصول المتداولة	31.022.593	21.940.373	68.997.997	45.819.210
القيم الجاهزة	10.603.260	968.966	10.231.006	5.475.674
قيم الاستغلال	20.419.333	20.971.402	58.766.991	40.435.536
مجموع الأصول	112.515.238	95.134.028	133.892.662	227.035.209

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا الملاحق المقدمة من البنك

الجدول رقم(4): يوضح خصوم الميزانية المختصرة للسنوات(2009-2013)الوحدة (دج)

الخصوم passifs	2010	2011	2012	2013
الأموال الخاصة	(18.990.504)	(19.765.474)	14.319.796	151.398.377
الديون طويلة الأجل	97.477.129	110.888.201	110.888.201	74.455.911
الأموال الدائمة	78.486.625	91.122.727	125.207.997	225.854.288
الديون قصيرة الأجل	34.028.613	4.011.301	8.684.665	1.180.920
مجموع الخصوم	112.515.238	95.134.028	133.892.662	227.035.209

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على الملاحق المقدمة من النبك

أولا: التحليل المالي بواسطة التوازنات المالية

1) حساب رأس المال العامل الدائم والخاص واحتياجات رأس المال العامل

جدول رقم(5) يمثل رأس المال العامل الدائم والخاص واحتياجات راس المال العامل (2013/2010)

	2010	2011	2012	2013
- رأس المال العامل الدائم (أموال دائمة-أصول ثابتة)	(3.006.020)	17.929.072	60.313.332	44.638.289
- رأس المال العامل الخاص (أصول خاصة-أصول ثابتة)	(100.483.149)	(53.428.181)	(50.574.869)	(29.817.622)
-احتياجات رأس المال العامل (أصول متداولة-قيم جاهزة) - (د ق أ-التسبيقات البنكية)	(13.575.470)	16.960.106	50.082.326	39.162.616

المصدر: من إعداد طالبة

نلاحظ أن رأس المال العامل سالب خلال سنة 2010 وهذا يدل على انه تم تمويل جزء من الأموال الثابتة بديون قصيرة الأجل وهذا ما ادخل المؤسسة في حالة الخطر (خطر القدرة على تسديد الديون) ثم يرتفع خلال السنوات الأخرى ليأخذ أعلى قيمة له سنة 2012، وفي هذه الحالة نجد أن رأس المال العامل الدائم مشكلا من الأموال الخاصة والديون طويلة الأجل وان المؤسسة تحترم القاعدة العامة للتسيير الجيد، وهي التحصيل قبل التسديد أي الأموال المستعملة تبقى تحت تصرفها لمدة تعادل على الأقل مدة حياة الأصول الممولة بها

نرى أيضا أن وجود رأس المال العامل الخاص سالب خلال السنوات (2010-2013) يدل على أن جزء من الأصول الثابتة ممول بالديون طويلة الأجل وهذه الحالة غيرة خطره على المدى القصير

كما نلاحظ إن احتياجات رأس المال العامل سالب خلال سنة 2010 ويرجع ذلك إلى الإفراط في الديون قصيرة الأجل، ونجد انه ارتفع في السنوات الأخرى ليأخذ أعلى قيمة له سنة 2012 وهذه الوضعية أيضا غير مشجعة، إلا أن المؤسسة تخلصت من جزء كبير من الديون قصيرة الأجل سنة 2011 لتعود وترتفع سنة 2012 لكن هذا الارتفاع طفيف مقارنة بالديون الأولى، ثم ينخفض من جديد سنة 2013.

2) حساب الخزينة

الجدول رقم (6): يمثل حساب الخزينة

	2010	2011	2012	2013
رأس المال العامل	(3.006020)	17.929.072	60.313.332	44.638.289
احتياجات رأس المال العامل	(13.575.470)	16.960.106	50.082.326	39.162.616
الخزينة الصافية	10.569.450	968.966	10.231.006	5.475.673

المصدر: من إعداد الطالب

الخزينة تتمتع بحالة جيدة خلال كل السنوات لأنها موجبة وتأخذ أعلى قيمة في سنة 2010 بالرغم من وجود رأس مال العامل سالب خلال هذه السنة ثم تنخفض انخفاضا محسوسا في السنة الموالية ويعود ذلك لتقارب قيمتي رأس المال واحتياجات رأس المال العامل، وفي سنة 2012 تعود وتقترب من قيمتها في سنة 2010 وذلك لارتفاع رأس

المال من قيمة تزيد عن17 مليون دينار إلى أكبر من 60 مليون دينار خلال هذه السنة، وفي سنة 2013 تخفض قيمة الخزينة للإنخفاض الحاصل برأس المال العامل.

ثانيا: التحليل بواسطة النسب

جدول رقم (7): يمثل النسب المالية الأكثر دلالة

النسبة / السنة	2010	2011	2012	2013
نسبة التمويل الذاتي= أموال خاصة / أصول ثابتة	-0.23	-0.27	0.22	0.83
نسبة الاستقلالية المالية= أموال خاصة / مجموع الديون	-0.14	-0.17	0.12	2
نسبة التمويل الدائم=الأموال الدائمة / الأصول الثابتة	0.96	1.24	1.92	1.24
نسبة قابلية السداد= مجموع الأصول / مجموع الديون	0.85	0.82	1.1	3
نسبة السيولة العامة= الأصول المتداولة / الديون قصيرة الأجل	0.91	5.45	7.94	38.79
نسبة المردودية الاقتصادية=الربح الإضافي / مجموع الديون	0.01	0.008	0.25	0.01

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على المعطيات السابقة

من خلال جدول النسب المالية نلاحظ ما يلي:

- نسبة التمويل الذاتي سالبة خلال سنتي 2010 و2011، أي هناك أصول ثابتة ممولة عن طريق الديون قصيرة الأجل ثم ترتفع سنة 2012 وهذا يدل على انه مازالت الأصول الثابتة ممولة بالديون ولكن الديون طويلة الأجل، لترتفع سنة 2013 وتصبح النسبة قريبة من الواحد حيث نجد أن نسبة 80% من الأصول الثابتة تمول عن طريق الأموال الخاصة.
- إن استقلالية المالية للمؤسسة مرتبطة أساسا بديونها، نلاحظ أن المؤسسة مشبعة بالديون خلال سنتي 2010 و 2011 لترتفع في السنتين الباقيتين وتأخذ أعلى قيمة سنة 2013 وهي النسبة القصوى الذي تحدد بها الاستقلالية المالية لأي مؤسسة، حيث يجب أن تكون محصورة بين 100%و200%، وهذا يعني انه يجب أن تكون الأموال الخاصة على الأقل مساوية للأموال الأجنبية، فالمؤسسة التي تمول نفسها فقط من الديون لا تستطيع الحصول على قروض إضافية إلا بضمانات، كما أن المؤسسات التي تعتمد فقط على أموالها الخاصة تفقد إمكانيات متوفرة ولهذا يجب أن لا تتجاوز هذه النسبة 200% أي لا تكون الأموال الخاصة اكبر من ضعف الأموال الأجنبية، ولهذا نجد أن المؤسسة سنة 2013 أصبحت في وضعية حسنة لمواجهة ديون الغير لان النسبة اكبر من100%.
- أما عن نسبة التمويل الدائم فهي اقل من الواحد خلال سنة 2010 وهذا لوجود رأس المال العامل الدائم سالب خلال هذه السنة وترتفع هذه النسبة خلال السنوات المتبقية لوجود رأس مال عامل دائم موجب.
- كما تبين نسبة الملاءة العامة (نسبة قابلية السداد) أن الديون اكبر من الأصول الممتلكة أي المؤسسة في حالة عجز عن السداد وذلك خلال سنتي 2011/2010 إلى 2011 لترتفع خلال سنتي (2013/2012) وسبب ذلك تغطية الأصول لمجموع الديون، هذا ما يظهر الملاءة المالية للمؤسسة.

- نسبة السيولة العامة: لهذه النسبة علاقة مباشرة برأس مال العامل وهي تفيد معرفة أساليب التمويل السليمة وكلما كانت اكبر من الواحد كلما كانت أفضل وهذا يدل على أن الأصول المتداولة تغطي الديون قصيرة الأجل بشكل جيد وتحقق هامش أمان وهذا ما حققته المؤسسة خلال السنوات من 2011 إلى 2013 على عكس سنة 2010 .
- ونلاحظ أن نسبة المردودية الاقتصادية ضعيفة جدا خلال كل السنوات وهذا راجع إلى الأرباح المنخفضة حيث انه كلما كانت هذه النسبة اكبر كلما كان ذلك أفضل بالنسبة للمؤسسة.

ثالثا: حساب فترة استرداد القرض

الجدول رقم (8): حساب التدفقات النقدية الصافية:

	2010	2011	2012	2013
النتيجة الصافية الاهتلاكات	1189398 33696970	774970 41995960	34085270 50294950	3542747 65509450
التدفق النقدي	34886368	42770930	84380220	69052197

مدة الاسترداد = قيمة القرض / متوسط التدفق النقدي

= 74455910 / 57772428.75

= 1.28 سنة

مدة الاسترداد للقرض هي سنة وثلاثة أشهر وعشرة أيام .

يظهر جليا من مدة الاسترداد مقدرة المؤسسة على تسديد ديونها قبل تاريخ الاستحقاق

خلاصة الفصل:

من اجل الإدراك الجيد لما هو نظري في مجال منح القروض وتسيير مخاطرها قمنا بإسقاط دراستنا النظرية في هذا الفصل على واقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة لمسيلة، وسمح لنا ذلك بالتعرف على أهم أدوات الرقابة على الائتمان المصرفي والمعايير المتبعة والسياسة الائتمانية لبنك محل الدراسة والوقوف على المراحل التي تتم من خلالها عملية اتخاذ القرار الائتماني واثر سياسة البنك على حجم سلامة القروض الممنوحة.

من خلال تحليل الوضعية المالية توصلنا أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة لمسيلة) قام بالتسامح مع عميله (شركة التضامن) طالبة القرض وعدم تطبيق إجراءات الحجز على الضمانات المقدمة إليه بخصوص القرض المتعثر وإنما سعى جاهدا إلى مساعدة العميل على النهوض مجددا وذلك من خلال إجراءات إعادة الجدولة وإعادة هيكلة القرض المتعثر حيث قضى هذا الإجراء بتمديد اجل الدفع بالنسبة لرأس المال والفوائد إلى مدة تفوق ثلاثة سنوات وفق شروط جديدة وهي المتابعة الجيدة لإيرادات ونفقات الشركة بالإضافة إلى شروط أخرى حسب مصلحة القروض بالوكالة.

خاتمة:

تؤدي البنوك التجارية دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال عرضها للأموال بغرض الائتمان، ولان تحقيق التنمية يتطلب حماية الاقتصاد من جميع المظاهر التي تخل بتوازنه خاصة ما يتعلق بالكتلة النقدية، كان لابد أن توجد هناك سلطة تراقب البنوك التجارية للحد من توسعها في منح الائتمان بالإضافة إلى كون عملية منح الائتمان تنطوي على مخاطر، لذلك يلتزم البنك التجاري بإتباع خطوات اتخاذ القرار الائتماني

في هذا الإطار أصبحت البنوك التجارية اليوم تواجه مخاطر متنوعة تتفاوت درجة خطورتها من بنك لآخر وخاصة مخاطر الائتمان، فنجد أن اغلب البنوك تعاني منها، لذلك على إدارة البنك أن تسعى جاهدة لمواجهة هذا الخطر المحتمل والبحث على العوامل المساعدة على نجاح البنك وضمان استمراره في السوق لنجاح البنك وضمان استمراره في السوق، لذا نجد طرق مختلفة يمكن بها قياس هذه المخاطر، ومن بين هذه الطرق التحليل المالي وعليه حاولنا من خلال هذا الموضوع معالجة إشكالية البحث التي تدور حول مدى قدرة البنوك التجارية على تسيير مخاطر القروض، حيث تناولت الدراسة توضيح وظائف البنوك التجارية كنقطة أساسية في البحث ودراسة أهم وظائفه المتمثلة في عرض الأموال بغرض الائتمان والسياسة الإقراضية المتبعة للقيام بهذه الوظيفة، ومختلف المخاطر المترتبة عنها ومدى تأثير ذلك على التنمية الاقتصادية، ثم حولنا من خلال دراستنا التطبيقية التي أجريت على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (وكالة المسيلة) التعرف على العوامل المتحكمة في منح الائتمان ومراحل اتخاذ قرار منحه وطرق تسيير مخاطره، خاصة مخاطر التعثر عن السداد، كما سمحت لنا الدراسة بإيضاح مختلف الإجراءات التي تمر بها عملية دراسة قرض استثماري بالبنك محل الدراسة والتي تهدف إلى اتخاذ القرار الائتماني الأمثل الذي يجنب البنك مخاطر عدم السداد .

نتائج الدراسة :

- إن أهم وظيفة تقوم بها البنوك التجارية تتمثل في منح الائتمان باعتباره مصدر أساسي لتحقيق الربح.
- ان سياسة الإقراض هي مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد ضوابط منح القروض ومتابعتها وتحصيلها،والهدف منها هو سلامة القروض التي يمنحها البنك التجاري وتنمية نشاطه بصورة مستمرة وتحقيق عائد مرضي لكل الأطراف.
- تتحدد أنواع الائتمان وفق معايير متعددة كالغرض منه وآجاله والجهة الطالبة له كما تختلف أدوات وأساليب منحه بما يسمح بتحقيق الغرض منه.
- يعد قطاع المؤسسات المالية من أكثر القطاعات تعرضا للمخاطر ويرجع ذلك لتسارع واتساع العولمة المالية.
- لا تثق البنوك التجارية في الزبائن بل تعتمد على الضمانات كركيزة أساسية تضمن بها القروض الممنوحة، كما تعتبرها كخط دفاع أولي لاستعادة ديونها في حالة عدم قدرة العميل على السداد.
- إن عملية اتخاذ قرار منح الائتمان تتطلب مرورها بمراحل عدة مرحلة تكوين ملف القرض ودراسته من الناحية القانونية والإدارية، مرحلة تقييم طلب العميل ومرحلة اتخاذ القرار والمتابعة.
- تعتمد البنوك التجارية على التحليل المالي بدرجة كبيرة، حيث نجد أن محللي الائتمان يطلبون قوائم مالية من الزبون (ميزانيات ختامية وجدول حسابات النتائج)

ويشترط تدقيقها من طرف محافظ الحسابات وذلك من اجل زيادة ثقتهم في هذه القوائم وتكون هذه القوائم لمدة ثلاث سنوات في غالب الأحيان ، إن الاهتمام بهذه القوائم

يدل على أن البنك التجاري يعتمد على التحليل المالي من اجل تسيير مخاطر الائتمان المتمثلة أساسا في عدم السداد.

- توجد بعض العوامل المشجعة كأساس لتسيير خطر عدم السداد منها الثقة في القوائم المالية والسياسة الائتمانية للبنك، وتعتبر دراستنا لتسيير القرض الاستثماري الممول من طرف وكالة المسيلة لشركة التضامن (ملبنة للحليب) كمثال على ذلك.

- السياسة الائتمانية للبنوك التجارية تشجع اعتماد التحليل المالي لتقييم مخاطر الائتمان واتخاذ القرار الائتماني.

ومن خلال التربص الذي قمنا به والقيام بتحليل القوائم المالية للشركة طالبة القرض توصلنا إلى النتائج التالية:

- تزايد حجم القروض الممنوحة من طرف الوكالة خلال سنوات الدراسة (2014/2009) وحسب مصلحة القروض بالوكالة إلى الدعم ألفلاحي من طرف الدولة ولما تمر به من تدهور في تدني لأسعار البترول في الآونة الاخيرة.

- ما ادخل المؤسسة في حالة عجز عن سداد ديونها سنة 2010 هو وجود رأس مال عامل سالب وهو ما يظهره جدول رقم (05) مما جعلها تمول جزء من الأصول الثابتة بديون قصيرة الأجل ثم يرتفع خلال السنوات المتبقية حيث نجد أن رأس المال العامل الدائم مشكلا من الأموال الخاصة والديون طويلة الأجل وهذا ما يعني أن المؤسسة تحترم القاعدة العامة للتسيير الجيد (قاعدة التوازن المالي الأدنى)

- الخزينة تتمتع بحالة جيدة خلال كل السنوات لأنها موجبة وتأخذ أعلى قيمة في سنة 2010 بالرغم من وجود رأس مال العامل سالب خلال هذه السنة ثم تنخفض انخفاضا محسوسا في السنة الموالية ويعود ذلك لتقارب قيمتي رأس المال واحتياجات رأس المال العامل، وفي سنة 2012 تعود وتقترب من قيمتها في سنة 2010 وذلك لارتفاع رأس

المال من قيمة تزيد عن17 مليون دينار إلى أكبر من 60 مليون دينار خلال هذه السنة، وفي سنة 2013 تخفض قيمة الخزينة للإنخفاض الحاصل برأس المال العامل

- وجود احتياجات رأس المال العامل سالب سنة 2010 لإفراط المؤسسة في الديون قصيرة الأجل وارتع في السنوات الأخرى وهذه الوضعية أيضا غير مشجعة رغم تخلص المؤسسة من جزء كبير من ديون قصيرة الأجل سنة 2011 (انظر الجدول رقم 05)

- أصول المؤسسة ممولة بالديون قصيرة الأجل سنتي (2011/2010) وذلك لوجود نسبة التمويل الذاتي سالبة خلال هذه المدة وترتفع في سنة 2012 وتبقى الأصول الثابتة ممولة بالديون ولكنها ديون طويلة الأجل لترتفع خلال سنة 2013 حيث نجد أن نسبة 80% من الأصول الثابتة تمول عن طريق الأموال الخاصة

- المؤسسة طالبة القرض مشبعة بالديون خلال سنتي (2011/2010) وهذا ما توضحه نسبة الاستقلالية المالية (-0.14 /-0.17) من جدول رقم (07) في حين تصبح المؤسسة في وضعية حسنة سنة 2013 لمواجهة ديونها لان النسبة اكبر من 100% وجدناها 200% هذا يعني أن الأموال الخاصة ضعف الأموال الأجنبية

- تبين نسبة الملاءة العامة (القابلية للسداد) أن الديون اكبر من الأصول الممتلكة، أي المؤسسة في حالة عجز عن السداد خلال سنتي (2011/2010) لترتفع أكبر من (200%) إلى (300%) خلال سنة (2013) على التوالي وسبب هذا الارتفاع هو تغطية الأصول لمجموع الديون

- الأصول المتداولة تغطي الديون قصيرة بشكل جيد بالمؤسسة طالبة القرض وتحقق هامش أمان، لأن نسبة السيولة العامة اكبر من الواحد (5.5%،7.94%، 38%) للسنوات الثلاثة على التوالي (2011، 2012، 2013) على عكس سنة 2010 التي كانت النسبة بها هي 0.9%

- نسبة المردودية الاقتصادية ضعيفة جدا خلال كل سنوات من 2010 الى 2013 بالمؤسسة وهذا راجع إلى الأرباح المنخفضة

ترى الباحثة أن بعض التحرر المالي دون التحرر الاقتصادي عملية غير مجدية، وذلك لاستمرار وجود تشوهات كبيرة في الاقتصاد الوطني يدفع البنوك التجارية إلى عدم تخصيص مواردها المالية بناءا على الجدارة الائتمانية ، فاستمرار وجود تشوهات سعريه كبيرة وتقييد حرية التجارة الخارجية وضعف سوق الأوراق المالية في تمويل المشروعات واستمرار عجز الميزانية العامة وتمويلها من مصادر تضخمية، يجعل من الصعب على البنوك التجارية تقييم الجدارة الائتمانية لأي مشروع وأن حصل ذلك فسيكون من الأصعب تسيير مخاطر قروض هذه المشاريع في ظل هذه الظروف الاقتصادية

مناقشة الفرضيات :

- تقوم البنوك التجارية بتحويل الأموال من ذوي الفائض إلى ذو العجز عن طريق القروض، حيث (رأس المال مضمون والعائد محدد مسبقا ومضمون) وهنا ينعدم مبدأ العدالة، ونتيجة لهذا التحول تتولد عدة مخاطر ائتمانية، والبنك في هذه الحالة مسؤول عن كافة الخسائر المرتبطة بتوظيف أموال المودعين لسبب تعثر الديون وعدم تمكن البنك من استيفاء حقه من المقترضين، فسيتحمل البنك هذه الخسائر كاملة فهو ضامن رأس مال المودعين بالإضافة إلى ضمان الفائدة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى التي تقول إن المخاطر الائتمانية تتجسد في مخاطر مرتبطة بالبنك نفسه، ومخاطر مرتبطة بالعميل وأخرى مرتبطة بالظروف الاقتصادية المحيطة لهما .

- إن وجود مؤسسات ائتمانية قادرة على توفير الائتمان الذي تتطلبه ظروف التنمية في البلاد يحتاج أولا إلى وجود مناخ مشجع تمحى فيه كل سلوكيات الوجاهة والرشوة ، بالإضافة إلى ضبط الحالة المدنية لإمكانية متابعة العملاء بصورة دقيقة وسهلة وشفافية القضاء والوصول به إلى أعلى مستوى من العدالة دون أن تؤثر عليه الوجاهة او السلطة

التنفيذية وإلا فإن التعامل في الائتمان سيظل ينمو في البلاد خارج البنوك التجارية خاصة على مستوى العائلة والمعرفة الشخصية وعليه فإن توفرت هذه الشروط تصبح الفرضية الثانية التي محتواها أن البنوك التجارية دورا أساسيا في تمويل التنمية صحيحة إلى حد ما

- توصلنا إلى أن عدم استخدام التحليل المالي في البنك BADR (المسيلة) ينتج عنه عدة مشاكل وأكبرها صعوبة اتخاذ قرار منح الائتمان لأن التحليل المالي يبين لنا بشكل جيد المركز المالي للزبون مما يسهل على محللي الائتمان لاتخاذ القرارات الائتمانية بناءا على نتيجة دقيقة يتحصل عليها عند تطبيق بعض النسب المالية لتقييم خطر عدم السداد حيث يستخدم البنك نسب دون أخرى، وذلك حسب درجة أهميتها والغرض من استخدامها، ونتائج هذا التطبيق جيدة والدليل على ذلك حسب مصلحة القروض بالوكالة قلة القروض المتعثرة في البنك وهذا ما يثبت الفرضية الثالثة التي دلت على أن صعوبة اتخاذ قرار منح الائتمان من المشاكل التي تواجهها البنوك التجارية عند عدم اعتماد محللي الائتمان على التحليل المالي لطالبي القروض لتسيير خطر الائتمان المتمثل أساسا في التعثر عن السداد

آفاق الدراسة:

يبقى المجال مفتوح للباحثين في هذا الموضوع، حيث نتمنى المزيد من الدراسات الميدانية والتطبيقية عن هذا الموضوع، تعتمد عن إبراز أهمية تسيير مخاطر قروض البنوك التجارية وتفعيل دورها في التنمية الاقتصادية، لهذا نقدم مجموعة من النقاط نراها جديرة بأن تكون آفاق بحث جديدة :

- تفعيل الرقابة المصرفية في البنوك التجارية الجزائرية
- نماذج صالحة للتنبؤ بالفشل المالي وتسيير مخاطر الائتمان في البنوك التجارية الجزائرية
- كيف للبنوك صياغة إستراتجية واضحة من شأنها تسيير القروض بحد أدنى من المخاطر

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

أولا: الكتب

1)إبراهيم الهنيدي منير: إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف، 1999.

2)إبراهيم هندي منير: إدارة البنوك التجارية، ط3، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1996.

3)أبو عتروس عبد الحق: الوجيز في البنوك التجارية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2000.

4)أمين عبد الله خالد ، إسماعيل إبراهيم الطراد: إدارة العمليات المصرفية –المحلية والدولية-، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، 2006.

5)أمين عبد الله خالد و إبراهيم طراد إسماعيل: إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2006.

6)بن عزوز علي وآخرون: إدارة المخاطر، دار الوراق للطباعة والنشر، 2013.

7)جبر هشام: إدارة المصارف ، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر، 2008.

8)حسن عداي الحسني فلاح ، مؤيد عبد الرحمان عبد الله الدوري: إدارة البنوك، ط3، دار وائل للنشر، 2006.

9)حميد العلى أسعد: إدارة المصارف التجارية، ط1، الذاكرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.

10) رشدي شيخه مصطفى: اقتصاديات السوق والمصارف والمال، ط5، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996.

11) رضا أرشيد عبد المعطي و أحمد جودة محفوظ: إدارة الائتمان "الطبعة الأولى" دار للطباعة والنشر، عمان 1999.

12) رمضان ومحفوظ جودة زياد: الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، ط3، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.

13) زياد رمضان ومحفوظ جودة: إدارة المخاطر الائتمان، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر، 2008. زينب عوض الله: اقتصاديات النقود والمال، الدار الجامعية، بيروت، 1994.

14) شتيري نوري موسى، إدارة المخاطر، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2012.

15) الشلاح راتب: المصارف الواقع والآفاق، جمعية العلوم الاقتصادية السورية.

16) الشماع خليل: أساسيات العمليات المصرفية، ج1، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، دمشق، سوريا، 2007.

17) الشمري صادق راشد: إستراتيجية المخاطر المصرفية وآثارها في الأداء المالي للمصارف التجارية، ط4، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

18) الصيرفي محمد: إدارة المصارف، ط1، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007.

19) الطاهر لطرش: تقنية البنوك –دراسة في استخدام النقود من طرف البنك، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003.

20) عبد العال حماد طارق: إدارة المخاطر، أفراد، إدارات، شركات، بنوك، الدار الجامعية، 2003.

21) عبد الحميد عبد المطلب: البنوك الشاملة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

22) عبد الغفار حنفي عبد السلام أبو قحف: الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.

23) عزمي سلام أسامة وشقيري نوري موسى: إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

24) الكراسة إبراهيم : أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وادارة المخاطر، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية أبو ظبي، مارس 2006.

25) كنعان طاهر وآخرون: آفاق التنمية الاقتصادية في الوطن العربي، ط1، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 2006.

26) لطرش الطاهر: تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.

27) مبارك عبد المنعم : النقود والصيرفة والسياسة النقدية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1994.

28) مجيد ضياء: الاقتصاد النقدي، المؤسسات النقدية، البنوك التجارية، البنوك المركزية، مؤسسة شباب الجامعة، تيزي وزو، الجزائر، 2000.

29) محمود الزبيري معزة: إدارة المصارف - إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان- ط1، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2000.

30) نفيسة محمد باشري: إدارة الائتمان، مركز جامعة القاهرة.

ثانيا: المذكرات والأطروحات

1) أحمد جميل: الدور التنموي للبنوك الإسلامية، دراسة نظرية تطبيقية (1980-2000)، رسالة ماجستير، قسم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الخروبة، الجزائر، 2005-2006.

2) بطاهر علي: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدرخات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، (2005-2006).

3) بلخيضر سميرة: المراجعة في قطاع البنوك، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم التسيير، جامعة الجزائر، 2001.

4) بن بريح نبيلة وبن حركات فاطمة: إدارة مخاطر القروض في البنوك التجارية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الليسانس، قسم العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة المدية، 2012.

5) بن بكري خالد وآخرون: سياسة الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،

2008-2009. بن دادة داود وبن لشهب علي: تسيير عملية الإقراض في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الليسانس، علوم تجارية ومالية، جامعة المسيلة، 2007-2008.

6) البيطار كنزة: إدارة المخاطر المصرفية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير إدارة أعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، 2009-2010.

7) تقي الدين بن يطو رابح مهدي: دراسة مقارنة لمخاطر صيغ التمويل في البنوك القيمية والبنوك الكلاسيكية، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، تخصص مالية، جامعة محمد بوضياف، 2007-2008، المسيلة.

8) جعدي أمال وعراب ثنية : التقنيات البنكية في منح القروض، مذكرة ضمن متطلبات الماجستير، تخصص مالية وبنوك، المركز الجامعي أكلي محند أولحاج، البويرة، 2011.

9) جمعون نوال: دور الجهاز المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.

10) حفيان جهاد، إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، قسم علوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011-2012.

11) خضراوي نعيمة: دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2008-2009.

12) زرا رقي هاجر: إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، (2012/2011).

13) عبدلي لطيفة: دور ومكافحة إدارة المخاطر في المؤسسة الاقتصادية، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص إدارة الأفراد وحوكمة الشركات، جامعة أبي بكر بلقايد، الجزائر، 2001-2012.

14) مولاي عمار عبد الحفيظ: تقييم أداء البنوك التجارية، مذكرة لنيل شهادة ليسانس، كلية العلوم التجارية، فرع مالية، جامعة الجزائر، 2005.

15) ولد الشيخ موسى: البنوك التجارية ودورها في التنمية الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، (2003-2004).

ثالثا: المؤتمرات والملتقيات

1) بلعجوز حسين:إدارة المخارط البنكية والتحكم فيها، الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة (منافسة،مخاطر،تقنيات)، جامعة جيجل، الجزائر، 2005.

2) رزيق وفريد كورتل كمال : إدارة مخاطر القروض الاستثمارية في البنوك التجارية الجزائرية، المؤتمر الدولي الخامس، جامعة فيلادلفيا، الأردن، 2007.

3) صالح مفتاح: إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2009.

4) مصباح أبو كرش شريف: إدارة الائتمان المصرفي، المؤتمر الدولي حول الاستثمار والتمويل في فلسطين بين آفاق التنمية والتحديات المعاصرة، جامعة الخليل، فلسطين يومي 8-9 مايو 2005.

5) مقاوس صليحة وجمعوني هني: نحو مقاربات نظرية حديثة لدراسة التنمية الاقتصادية، ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائر، قراءات حديثة في التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2009-2010.

6) يحيوش حسين: تسيير مخاطر القروض، حالة القرض الشعبي الجزائري، الملتقى الدولي الرابع حول إدارة المخاطر في ظل اقتصاد المعرفة، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 17-19 أفريل 2007.

رابعا: المواقع الالكترونية:

www.mafhoum.com

www.BADR.COM

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وتقدير	
فهرس المحتويات	
فهرس الاشكال والجداول	
مقدمة	أ
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك والقروض	
تمهيد	10
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.	11
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية ومفهومها.	11
اولا: نشاة البنوك.	11
ثاينا: تعريف البنوك.	11
المطلب الثاني: وظائف البنوك التجارية وأهدافها الرئيسية.	13
اولا: وظائف البنوك التجارية.	13
ثانيا: أهداف البنوك التجارية.	17
المطلب الثالث: موارد وأنواع البنوك التجارية.	20
اولا: موارد البنوك التجارية.	20
ثانيا: انواع البنوك التجارية وهيكلها التنظيمي.	21
المبحث الثاني: عموميات عن القروض.	27
المطلب الأول: مفهوم القروض خصائصها وأنواعها.	27
اولا: تعريف الائتمان.	27
ثانيا: خصائص الائتمان.	29
ثالثا: انواع الائتمان المصرفي.	29
المطلب الثاني: محددات خلق الائتمان.	33
اولا: كمية السيولة او حجم الرصيد الاولي.	33
ثانيا: نسبة الرصيد الاحتياطي.	34
ثالثا: نسبة العائدات المتوقعة.	34
رابعا: رغبة الجمهور في استعمال السيولة.	34
المطلب الثالث: مصادر القروض ووظائفها.	35
اولا: مصادر القروض.	35

ثانيا: وظائف القروض.	36
المبحث الثالث: السياسة الإقراضية	36
المطلب الأول: مفهوم السياسة الإقراضية ومكوناتها	37
اولا: مفهوم السياسة الاقراضية.	37
ثانيا: مكونات السياسة الاقراضية.	37
المطلب الثاني: أهداف وعوامل نجاح السياسة الائتمانية	39
اولا: اهداف السياسة الائتمانية.	39
ثانيا: عوامل نجاح السياسة الائتمانية.	40
المطلب الثالث:إجراءات منح الائتمان وأهم المعلومات التي يجب توفرها عن طالب الائتمان	41
اولا: اجراءات منح الائتمان.	41
ثانيا: المعلومات الواجب توافرها عن طالب الائتمان.	42
خلاصة الفصل	45
الفصل الثاني: مدخل لادارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية	
تمهيد	49
المبحث الأول: ماهية المخاطر الائتمانية (مخاطر القروض).	50
المطلب الأول: مفهوم وصور المخاطر الائتمانية.	50
اولا: مفهوم المخاطر الائتمانية.	50
ثانيا: صور المخاطر الائتمانية.	51
المطلب الثاني: أسباب المخاطر الائتمانية وطرق معالجتها.	53
أولا: اسباب المخاطر الائتمانية.	53
ثانيا: معالجة المخاطر الائتمانية.	54
المطلب الثالث: تقدير وتقييم المخاطر الائتمانية.	57
اولا: طريقة النسب المالية.	58
ثانيا: طريقة التنقيط او القرض التنقيطي.	59
المبحث الثاني: أساسيات إدارة المخاطر الائتمانية.	61
المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر ومبادئها.	61
اولا: مفهوم ادارة المخاطر.	61
ثانيا: مبادئ ادارة المخاطر.	62
المطلب الثاني: إدارة مخاطر الائتمان وإجراءات الحد من خطر القرض.	64
أولا: ادارة المخاطر الائتمانية.	64

ثانيا: اجراءات ووسائل الحد من خطر القرض.	65
المطلب الثالث: إستراتيجية تقييم مخاطر الائتمان.	67
أولا: اسس منح الائتمان المصرفي.	67
ثانيا: تسعير مخاطر الائتمان.	68
ثالثا: اسباب الائتمان القائم.	68
رابعا: جدارة المقترض والائتمانية.	69
المبحث الثالث: البنوك التجارية والتنمية الاقتصادية.	69
المطلب الأول: ماهية التنمية الاقتصادية.	70
أولا: مفهوم التنمية الاقتصادية.	70
ثانيا: اهداف التنمية الاقتصادية.	72
المطلب الثاني: دور القطاع المصرفي في التنمية الاقتصادية.	75
المطلب الثالث: دور المصارف التجارية في تمويل الاقتصاد.	76
المطلب الرابع: أهمية الائتمان المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية.	78
خلاصة الفصل	83
الفصل الثالث: دراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وكالة المسيلة	
تمهيد.	85
المبحث الأول: تقديم البنك محل الدراسة.	86
المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	86
اولا: نشاة بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	86
ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	87
المطلب الثاني: خصائص وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية	87
أولا: خصائص بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	87
ثانيا: اهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	88
المطلب الثالث: نشأة وكالة المسيلة، المصالح المتواجدة بها وهيكلها التنظيمي	89
أولا: نشاة وكالة المسيلة.	89
ثانيا: المصالح المتواجدة في وكالة المسيلة.	89
المبحث الثاني: القروض على المستوى الوكالة وأساليب الوقاية من مخاطرها	94
المطلب الأول: الأسلوب التمويلي المعتمد من طرف الوكالة.	94
أولا: قروض الاستغلال.	94
ثانيا: قروض الاستثمار.	96

المطلب الثاني: الأساليب الوقائية لمواجهة مخاطر الإقراض بالوكالة	97
المطلب الثالث: تطور القروض على مستوى الوكالة وهيكل المكلفين بها	98
أولا: تطور القروض على مستوى وكالة المسيلة.	98
ثانيا: هيكلة المكلفين بالقروض بوكالة المسيلة.	99
المبحث الثالث:تسيير قرض استثماري ممول من طرف وكالة المسيلة لشركة تضامن(ملبنة)	100
المطلب الأول: سير عملية القرض.	101
أولا: مرحلة الاستقبال.	101
ثانيا: مرحلة الدراسة.	102
ثالثا: مرحلة اتخاذ القرار.	102
المطلب الثاني : عرض حالة المؤسسة طالبة للقرض	103
المطلب الثالث: تحليل الوضعية المالية للشركة طالبة القرض.	105
اولا: التحليل المالي بواسطة التوازنات المالية.	106
ثانيا: التحليل بواسطة النسب.	108
ثالثا: حساب فترة استرداد القرض.	110
خلاصة الفصل.	111
خاتمة.	
قائمة المصادر والمراجع.	
الملاحق.	

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطور القروض على مستوى الوكالة خلال السنوات (2014/2009)	98
02	نسب القروض الممنوحة من الوكالة (2014/2009)	98
03	يوضح أصول الميزانية المختصرة للسنوات(2013/2010)الوحدة (دج)	105
04	يوضح خصوم الميزانية المختصرة للسنوات(2009-2013)الوحدة (دج)	105
05	يمثل رأس المال العامل الدائم والخاص واحتياجات راس المال العامل (2013/2010)	106
06	يمثل حساب الخزينة	107
07	يمثل النسب المالية الأكثر دلالة	108
08	حساب التدفقات النقدية الصافية	110

فهرس الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	**الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية**	26
02	**عمليات تسيير الحسابات في البنك التجاري.**	56
03	**الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية** BADR **بالمسيلة** "904"	93
04	**يمثل هيكل للمكلفين بالقروض**	100